دليل المنظمات الأفريقية الدولية

الطبعة الأولى

(١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)

تصميم الغلاف:

أ. محمود عاشور مهدى

جامعة القاهرة
معهد البحوث والدراسات الأفريقية
مشروع دعم التكامل الأفريقي



دليل المنظمات الأفريقية الدولية

تحرير

د. محمد عاشور

د. أحمد علي سالم

مراجعة

أ.د. إبراهيم نصر الدين

٢٠٠٦

مشروع دعم التكامل الأفريقي
معهد البحوث والدراسات الأفريقية- جامعة القاهرة
ت: ٥٦٧٥٥٧٦-٥٧٠٧٨٩٢
فاكس :٥٧٠٧٨٩٢
E-mail:afrisp_cu@yahoo.com
بيانات الفهرسة أثناء النشر - مكتبة المشروع

دليل المنظمات الأفريقية الدولية

محمد عاشور، أحمد على سالم (محرران)

القاهرة: مشروع دعم التكامل الأفريقي ،٢٠٠٦م

١- منظمات أفريقية **٢- منظمات إقليمية فرعية**

٣- الاتحاد الأفريقى **٤- تنظيمات نهرية**

رقم الإيداع: ١٦٢٧٦/ ٢٠٠٦

الترقيم الدولى: ٨-١٠٠-٤٠٣-٩٧٧

شكر وتقدير

تتقدم إدارة المشروع بخالص الشكر والتقدير لكل من ساهم في إعداد الكتاب وإخراجه إلي النور، خاصة إدارة المعهد التي لم تبخل بأي دعم فني وعلمي، والسادة الباحثين علي ما قاموا به من جهد مخلص في إعداد البيانات ورصدها، وكذا الأستاذتين رشا صفوت، ونشوى مختار علي ما قامتا به من جهد في نسخ الكتاب وتنسيقه للطباعة.

وشكر خاص لمؤسسة فورد فونديشن ترست أفريقيا Trust Africa علي دعمها لأعمال المشروع ومطبوعاته.

والله الموفق،،،



قائمة المحتويات

مقدمة

التكامل الإقليمي في أفريقيا: مثالية التنظير وحقائق الواقع

د. محمد عاشور مهدي

يمكن القول أن جهود التكامل، بشكل عام، تهدف إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتضمنها مواثيق المنظمات التكاملية، حيث غالباً ما يتم النص علـى تحسـين الأوضـاع الاقتصادية للدول الأعضاء، وعلى إنجاز مزيد من الوحدة الشاملة والتضامن بين الدول الأعضاء، وزيادة التكامل السياسى، وتعزيز السلام والأمن والاستقرار الإقليمى، باعتبار أهمية ذلك فى التنمية الاقتصادية الاجتماعية.

وبصفة عامة، تقوم مساعي التكامل رغبة في تحقيق الامتيازات التي يحققها التكامل ومنها:

- إتاحة أسواق أوسع وما يرتبط بذلك من مزايا.
- زيادة احتمالية تدفق الاستثمارات فى ظل ما يتيحه من حوافز ومن قـوة شرائية وسوق واسعة؛ فأسواق أفريقيا المحدودة إحدى القيود الأساسية علـى تدفق الاستثمار.
- تعزيز وفرض تغييرات فى الكفاءة الإنتاجية عبر زيادة التنـافس بـين المنتجين داخل المجموعة؛ فإزالة الحواجز ستجعل تلك الشركات قادرة على الاستفادة القصوى من الموارد المتاحة داخل الجماعة.
- التكامل الإقليمى يقدم آمالاً متزايدة للبحث العلمي كمدخل أساسي يعتمـد عليه النمو الاقتصادى في ظل الرابطة الوثيقة بينه وبين التقدم فـى العلـوم والتكنولوجيا. وعليه فإن التكامل الإقليمى مـن خـلال تعزيـز الاسـتثمار والتكنولوجيا يقود إلى تعزيز ودفع عجلة النمو..

- التكامل يزيد من قدرة أعضاء الجماعة على المساومة فـي المجـال الاقتصادي الدولي؛ فالتكامل الاقليمي يمنح الدول الأعضاء نافـذة جماعيـة للتفاوض على المستوى الدولى من أجل إزالة بعض صور عـدم التـوازن، وعدم العدالة على المستوى الدولى.

وتجدر الإشارة إلى أن المزايا التي يتيحها التكامل الإقليمى، في ضوء ما تشير إليه خبرة الدول الأفريقية، لا يشترط أن تتحقق حال قيام العملية التكاملية، فهنـاك عوامـل محلية ودولية قد تتدخل لمنع حدوث مزايا التكامل الاقليمى وإدراكها، كما أن كون التكامل الإقليمى يحقق المزايا السابقة لا يعنى بالضرورة استفادة الجميع بذات القـدر؛ حيـث إن توزيع فوائد التكامل الإقليمى لا يكون -دوماً - على أساس العدالة بين الأعضاء، فكثيراً ما تكون حصيلة بعض الأعضاء خسارة كاملة.

ويمكن القول أنه رغم تعدد الأسباب الاقتصادية والسياسية المسئولة عـن ضـعف الأداء الاقتصادى وتهميش الدول الأفريقية فى الاقتصاد العالمى، ظلت الطبيعة الانقسامية والتجزيئية للوجود الاقتصادى الأفريقى فى الاقتصاد العالمى بمثابة القيد الرئيسى علـى آليات نمو وتنمية القار، الأمر الذى أدى إلى التوسع السريع فى التكامل الإقليمى الفرعى والقارى. فعبر خمسة عقود تقريباً من الاستقلال تم تأسيس وقيام أكثر من عشرين منظمة تعاونية اقتصادية حكومية متعددة الأغراض فى أفريقيا، الأمر الذي جعل أفريقيا من أكثر القارات كثافة من حيث مساعي وجهود التكامل، فما من دولة فى القارة غير منخرطة فى واحدة على الأقل من الترتيبات الإقليمية؛ فـ ٢٧ دولة من بين ٥٣ دولة من دول الاتحاد الأفريقي تنتمى لمنطقتين إقليميتين أو تحت إقليميتين (إقليميتين فرعيتين)، بينما ١٨ دولة أخرى أعضاء فى نحو ثلاثة أو أكثر من تلك التنظيمات. ومن أهـم وأبـرز المنظمـات التكاملية الإقليمية الحالية والعاملة فى أفريقيا: اتحاد المغرب العربـى (٥ دول)،السـاحل

والصحراء(٢٣ عضواً)، الكوميسا (٢٠ عضواً)،الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا(١٠ أعضاء)، الايكواس(١٥ عضواً)، الايجاد (١٧ عضواً)،السادك (١٤ عضواً).

ورغم كثرة الجهود والترتيبات التكاملية فى أفريقيا فإن عمليات التكامل لم يكن لها ذلك الدور الإيجابى الكبير المتوقع على نمو القارة وتنميتها؛ فعلى خلاف الحال مع جهود التكامل الاقتصادى فى مناطق أخرى من العالم، فإن التجمعات الاقتصادية الأفريقية لم تساهم فى زيادة النمو أو حتى التجارة بين الدول الأفريقية. بعبارة أخرى لم تنجح ترتيبات التكامل الإقليمى فى تحقيق أهدافها، وقد كان لتعدد العضوية وتداخل الالتزامات الناجمة عن ذلك التعدد أثره في هذا الصدد.

وقد انعكس ضعف تأثير التكامل الإقليمى على نمو وتنمية القارة فى ضعف مستويات وحجم التجارة بين الدول الأفريقية، فرغم أن أحد أهم أهداف التجمعات الاقتصادية التى قامت فى القارة تمثل فى تعزيز التجارة البينية بين دول القارة من خلال إزالة الحواجز الجمركية، وغير الجمركية. فإن ما تحقق كان ضئيلاً.

ومن جراء عجز التجمعات الاقتصادية الإقليمية فى إزالة الحواجز التجارية البينية؛ أن ظلت مستويات التجارة البينية بين الدول الأفريقية ضئيلة جداً، أدنى من ١٠% . والمفارقة أنه بين دول العالم النامى تعتبر أفريقيا الأوفر حظاً فى عدد الترتيبات والاتفاقات التجارية الإقليمية، والأقل فى مستوى وحجم التجارة البينية.

ومع غياب سوق تكاملى فعال لن تكون أفريقيا قادرة على تحقيق اقتصاديات متقدمة أو جذب استثمارات ذات قيمة، وهى الاستثمارات اللازمة لتحقيق القدرة التنافسية والنمو السريع.

وقد أدى عدم التقدم فى هذه المجالات وغيرها من مجالات التكامل إلى الحد من قدرة عملية التكامل كأداة فاعلة فى تطوير الاقتصاديات الأفريقية وتحقيق تنمية ونمو اقتصادي سريع ودائم.

ويمكن أن يعزى فشل الدول الأفريقية فى تحقيق الغايات المأمولة من التكامل الإقليمى والقارى إلى عدة عوامل من بينها:

- عدم واقعية الكثير من الأهداف التي وضعتها بعض المنظمات التكاملية.
- انتقائية خطط وبرامج التكامل الإقليمى.
- مثالب خطط وترتيبات التكامل الإقليمى.
- الصراعات وعدم الاستقرار السياسى.
- غياب الإرادة السياسية.
- العيوب الهيكلية للاقتصادات الأفريقية.
- ضيق نطاق سوق التكامل الإقليمى.
- ضعف آليات التعامل مع المشكلات التوزيعية(السياسات التعويضية).
- مشكلات التمويل.

فعمليات التكامل الإقليمى شابتها الانتقائية، وازدواجية أو تداخل العضوية، وهى الظاهرة التى وصفت بالشبكة المتداخلة، والتى أدت إلى تقويض فاعلية آليات التكامل فى القارة، فالدول التى تنتمى إلى أكثر من تجمع تتعارض أهدافها، وتتنازعها الالتزامات تجاه تلك التجمعات، كما أن تعدد العضوية يفرض ضغوطاً شديدة على الموارد الإدارية والمالية المحدودة والنادرة لدى الدول الأعضاء فى تلك التجمعات، وهو ما يسفر عن عجز تلك التجمعات وهذه الدول عن تحقيق أهداف التكامل.

وتزخر القارة بالعديد من النماذج للتجمعات الإقليمية الاقتصادية التى تعجز عن الوفاء بأهدافها من جراء ضعف مواردها المالية.

وهناك مشكلات أخرى تتعلق بتصميم خطط التكامل الاقليمى؛ فالعديد من التجمعات الاقتصادية فى القارة قد تمت صياغته على شاكلة النموذج الأوربى المستند إلى قاعدة "دعه يعمل دعه يمر"، والتأكيد غير المحدود على تحرير التجارة الإقليمية. فعلى حين أن

هذا النموذج قد يكون مناسباً للبلدان الصناعية ذات البنية التحتية والمؤسسية وهياكل الإنتاج التكاملية الجيدة، فإنه يخلق العديد من المشاكل للتجمعات الاقتصادية الإقليمية للدول النامية في ظل الحواجز الكبيرة فى مجال النقل والاتصالات، وفى ظل الاختلافات الواضحة بين الدول فى مستوى التنمية الصناعية، وكذا الافتقار للبنية التحتية المشجعة على التكامل بين دول القارة، فضلاً عن تماثل أنماط التبادل وبروز ظاهرة الاستقطاب، وبالتالى عدم الاستقرار وعدم التكامل بين الدول.

إن المطلوب من الدول النامية هو نمط متحرك من الاقتراب للتكامل الإقليمى، نمط يتضمن ليس فقط تحرير التجارة بل بعض عناصر التخطيط التنموى على المستوى الإقليمى، ووضع وتعيين الصناعات بين دول المنطقة، وإقامة مؤسسات تنموية إقليمية واندماج قطاعى، وتنمية البنى التحتية الإقليمية، والتنسيق الإقليمى لسياسات البنية الأساسية.

ومثل هذا النمط المقترح للتكامل الإقليمى سوف يساعد فى حل أحد من القيود الرئيسية للتنمية فى التكامل الإقليمى فى أفريقيا، وهو التوزيع غير المتكافئ لعوائد التكامل، فالتكامل الإقليمى لا ينبغى أن يكون مباراة صفرية، وعبر تطبيق أدوات تدخلية ملائمة، كسياسة إقليمية جيدة، وإجراءات تعويضية مناسبة، حتى يمكن أن تستفيد جميع الدول الأعضاء من ترتيبات التكامل الإقليمى.

كما أن أحد مصادر المشاكل فى خطط وتجارب التكامل الإقليمى فى أفريقيا هو التركيز الشديد على العوامل الاقتصادية دون إيلاء اهتمام للاعتبارات السياسية.

فجهود التكامل الإقليمى فى أفريقيا قلما أولت عناية لاعتبارات مثل الافتقار إلى الحكم الجيد، انتهاكات حقوق الانسان، التمكين والمساءلة، التى تعتبر أسباباً أساسية للصراع، وعدم الأمن، وعدم الاستقرار السياسى فى القارة؛ على الرغم من أن تعزيز

السلام والاستقرار والأمن الاقليمى مستلزمات أساسية بلا شك لتحقيق النمو الاقتصادى والتنمية فى القارة.

ومن الصعوبات الرئيسية الأخرى أمام تقدم التكامل الإقليمى فى أفريقيا الافتقار إلى الإرادة السياسية والالتزام السياسى من القادة بعملية التكامل، وهو ما يدفع بعض القادة إلى توقيع بروتوكولات إقليمية، وعدم تنفيذها على المستوى الوطنى.

كما أن الافتقار إلى عقوبات فاعلة، تطبق على المخالفين، رسخ بدرجة كبيرة ثقافة عدم الخضوع للبروتوكولات والقرارات والترتيبات الإقليمية.

وعلى الرغم من أهمية منح الأولوية للتكامل الإقليمى فى استراتيجيات التنمية لدى الدول الأفريقية فإن قلة قليلة جداً من الدول المشاركة فى برامج التكامل وعضوية منظماتها هى التى قامت بإقامة المؤسسات والهياكل المؤسسية كالوزارات والإدارات اللازمة لتنفيذ مشروعات التكامل وبرامجها، وإدماج قضايا التكامل الرئيسية فى إطار استراتيجيات وسياسات التنمية الوطنية، الأمر الذي أسفر بدوره عن تعميق إحجام الدول الأعضاء عن الوفاء بالتزاماتها المالية للمنظمات التكاملية الإقليمية.

يضاف إلى ما سبق أن آليات وعمليات التكامل الإقليمى فى أفريقيا هى خطط وعمليات نخبوية بالأساس تقوم بها الحكومات، ولذا فإن الفشل فى تحويل العملية إلى شراكة تتضمن مشاركة نشطة من كافة قطاعات المجتمع الأفريقى قد أدى إلى فراغ عملية التكامل وعدم قدرتها على ضخ الحيوية؛ عبر جذب العناصر الأساسية فى المجتمع الأفريقى اللازمة لدعم وتحقيق أهداف التكامل.

وعلى الرغم من ضعف الأداء التكاملي في القارة خلال الأربعين سنة الماضية يظل التكامل الإقليمى فى أفريقيا واعداً فيما يتصل بما تواجهه أفريقيا من تحديات تنموية رئيسية، من بينها استئصال الفقر واندماج القارة فى الاقتصاد العالمى، حيث يعتبر التكامل

الإقليمى شرطاً جوهرياً لتعزيز وتعظيم الاستفادة من العولمة وتقليص المخاطر، وهو ما تؤكده الموجة الجديدة من الإقليمية (ظاهرة الإقليمية الجديدة) التى صاحبت عملية العولمة.

ولا يمكن لأفريقيا، التي تعتبر الحلقة الأضعف في سلسلة الاقتصاد العالمي، أن تبقى خارج إطار الإقليمية الجديدة، فلقد جعلت العولمة من التكامل أمراً لا مناص منه من أجل التنمية المستدامة والنمو واستئصال الفقر في أفريقيا. فالعولمة تطرح فرصا لتعزيز النمو والتنمية من خلال التجارة والاستثمار. وبدون سوق متسع ومتنامٍ ومناخ اقتصادي وسياسي موات فإنه لن يتم جذب الاستثمارات، وكذا لن يتم وقف هروب رؤوس الأموال من القارة. ولاستخلاص الدروس من خبرة أفريقيا مع التكامل الإقليمي لابد من أن تتصدى الإقليمية على مستوى القارة لقضايا بعينها إذا ما أُريد للتكامل أن يكون أداة فعالة في تعزيز التنمية ومواجهة أو استغلال ما تتيحه العولمة من فرص وتحديات، ومن تلك القضايا والموضوعات:

أولا: أن اقتراب التكامل لابد أن يكون شاملاً، كما أن عملية التكامل الناجح تتطلب درجة عالية من التعاون والثقة بين الشركاء، فبدون الثقة في الجيران والشركاء من المستحيل وضع مشاريع لتوحيد مصائر الشعوب والدول المختلفة.

ثانيا: إن ترتيبات التكامل الإقليمي في أفريقيا في حاجة ملحة للترشيد، فالقارة لا تستطيع أن تتحمل تعدد وتداخل التجمعات الإقليمية مع تضارب أهدافها وعضويتها.

ثالثاً: إن عملية التكامل الأفريقي لابد أن تتضمن ليس فقط الحكومات، بل كذلك مشاركة المجتمع المدني والقطاع الخاص بما ينفي عنها صفة النخبوية.

رابعاً: علاوة على تعزيز تحرير التجارة البينية، لابد من التركيز على تكامل عناصر الإنتاج، وتنمية البني التحتية، وتنسيق السياسات والبرامج الاقتصادية الأساسية.

خامساً: إن الأهمية التى توليها الدول الأفريقية للتكامل الإقليمي في عملياتها التنموية لابد أن تنعكس على سياساتها في تخصيص الموارد، وإقامة أطر مؤسسية وطنية تهدف إلى التطبيق الفعال للسياسات التكاملية الإقليمية وبرامجها.

ويجدر بمؤسسات التكامل الإقليمي، لاسيما في الاتحاد الأفريقي، أن تكون بمثابة منبر للتعبير عن مواقف أفريقيا المشتركة في المفاوضات الاقتصادية والتجارية الدولية؛ فالقدرة التساومية -التي هي متطلب أساسي للمشاركة الفاعلة في هذه المفاوضات- تعتبر أكبر بكثير بالنسبة للاتحاد الأفريقي عنها بالنسبة لأية دولة منفردة.

ويرى البعض أن أفريقيا قادرة على أن تصنع لنفسها موقعا فاعلاً في النظام الدولي في القرن الحادي والعشرين إذا ما تم تفعيل المنظمات الدولية الإقليمية بالتعامل الجاد مع التحديات سالفة البيان.

ولما كان توصيف ما هو متاح من إمكانات هو أول الطريق لبناء المستقبل تأتي أهمية هذا الدليل الذي يحوي بين دفتيه توصيفا لمجموعة دالة وممثلة للمنظمات الإقليمية الأفريقية – الأفريقية العاملة على ساحة القارة، والتي تنقسم إلى منظمات قارية يمثلها الاتحاد الأفريقي، وأخرى إقليمية فرعية كالإيكواس، والسادك، والساحل والصحراء، والكوميسا، والاتحاد المغاربي، ومنظمات ومشروعات ومبادرات تتعامل مع قضايا بعينها كتنظيم استغلال المياه الدولية، ومن بينها مبادرة حوض النيل التي مثلت نقلة نوعية في التعامل بين دول حوض النيل، فضلا عن بيان جوانب مبادرة "النيباد"، التي- رغم ما يدور بشأن فاعليتها وقدرتها على النجاح من جدل- تعتبر أحد أهم المبادرات التي طرحت بشأن إخراج أفريقيا من أزمتها الراهنة.

وينطلق التوصيف من مجموعة من المعايير اجتهد الباحثون في تغطيتها في كل المنظمات المندرجة في هذا الدليل على نحو ييسر المقارنة والتقييم، وتتمثل في العناصر التالية:

نشأة التجمع حيث يتم تناول تاريخ نشأة المنظمة، والأساس القانوني الذي نشــأت بمقتضاه، وحجم العضوية، وموقع المقر، ثم يتم تناول **أهداف المنظمة** من خلال التعرف على المبادئ الرئيسية الحاكمة، والغايات الرئيسية وفق ما هو وارد بالاتفاقية المنشئة.كما يرصد القسم الخاص **بالهيكل التنظيمي** للمنظمة الهيكل الأساسي، والمؤسســات التابعــة، وطريقة اتخاذ القرارات، ثم يلي ذلك تناول **الأنشطة** من حيث المجالات الرئيسية للنشاط، وأهم الإنجازات في كل مجال، والمنفذ وغير المنفذ منها.

وهذا الكتاب - فيما نعلم- أول كتاب باللغة العربية يخصص كاملاً لرصد وتوصيف أهم التنظيمات الإقليمية الأفريقية- الأفريقية العاملة في مجال التكامل الإقليمي، علي الصعيدين القاري والإقليمي الفرعي، وإن سبقته بعض الجهود الجزئية فى إطار موسوعات أعم أو كتب التنظيم الدولى والمنظمات الدولية.

وقد شارك في إعداد هذا الدليل نخبة من شباب الباحثين من معهد البحوث والدراسات الأفريقية، وكلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة.

ونحن لا ندعي شمول الكتاب وكفايته في تناول تلك القضية الحيوية الشــائكة، ولا نزعم خلوه من الهنات، وإنما نضع لبنة أساسية في طريق التعريف بواقع التكامل الإقليمي في القارة كما تعكسه خبرة بعض أهم المنظمات العاملة في هذا المجال ونأمل أن يتواصل العمل في هذا المجال لمزيد من التدقيق والتعميق لهذه القضية التي لم يعد أمام القارة من سبيل غيرها في سعيها للحاق بركب التقدم والتنمية.



القسم الأول

المنظمات والمبادرات القارية



الاتحاد الأفريقي
African Union (AU)



أولاً: نشأة الاتحاد الأفريقى وقانونه الأساسي

طوال العقود التالية لإنشاء منظمة الوحدة الأفريقية لم يتخل دعاة الوحدة الأفريقية عن طموحهم فى إقامة كيان اتحادى أكثر قوة يرعى مصالح دول القارة، خاصة فى ظل تزايد القناعة بأنه لا خلاص لأفريقيا بعد انهيار الكتلة الشرقية وظهور التكتلات الدولية إلا بإقامة أكبر قدر من الوحدة فيما بينها.

وتمثلت البداية فى دعوة الرئيس القذافى إلى عقد دورة استثنائية لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية فى الجماهيرية الليبية؛ وذلك لمناقشة سبل تفعيل المنظمة كى تواكب التطورات العالمية وما تتطلبه العولمة من استعدادات أفريقية تحفظ للقارة مصادرها ومقدراتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وقد وجه القذافى دعوته هذه فى إطار مؤتمر قمة رؤساء الدول والحكومات الأفريقية الدورة العادية الخامسة والثلاثين بالجزائر، والذى ناقش أوضاع القارة والتحديات الماثلة أمامها فى الألفية الجديدة، ودعا القارة إلى تحمل كامل المسئولية عن مواجهة هذه التحديات.

وقد لبى القادة الأفارقة الدعوة، حيث عقدت الدورة غير العادية الرابعة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأفريقية، والتى عرفت بقمة سرت الأولى فى سبتمبر ١٩٩٩، وبعد نقاش طويل حول سبل ووسائل تفعيل منظمة الوحدة الأفريقية

تقرر إنشاء اتحاد أفريقى يحل محل منظمة الوحدة الأفريقية، مع تفويض مجلس وزراء المنظمة بإعداد قانون دستورى للاتحاد المزمع إنشاؤه، مع الأخذ فى الاعتبار أحكام ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية، والمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية، والميثاق الأفريقى لحقوق الإنسان والشعوب.

وفى الدورة العادية السادسة والثلاثين لمؤتمر قمة رؤساء الدول والحكومات الأفريقية، فى لومى فى يوليو ٢٠٠٠، تمت الموافقة بالإجماع على القانون التأسيسى للاتحاد، ويشمل القانون ديباجة وثلاثا وثلاثين مادة، تتناول أهداف ومبادئ الاتحاد وأجهزته ومقره ولغات عمله، وعدداً من الأحكام المتعلقة بدخول الوثيقة حيز النفاذ، والانضمام إلى عضوية الاتحاد، وانقطاع هذه العضوية، وإمكانية تعديل ومراجعة الوثيقة وحلولها محل ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية بعد فترة انتقالية مدتها عام أو أكثر، ثم قرر مؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأفريقية فى دورته غير العادية الخامسة، والتى عرفت بقمة "سرت الثانية" في مارس ٢٠٠١، إنشاء الاتحاد الأفريقى بالإرادة الجماعية للدول الأعضاء، وأكد أن المتطلبات القانونية للاتحاد سوف تكتمل بعد تصديق ثلثى الدول الأعضاء فى منظمة الوحدة الأفريقية على قانونه التأسيسى (٣٦ دولة)، على أن يدخل القانون حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوما من تاريخ إيداع وثائق التصديق عليه لدى منظمة الوحدة الأفريقية.

وقد توالى التصديق على القانون التأسيسى حتى اكتمل النصاب القانوني المتفق عليه بتصديق نيجيريا، ليدخل القانون حيز التنفيذ الفعلى فى ٢٦ مايو ٢٠٠١ وجاءت الدورة العادية السابعة والثلاثون لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأفريقية فى لوساكا فى يوليو ٢٠٠١ ليتم خلالها الإعلان رسمياً عن إنشاء الاتحاد الأفريقى ليحل محل منظمة الوحدة الأفريقية، على أن تكون أديس أبابا مقراً للاتحاد، وأن تنتقل أصول المنظمة وخصومها وكذلك شعارها وعلمها ونشيدها للاتحاد بعد فترة

انتقالية مدتها عام بدأت منذ دخول القانون التأسيسى حيز التنفيذ وانتهت في ٢٥ مايو ٢٠٠٢.

وقد عقدت القمة الأولى للاتحاد فى جنوب أفريقيا فى يوليو ٢٠٠٢ لمناقشة إجراءات استكمال أجهزة الاتحاد، حيث سعى الاتحاد لإقامة سبع عشرة هيئة منها برلمان عموم أفريقيا، ومحكمة العدل الأفريقية، والبنك المركزي الأفريقي، ومجلس السلم والأمن لإدارة الأزمات في القارة الأفريقية. وناقش الاتحاد خلال قمته الاستثنائية الأولى إمكانية إجراء بعض التعديلات على قانونه التأسيسي، ومن أبرز القضايا التي نوقشت في هذا الصدد ما يلي:

- تفرغ رئيس الاتحاد تماما: وقد تم استبعاد ذلك، مع العمل على توفير دعم قوي له لتحقيق هذا الهدف من خلال آلية متابعة تم تحديد كيفيتها، ومع القبول بإمكانية التجديد للرئيس لمدة واحدة رغم أن الرئيس القذافي كان يريدها مطلقة.

- إلغاء مجلس المندوبين الدائمين: ولما كان ذلك يتطلب إلغاء المواد ٥ و٩ من الميثاق، ووفق إجراءات معينة، فقد رئى الإبقاء عليه، مع تقليص الصلاحيات المكفولة له.

- إنشاء قوة دائمة لحفظ السلم أو الجيش الإفريقي: أحيل الأمر إلى لجنة من الخبراء (رؤساء الأركان)، مع الأخذ في الاعتبار تقريرهم السابق حول قوات حفظ السلام الأفريقية الذى أجازته قمة منظمة الوحدة الأفريقية في ١٩٩٨.

وشهدت القمة الثالثة للاتحاد في أديس أبابا تنافساً بين كل من إثيوبيا وليبيا حول استضافة مقر الاتحاد الأفريقي، حيث طلبت ليبيا إضافة مسألة المقر إلى جدول الأعمال عازمة على اجتذاب مقر الاتحاد إليها. وفى هذا الإطار عرض الرئيس القذافي تقديم منازل سكنية مجانية للعاملين فى الاتحاد، وفى المقابل عرضت إثيوبيا خلال القمة أرضاً قيمتها ٥٠ مليون دولار للاتحاد، وقال رئيس

بلدية أديس أبابا أركيبى عقباى الذى سلم صك ملكية الأرض إلى مفوض الاتحاد الأفريقي ألفا عمر كوناري والسفراء الأفارقة إن إثيوبيا يجب أن تبقى مقرا للاتحاد بسبب إسهامها في كفاح أفريقيا ضد الاستعمار والعنصرية. وقد حسم الأمر ببقاء الاتحاد في مقر منظمة الوحدة الأفريقية في أديس أبابا.

ثانياً: أهداف الاتحاد الأفريقى ومبادئه

نص القانون التأسيسى على أن أهداف الاتحاد الأفريقى هى:

١. تحقيق وحدة وتضامن أكبر فيما بين البلدان والشعوب الأفريقية.

٢. الدفاع عن سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها واستقلالها.

٣. التعجيل بتكامل القارة السياسي والاجتماعي والاقتصادى.

٤. تعزيز مواقف أفريقية موحدة حول المسائل ذات الاهتمام للقارة وشعوبها والدفاع عنها.

٥. تشجيع التعاون الدولى في ضوء ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٦. تعزيز السلام والأمن والاستقرار فى القارة.

٧. تعزيز المبادئ والمؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية والحكم الرشيد.

٨. تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب طبقاً للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان والشعوب.

٩. تهيئة الظروف اللازمة لتمكين القارة من لعب دور مناسب فى الاقتصاد العالمي ومفاوضات التجارة الدولية.

١٠. تعزيز التنمية المستدامة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك تكامل الاقتصاديات الأفريقية.

١١. تعزيز التعاون فى جميع ميادين النشاط البشرى لرفع مستوى معيشة الشعوب الأفريقية.
١٢. تنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل التحقيق التدريجي لأهداف الاتحاد.
١٣. تعزيز تنمية القارة عن طريق تعزيز البحث فى كافة المجالات وخاصة مجالى العلم والتكنولوجيا.
١٤. العمل مع الشركاء الدوليين للقضاء على الأوبئة التى يمكن الوقاية منها، وتعزيز الحالة الصحية فى القارة.

ويعمل الاتحاد وفقاً للمبادئ التالية:

١. المساواة والترابط بين الدول الأعضاء فى الاتحاد.
٢. احترام الحدود القائمة عند نيل الاستقلال.
٣. مشاركة الشعوب الأفريقية فى أنشطة الاتحاد.
٤. وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الأفريقية.
٥. تسوية خلافات أعضاء الاتحاد بوسائل يقررها مؤتمر الاتحاد.
٦. منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الأعضاء فى الاتحاد.
٧. عدم تدخل أى دولة عضو فى الشئون الداخلية لدولة أخرى.
٨. حق الاتحاد فى التدخل فى أية دولة عضو طبقاً لمقررات المؤتمر فى الظروف الخطرة مثل جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم التى ترتكب ضد الإنسانية.
٩. التعايش السلمى بين الدول الأعضاء فى الاتحاد وحقها فى العيش فى سلام وأمن.
١٠. حق الدول الأعضاء فى طلب تدخل الاتحاد لإعادة السلام والأمن.

١١. تعزيز الاعتماد على الذات فى إطار الاتحاد.

١٢. تعزيز المساواة بين الجنسين.

١٣. احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد.

١٤. تعزيز العدالة الاجتماعية لضمان تنمية اقتصادية متزنة.

١٥. احترام قدسية الحياة البشرية ورفض الإفلات من العقوبة والاغتيالات السياسية والأعمال الإرهابية والأنشطة التخريبية.

١٦. إدانة ورفض التغييرات غير الدستورية للحكومات.

ويلاحظ أن القانون التأسيسى للاتحاد قد تكررت فيه نفس الأهداف والمبادئ التى نص عليها ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية ومعاهدة أبوجا، بالإضافة لعدد من المبادئ والأهداف التى استقرت مؤخراً، مثل تعزيز المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، وإدانة الإرهاب، وإدانة التغييرات غير الدستورية للحكومات وحق التدخل فى حالات مثل جرائم الإبادة والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي

تتكون أجهزة الاتحاد من مؤتمر الاتحاد، والمجلس التنفيذى، ولجنة الممثلين الدائمين، والمفوضية، واللجان الفنية المتخصصة، والمجلس الاقتصادى والاجتماعى والثقافى، وبرلمان عموم أفريقيا، ومحكمة العدل، والمؤسسات المالية، ومجلس السلم والأمن، وأية أجهزة أخرى يقرر مؤتمر الاتحاد إنشاءها.

١- **المؤتمر**: ويتكون من رؤساء الدول والحكومات أو ممثليهم المعتمدين، وهو الجهاز الأعلى للاتحاد، ويجتمع مرة واحدة سنوياً على الأقل فى دورة عادية، وقد يجتمع فى دورة غير عادية بناء على طلب إحدى الدول الأعضاء وبموافقة ثلثي الدول الأعضاء. وينتخب رئيس المؤتمر من بين رؤساء الدول أو الحكومات الأعضاء لمدة سنة واحدة. ويتولى المؤتمر تحديد السياسات المشتركة للاتحاد،

ومراقبة تنفيذ قرارات الاتحاد وضمان التزام الدول الأعضاء بها، مع اعتماد ميزانية الاتحاد وإنشاء أية أجهزة يرى ضرورة إقامتها، وكذلك بحث طلبات الانضمام إلى عضوية الاتحاد واستلام وبحث التقارير والتوصيات الصادرة عن أجهزة الاتحاد الأخرى واتخاذ القرارات بشأنها. وقد ينعقد المؤتمر لمناقشة موضوعا محدد. فعلى سبيل المثال، انعقد مؤتمر القمة السابع في يونيو ٢٠٠٦ في بانجول بجامبيا لمناقشة قضية التجمعات الاقتصادية الإقليمية وعلاقتها بالتكامل الإقليمي في القارة.

ويجوز للمؤتمر تفويض أي من سلطاته ومهامه لأي من أجهزة الاتحاد، كما أن المجلس التنفيذى يعد مسئولاً عن أعماله أمام المؤتمر. وللمؤتمر أيضاً سلطة تعيين قضاة محكمة العدل وإنهاء مهامهم، كما يحدد المؤتمر هيكل اللجنة ومهامها ونظامها، وكذلك الحال بالنسبة للمجلس الاقتصادى والاجتماعى والثقافى الذى يحدد المؤتمر تشكيله وتنظيمه ومهامه وسلطاته.

ويهدف المؤتمر أساساً إلى تنسيق التعاون بين الدول الأعضاء وتسوية الخلافات بينها، كما أن له الحق فى فرض العقوبات المناسبة على أية دولة عضو تتخلف عن سداد مساهمتها فى ميزانية الاتحاد. ويتمتع المؤتمر بسلطة فوق قومية إزاء الدول الأعضاء تتجاوز حدود سيادتها الوطنية، حيث منح القانون التأسيسى للمؤتمر سلطة تقرير حق الاتحاد فى التدخل فى دولة عضو، وإن قصر ذلك الحق على ثلاث حالات استثنائية فقط هى جرائم الحرب، والإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية.

٢- **المجلس التنفيذى**: ويتألف من وزراء الخارجية أو أي وزراء آخرين أو سلطات تعينها حكومات الدول الأعضاء. ويجتمع المجلس مرتين فى السنة على الأقل فى دورتين عاديتين، ويجتمع فى دورة غير عادية بناء على طلب أية دولة

عضو وبموافقة ثلثي الدول الأعضاء. ويتولى المجلس تنسيق واتخاذ القرارات حول السياسات فى المجالات ذات الاهتمام المشترك بالنسبة للدول الأعضاء، وبحث المسائل التي تحال إليه، ومراقبة تنفيذ السياسات التى يضعها المؤتمر.

ويضطلع المجلس التنفيذى بتنسيق واتخاذ القرارات بخصوص المسائل ذات الاهتمام المشترك، وهو مسئول فى ذلك أمام المؤتمر. ويجوز للمجلس تفويض أى من مهامه وسلطاته إلى أى من اللجان الفنية المتخصصة التى تعد مسئولة عن أعمالها أمام المجلس التنفيذى، حيث تقدم إليه التقارير والتوصيات فى المسائل التى تدخل فى نطاق اختصاصاتها.

٣- **لجنة الممثلين الدائمين:** وتتكون من الممثلين الدائمين لدى الاتحاد وغيرهم من مفوضى الدول الأعضاء، وهى مسئولة عن تحضير أعمال المجلس التنفيذى، ويجوز لها تشكيل لجان فرعية أو مجموعات عمل عند الاقتضاء.

٤- **المفوضية:** تعتبر بمثابة الأمانة العامة للاتحاد، وتتولى تسيير عمله خاصة من النواحى الإدارية. وقد نص القانون التأسيسى على أن يحدد المؤتمر هيكل المفوضية ومهامها ونظامها، على أن تعمل الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية بشكل مؤقت كأمانة عامة للاتحاد الأفريقى ريثما يتم تشكيل اللجنة. وتتكون المفوضية من الرئيس ونائبه أو نوابه وأعضاء المفوضية، ويساعدهم عدد من العاملين لتسيير عمل المفوضية. وكان إنشاء المفوضية خطوة بارزة على طريق تفعيل الاتحاد الأفريقي نظراً لأنها الأمانة العامة أو الجهاز الإداري الذي يتولى تسيير عمل الاتحاد خلفاً للإدارة المؤقتة للاتحاد برئاسة عمارة عيسى. ويترأس مفوضية الاتحاد حالياً ألفا عمر كوناري الرئيس السابق لمالي.

٥- **اللجان الفنية المتخصصة:** نص القانون التأسيسى على إنشاء عدد من اللجان الفنية المتخصصة مثل لجنة الاقتصاد الريفي والمسائل الزراعية، ولجنة

الشئون النقدية والمالية، ولجنة التجارة والجمارك والهجرة، ولجنة الصناعة، وتتكون هذه اللجان من الوزراء أو كبار المسئولين المعنيين بالقطاعات التي تقع ضمن اختصاصاتهم، وتقوم كل لجنة بإعداد مشروعات وبرامج الاتحاد فى مجال اختصاصها مع التنسيق بين هذه المشروعات وإعداد تقارير وتوصيات عامة، ومتابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن أجهزة الاتحاد، وتجتمع كلما دعت الضرورة.

٦- **المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي:** ويعتبر هيئة استشارية مكونة من مختلف المجموعات المهنية والاجتماعية للدول الأعضاء فى الاتحاد. ويحدد المؤتمر مهام المجلس وسلطاته وتشكيله وتنظيمه.

٧- **برلمان عموم أفريقيا:** أكد القانون التأسيسى للاتحاد على أهمية إنشاء برلمان عموم أفريقيا كأحد المؤسسات الرئيسية للاتحاد؛ وذلك لضمان مشاركة كامل الشعوب الأفريقية فى تنمية وتكامل القارة اقتصادياً. ويسعى البرلمان الأفريقي إلى تحقيق عدد من الأهداف أهمها: ضمان تنفيذ سياسات وأهداف الاتحاد الأفريقى، وتعزيز مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية، وتشجيع حسن الإدارة والشفافية والمساءلة، وترويج الأهداف والسياسات التي ترمى إلى تكامل القارة، وتعزيز السلام والأمن والاستقرار، والإسهام فى خلق مستقبل أكثر ازدهاراً للشعوب الأفريقية، وتسهيل التعاون والتنمية فى أفريقيا، وتوطيد التضامن القارى وخلق الشعور بالمصير المشترك بين الشعوب الأفريقية، وتسهيل التعاون بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية ومحافلها البرلمانية.

وقد ميز البروتوكول المنشئ للبرلمان بين مرحلتين لتكوينه؛ المرحلة الأولى انتقالية، وتمثل خلالها الدول الأعضاء تمثيلاً متساوياً، حيث يمثل كل دولة خمسة أفراد تكون من بينهم امرأة واحدة على الأقل، ويتعين أن يعكس تمثيل كل دولة تنوع الآراء السياسية فى كل برلمان وطنى، أو فى أى جهاز تداولى آخر. أما

المرحلة الأخرى فيؤخذ خلالها بقاعدة التمثيل النسبى، بحيث تحصل كل دولة على عدد من المقاعد يتناسب مع عدد سكانها.

وخلال المرحلة الأولى يتولى البرلمان إبداء الرأى فى أية مسألة سواء بمبادرة منه أو بناء على طلب مؤتمر رؤساء الدول والحكومات أو أى جهاز أساسى آخر، وإصدار التوصيات الملائمة حيالها. والبرلمان مسئول أيضاً عن تحقيق التجانس والتنسيق بين قوانين الدول الأعضاء، وكذلك السياسات والإجراءات والبرامج والأنشطة الخاصة بالتجمعات الاقتصادية الإقليمية والهيئات البرلمانية فى أفريقيا، ومناقشة الميزانية وتقديم التوصيات قبل موافقة المؤتمر عليها، فضلاً عن القيام بأى مهام أخرى تبدو ملائمة لتحقيق الأهداف الواردة فى المادة الثالثة من البروتوكول المنشئ للبرلمان. وسلطات البرلمان خلال المرحلة الأولى استشارية. أما فى المرحلة الثانية فيعاد صياغة نظام عمل البرلمان ووظائفه وسلطاته بحيث يكون الهدف النهائى هو إنشاء هيئة تشريعية ذات سلطة حقيقية وقرارات ملزمة.

ويتولى البرلمان الأفريقى بنفسه اعتماد نظامه الداخلى، ويشمل ذلك انتخاب رئيس البرلمان ونوابه الأربعة عن طريق الاقتراع السرى، بشرط أن يمثل النواب أقاليم أفريقيا كما حددتها منظمة الوحدة الأفريقية. وتكون مدة ولاية الرئيس ونوابه هى نفس مدة ولاية البرلمان الوطنى أو الجهاز التداولى الذى ينتخبهم أو يعينهم. ويتم تصنيف النواب بالترتيب الأول والثانى والثالث والرابع فى البداية عن طريق الاقتراع، ثم بالتناوب بعد ذلك. ويتم شغل منصب الرئيس أو نائبه حين يصبح شاغراً خلال جلسة برلمانية تعقد بعد شغوره على الفور.

ويتمتع أعضاء البرلمان بالحصانات والامتيازات التى تمنح للعاملين الدبلوماسيين، بموجب الاتفاقية العامة حول الامتيازات والحصانات لمنظمة الوحدة الأفريقية، واتفاقية فيينا حول العلاقات الدبلوماسية. وتتعارض عضوية البرلمان مع

ممارسة المهام التنفيذية أو القضائية لأى دولة أو عضو، وخلال الجلسة الأولى التالية للانتخابات وقبل الشروع فى أى عمل آخر يؤدى أعضاء البرلمان اليمين أو يتقدمون بإعلان رسمي. وتكون لغات البرلمان هى اللغات الأفريقية إن أمكن ذلك، والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية. ويعمل البرلمان الأفريقى فى إطار تعاونى وثيق مع برلمانات المجموعات الاقتصادية والبرلمانات الوطنية أو الأجهزة التداولية الأخرى للدول الأعضاء.

وبعد اكتمال النصاب القانوني لدخول البروتوكول حيز النفاذ تم افتتاح البرلمان في احتفال رسمي في أديس أبابا شارك فيه برلمانيون يمثلون الدول التي صدقت على البروتوكول. وقد أكد المشاركون العزم على العمل من أجل تطبيق الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في دستور الاتحاد، وأشار بيان صادر عن مفوضية الاتحاد إلى الدور الحيوي للبرلمان الأفريقي، وإلى أنه سيتطور إلى مؤسسة تملك سلطة تشريعية كاملة سيتم انتخاب أعضائها من خلال التصويت العام، على أن تكون سلطاته استشارية فقط خلال السنوات الخمس الأول.

وقد قرر الاتحاد الأفريقي أن يكون مقر البرلمان هو بريتوريا في جنوب أفريقيا، وذلك بعد انسحاب كل من مصر وليبيا من المنافسة أمام جنوب أفريقيا. ومن المنتظر أن يسهم البرلمان في تنمية الديمقراطية على مستوى القارة خاصة في ظل استمرار حكم زعماء استولوا على السلطة من خلال انقلابات أو فازوا في انتخابات اعتبرت معيبة.

٨- **محكمة العدل:** نص القانون التأسيسى على إنشاء محكمة عدل تابعة للاتحاد يتم تحديد نظامها الأساسى وتشكيلها ومهامها فى بروتوكول خاص بها.

٩- المؤسسات المالية: وهي المصرف المركزي الأفريقي، وصندوق النقد الأفريقي، والمصرف الأفريقي الاستثماري، ويتم تحديد نظمها ولوائحها فى بروتوكولات خاصة بها.

١٠- مجلس السلم والأمن: دخل بروتوكول المجلس حيز التنفيذ في ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٣ بعد أن صادقت عليه ٢٧ دولة عضواً بالاتحاد. ويعمل المجلس وفقاً للسياسة الأمنية والدفاعية للاتحاد الأفريقي، وطبقاً لنصوص القانون الـتأسيسي للاتحاد والبروتوكول المنشئ للمجلس، والذي ينص على أن لكل دولة عضو صوتاً واحداً، وليس لأية دولة حق الفيتو، وتصدر قراراته بأغلبية الثلثين. وعدد الدول الأعضاء فى المجلس خمسة عشر عضواً؛ تنتخب عشر دول لمدة سنتين، وخمس دول لمدة ثلاث سنوات.

وفي الاجتماع التالي للمجلس التنفيذي للاتحاد الذي عقد في مارس ٢٠٠٤ اختير أعضاء مجلس السلم والأمن الخمسة عشر طبقا لأقاليم القارة، وأقرت لوائحه الإجرائية، وعقد رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في المجلس اجتماعاً خاصاً يوم ٢٥ مايو ٢٠٠٤ – الذي يوافق يوم أفريقيا – بحضور ممثلين عن دول الاتحاد الأخرى وشركائه الدوليين، وتمت مراسم إنشاء المجلس تحت شعار أن السلم والأمن شرطان أساسيان للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. ويعتبر البروتوكول والمجلس امتدادا وتطويرا لإعلان القاهرة في يونية ١٩٩٣ الخاص بإنشاء آلية منع وإدارة وتسوية النزاعات في أفريقيا في إطار منظمة الوحدة الأفريقية. ومنذ ذلك التاريخ عقد المجلس عدة اجتماعات ناقشت قضايا الصراع في القارة.

ميزانية الاتحاد: لم يتضمن القانون التأسيسى نصوصاً تتعلق بالموازنة بشكل واضح، سواء من حيث مواردها أو أسلوب اعتمادها، غير أن المادة الثالثة والعشرين من ذلك القانون تشير إلى أن موازنة الاتحاد تعتمد على مساهمات الدول

الأعضاء، حيث تنص المادة على سلطة المؤتمر فى معاقبة الدول التي تتأخر عن سداد مساهماتها فى ميزانية الاتحاد.

قواعد اتخاذ القرارات فى إطار الاتحاد:

هناك نظام ثابت لاتخاذ القرارات في الاتحاد ينطبق على المؤتمر والمجلس التنفيذى والبرلمان وهو الإجماع، أو أغلبية ثلثى الأعضاء فى حالة تعذر الإجماع، أو الأغلبية البسيطة فى حالة المسائل الإجرائية أو تحديد كون المسألة إجرائية أم موضوعية. ويتكون النصاب القانوني لاجتماعات المؤتمر من كافة أعضاء الاتحاد، والنصاب القانوني في اجتماعات المجلس التنفيذي هو ثلثا أعضاء الاتحاد. أما البرلمان فيتكون النصاب القانوني لاجتماعاته من الأغلبية البسيطة.

رابعاً: أبرز أنشطة الاتحاد الأفريقى:

١- مواجهة الصراعات والحروب الأفريقية:

حرص الاتحاد الأفريقى على مواجهة الصراعات والحروب المنتشرة فى أرجاء القارة باعتبارها تمثل تهديداً مباشراً للأمن والتنمية فى القارة؛ ففى أزمة دارفور، بدأ الاتحاد فى التعامل مع هذه الأزمة اعتبارا من مارس عام ٢٠٠٤، لضمان عدم تدويل الأزمة منذ بداية تفجيرها، وعارض مبدأ فرض عقوبات على السودان من جانب مجلس الأمن الدولى، كما ركز الاتحاد على الجانب الإنسانى من الأزمة، فأصدر قراراً يدعو لوقف القتال بين جميع الأطراف، وذلك قبل أن يوفد فريقاً من المراقبين السياسيين للوقوف على الأوضاع الإنسانية، بالإضافة إلى مراقبة وقف إطلاق النار، وعقب ذلك أصدر قراراً بإيفاد قوة عسكرية لتوفير الحماية لفريق المراقبين، ثم تطور إلى قرار بتوسيع ولاية القوة لحماية المدنيين، وهو ما يعنى بالضرورة زيادة عدد القوة العسكرية التى تقرر إيفادها للإقليم.

وبالنسبة للصراع فى **ساحل العاج**، أعرب الاتحاد خلال قمته الثالثة فى أديس أبابا عن دعمه لاتفاق السلام فى ساحل العاج الذى ترعاه فرنسا، كما أيد جهود الإيكواس فى هذا الصدد، وأكد دعمه لقوات الإيكوموج التى نشرتها الإيكواس فى ساحل العاج. ومع تجدد الصراع فى أكتوبر ٢٠٠٤، عهد الاتحاد إلى الرئيس مبيكى بالاجتماع بأطراف الصراع والعمل على تقريب وجهات النظر بينهم من أجل الحفاظ على اتفاق السلام وضمان عدم انهياره.

وناقش الاتحاد سبل مواجهة الصراعات الأفريقية بقدر كبير من التفصيل فى قمته التى عقدها فى أديس أبابا فى يوليو ٢٠٠٤، وبحث الوضع فى الكونغو الديمقراطية، حيث أدان الاتحاد تجدد أعمال القتال فى شرق البلاد إثر الهجوم الذى تعرضت له مدينة بوكافو من جانب ضباط منشقين عن الجيش، ودعا جميع الأطراف إلى دعم عملية السلام. وبالنسبة لإقليم البحيرات العظمى، أعرب الاتحاد عن ارتياحه للتقدم الملحوظ فى التحضير للمؤتمر الدولى حول الأمن والتنمية فى البحيرات العظمي الذى عقد فى نوفمبر ٢٠٠٤ فى نيروبى بكينيا، وأكد الاتحاد التزامه بدعم عملية السلام فى البحيرات العظمى، وطالب بإدراج قضية الجنسية فى جدول أعمال المؤتمر، تلك القضية التى تؤدى لعدم الاستقرار فى المنطقة.

وحول عملية السلام بين أثيوبيا وإريتريا، أصدرت القمة قرارا أعربت فيه عن القلق البالغ إزاء العقبات التى تواجه عملية السلام بين البلدين، وأكدت ضرورة قيام المجتمع الدولى بتنسيق الجهود بهدف مساعدة الطرفين على التغلب على الصعاب الحالية التى تواجه ترسيم الحدود. كما أصدرت القمة العديد من القرارات بشأن الأوضاع فى كل من الصومال وبوروندى وأفريقيا الوسطى وغينيا الاستوائية وغينيا بيساو وليبيريا وجزر القمر.

٢- دعم السلم والأمن فى القارة:

اعتبر الاتحاد أن دعم السلم والأمن فى القارة من أهم المتطلبات اللازمة لتحقيق التنمية. وفى هذا الإطار اعتمدت قمة سرت إطاراً للسياسات المشتركة للدفاع والأمن يحدد المسار الذى سوف يتبعه الاتحاد الأفريقى، وينظم إنشاء آليات لمنع وإدارة النزعات بالقارة الأفريقية، وتعزيز مناخ السلام والأمن. وقد تم الاتفاق على تشكيل قوة تدخل أفريقية فى النزاعات. وكان الرئيس القذافى قد اقترح إنشاء جيش أفريقى موحد، ولكن هذا الاقتراح لم يلق قبول الدول المشاركة فى القمة، حيث وصف بأنه سابق لعصره وتواجهه مشكلة التمويل.

٣- دعم التنمية الاقتصادية فى أفريقيا:

أولى الاتحاد الإفريقي أهمية خاصة لتحقيق التنمية الاقتصادية فى أفريقيا؛ ومن أبرز الأنشطة فى هذا الإطار صدور إعلان سرت حول تحديات تنفيذ التنمية المتكاملة والمستدامة للزراعة والمياه فى أفريقيا، على أن يقوم رئيس المفوضية بالاتحاد الأفريقى بالتعاون مع الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية وجميع الأطراف ذات الصلة باتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تنفيذ الإعلان وتقديم تقرير عن التقدم في هذا الشأن إلى المؤتمر في كل دورة عادية.

وقد نص إعلان سرت على تعزيز تنمية إنتاج الماشية وتنمية الثروة السمكية .ومعدات الزراعة وصيد الأسماك، وتعزيز إنشاء بنوك للمواد الوراثية اللازمة للزراعة وتربية الماشية على المستوى الإقليمى، مع تقوية أنظمة الإنذار المبكر وإنشاء شبكة للمعلومات فى مجال الإنتاج الزراعى لتحقيق الأمن الغذائى، وأكد الإعلان أيضاً على تشجيع الاتفاقيات الثنائية حول الموارد المائية المشتركة، وتكليف المجموعات الاقتصادية الإقليمية بإعداد بروتوكولات إقليمية مناسبة لتوجيه الإدارة المتكاملة للموارد المائية، وتعزيز منظمات أحواض الأنهار والبحيرات

والمياه الحالية، وإنشاء منظمات أحواض جديدة في الأماكن المناسبة للقيام بتعزيز وتنمية الموارد المائية من خلال دعم مشاريع البنية التحتية بما فى ذلك بناء السدود وشق القنوات وحفر الآبار وتوفير معدات الرى.

كما نص الإعلان على إجراء الدراسات حول المياه غير المستغلة فى المناطق التى تتوافر فيها في القارة بكميات كبيرة للاستفادة منها على مستوى القارة وفقا لمبادئ القانون الدولى والاتفاقيات بين جميع الدول المشتركة فى أحواض الأنهار، وإقرار مرفق للمياه، وإنشاء السوق الأفريقية المشتركة للنباتات الزراعية، وتعزيز التجارة البينية، ووضع استراتيجيات واضحة للصناعات الموجهة نحو التصدير، وتنسيق المواقف للحصول على أفضل معدلات التجارة، وزيادة حصة القارة من التجارة العالمية، وكذلك نص الإعلان على إنشاء مصرف للاستثمار الأفريقى، وتنفيذ برامج المشاركة الجديدة لتنمية القارة وتنمية الموارد البشرية من خلال التعليم والتدريب والمساواة بين الجنسين.

وقد خصص الزعماء الأفارقة قمتهم الاستثنائية التي عقدت في سبتمبر ٢٠٠٠ في واجادوجو لمناقشة سبل الحد من البطالة، والنهوض بأوضاع العمالة، ومحاربة الفقر فى القارة، بالإضافة إلى التنمية الزراعية والريفية، بما فى ذلك الصناعات الثقافية وأنشطة القطاع غير الرسمى، وتهيئة مناخ الاستثمار، والتدريب المهنى، والنهوض بالأوضاع الصحية ومحاربة الإيدز.

وأقر الاتحاد فى قمته فى أديس أبابا في يوليو ٢٠٠٤ مشروعاً لإنشاء صندوق تحت اسم صندوق التضامن الرقمى الأفريقى، وحث جميع الدول الأعضاء تقديم مساهمات مالية لصالح الصندوق، بالإضافة إلى حث جميع الدول الأعضاء على اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتعزيز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

بنك التنمية الإفريقي
African Development Bank (ADB)



أولاً: نشأة البنك وعضويته والمؤسسات التابعة له

تم توقيع الاتفاقية المنشئة للبنك كمؤسسة إقليمية متعددة الأطراف لتمويل التنمية عام ١٩٦٣ في إطار منظمة الوحدة الأفريقية. ففي ٤ أغسطس ١٩٦٣ وقعت حكومات ٢٣ دولة أفريقية في الخرطوم (السودان) اتفاقية تأسيس بنك التنمية الأفريقي، وفي ديسمبر ١٩٦٣ وقعت ثماني دول أخرى على الاتفاقية، وفي ١٠ سبتمبر ١٩٦٤ دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ عندما قدمت عشرون دولة قيمة اشتراكاتها التي تمثل ٦٥% من رأس مال البنك، وعقد الاجتماع الافتتاحي لمجلس المحافظين في لاجوس (نيجيريا) في نوفمبر ١٩٦٤. وخلال الاجتماع وقع الاختيار على مدينة أبيدجان (كوت ديفوار) كي تكون المقر الرئيسي للبنك، وتمت أعمال تأسيس البنك خلال عام ١٩٦٤، ولكن العمل فيه لم يبدأ رسمياً إلا في ١ يوليو عام ١٩٦٦ باجتماع عشر دول في أبيدجان .

ويضم البنك في عضويته ٥٣ دولة أفريقية، وتسمى الدول الإقليمية الأعضاء، إلى جانب ٢٤ دولة غير أفريقية بدأت في الانضمام إلى البنك منذ مايو ١٩٨٢ عندما قرر مجلس المحافظين فتح باب العضوية لمشاركين من غير الأفارقة. وكي تكون الدولة غير الأفريقية عضواً في البنك يجب أن تكون عضواً في صندوق التنمية الأفريقي. ولا توجد سوى دولة الإمارات العربية المتحدة التي هي عضو في صندوق التنمية الأفريقي وليست عضواً في البنك حتى الآن.

ويوضح الجدولان (١) و(٢) الدول الأعضاء في البنك سواء من القارة الأفريقية أو من خارجها، وتاريخ انضمام كل دولة إلى البنك.

وفي عام ١٩٧٢ تم إنشاء صندوق التنمية الأفريقي. وفي عام ١٩٧٦ تم إنشاء صندوق الائتمان النيجيري. وقد شكلت المؤسسات الثلاثة معاً ما يسمى بمجموعة بنك التنمية الأفريقي. وتستخدم المجموعة وحدة للحساب بلغت قيمتها في أبريل ٢٠٠١ نحو ١,٢ دولار أمريكي.

ثانياً: المبادئ والأهداف

يعمل البنك وفق المبدأين التاليين: التوجه نحو الدول والاستجابة للعملاء لتعزيز التزامات وملكية أصحاب المصالح، والمشاركة من القاعدة إلى القمة لضمان استمراره في الأجل الطويل. وفي عام ١٩٩٩، تبنى البنك رؤية جديدة للتنمية مستندة إلى المقترحات التي قدمها أصحاب المصالح والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية.

ويسعى البنك لتحقيق الأهداف التالية:

١. المشاركة في تمويل عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأفريقية الأعضاء سواء بصورة فردية أو مشتركة.
٢. استخدام الموارد المتاحة لتمويل المشروعات والبرامج الاستثمارية، مع إعطاء الأولوية للمشروعات التي تهم عدداً أكبر من الدول الأعضاء، والتركيز على برامج التكامل الإقليمي.
٣. تعبئة الموارد من خلال التمويل المشترك مع هيئات التنمية الثنائية ومتعددة الأطراف.
٤. تشجيع الحوار والتفاهم الدولي حول قضايا التنمية التي تهم القارة.
٥. ترويج الاستثمار العام والخاص في أفريقيا عبر إصلاح السياسات.

٦. تقديم الدعم الفني اللازم للدول الأفريقية عند اختيار، ودراسة، وإعداد مشروعات التنمية، والتنسيق بين خطط التنمية في الدول الأعضاء.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي والمالي للبنك وطريقة اتخاذ القرار فيه

حتى أغسطس ٢٠٠١ كان البنك يتشكل من ثلاثة أجهزة رئيسية هي التي تتولى عملية اتخاذ القرار؛ وهي كما يلي:

مجلس المحافظين: هو أعلى هيئة لاتخاذ القرارات في البنك، ويتكون من محافظ من كل دولة عضو، فكل دولة ترشح فرداً كي يكون عضواً في المجلس، وهو في الغالب يكون وزير المالية أو الشئون الاقتصادية في الدولة، كما ترشح محافظاً آخر بديلاً غالباً ما يكون محافظ البنك المركزي في الدولة. ويجتمع المجلس مرة كل عام، ويقوم بانتخاب المديرين ورئيس البنك، ويصدر التوجيهات العامة الخاصة بالسياسات التشغيلية للبنك. ويتطلب تعديل اتفاقية البنك لدخول أعضاء جدد وزيادة رأس مال البنك موافقة محافظيه.

مجلس المديرين: ويتكون من ١٨ مديراً تنفيذياً؛ ١٢ يمثلون الدول الإقليمية الأعضاء، و٦ من غير الأفارقة. وينتخب مجلس المديرين من جانب مجلس المحافظين لمدة ٣ سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط. والمجلس مسئول عن العمليات العامة للبنك، ويجتمع مرة أسبوعياً. ويفوض مجلس المحافظين سلطاته لمجلس المديرين باستثناء بعض السلطات المخولة لمجلس المحافظين على وجه التحديد بموجب الاتفاقية المنشأة. ووفقاً للمادة ٣٢ من الاتفاقية المنشئة للبنك، يعتبر مجلس المديرين مسئولاً عن متابعة سير العمليات العامة في البنك. ويجيز مجلس المديرين كافة القروض والضمانات والمشاركة في الاستثمارات والقروض، كما يقوم بصياغة الخطوط العامة لإدارة عمليات البنك متضمنة السياسات المالية والتشغيلية وبرامج الإقراض.

الجهاز الإداري: يأتي على قمة الجهاز الإداري رئيس البنك، وهو المسئول عن العمليات التنظيمية واليومية للبنك تحت إشراف مجلس المديرين؛ فهو الرئيس التنفيذي للبنك والممثل الرسمي عنه، وينتخبه مجلس المحافظين بتوصية من مجلس المديرين لمدة خمس سنوات، ويمكن إعادة انتخابه لفترة ثانية، ويتولى منصب رئيس مجلس المديرين. وتنص الاتفاقية المنشئة للبنك على أن الرئيس يجب أن يكون من مواطني إحدى الدول الأعضاء من داخل الإقليم. وهناك ثلاثة نواب للرئيس يعينون من قبل مجلس المديرين بعد توصية من الرئيس، وهم المسئولون عن العمليات، والتمويل، والتخطيط، وإدارة التعاون. وتنقسم الأنشطة التشغيلية في البنك إلى خمسة أقسام إقليمية (أقاليم وسط وجنوب وشرق وغرب وشمال أفريقيا)، وأقسام للعمليات الوسيطة والقطاع الخاص، بجانب وحدات للتعاون والبيئة والتنمية المستدامة. وفي نهاية عام ١٩٩٦ كان بالبنك ١٨ قسما، و٧ وحدات في المقر الرئيسي، بها ٤٦٦ موظفا من الخبراء و٤٥٦ موظفا من الفئات الأخرى.

وفي أول يناير ٢٠٠٢ قام البنك بتشكيل هيكل تنظيمي جديد، وذلك في إطار الإصلاحات التي بدأها البنك منذ عام ١٩٩٦، ويهدف هذا التطوير إلى تعزيز عملية الإصلاح المؤسسي من خلال خمسة تغييرات رئيسية هي: تدعيم هيكل الإدارة العليا للبنك، وإنشاء إدارة للتخطيط الاستراتيجي، وتحديث إدارة الموارد البشرية في البنك، وتأسيس قاعدة من القيادات الفكرية في مجال التفكير التنموي، وتوجيه عمليات البنك لتلبية احتياجات العملاء.

وفي ضوء هذا الهيكل الجديد أصبح هناك خمسة نواب للرئيس، وأصبح البنك يتكون من ٢٥ قسماً تتشكل بدورها من ٥٧ إدارة وأربع وحدات. وهذا الهيكل الجديد يهدف إلى التقليل من التكاليف الإدارية والتشغيلية، مع تعزيز الكفاءة في تنفيذ عمليات البنك بصفة عامة. ويوضح الشكل رقم (١) الهيكل التنظيمي للبنك بعد هذه التعديلات الجديدة.

الهيكل المالي للبنك:

الموارد المالية: تتكون الموارد المالية للبنك من الموارد الرأسمالية العادية متضمنة اشتراكات رأس المال، والاحتياطيات، والزيادات المحققة في الموارد المالية عن طريق الاقتراض، وصافي الدخل التراكمي. وتساهم الدول الإقليمية الأعضاء بثلثي الاشتراكات في رأس المال، بينما يساهم الأعضاء من خارج الإقليم بالثلث الأخير. ويقترض البنك من أسواق النقد ورأس المال الدولية لتمويل عملياته العادية، مع العلم بأن رأس مال البنك الممكن استرداده يضمن القروض من أسواق رأس المال. وقد تم إنشاء البنك برأس مال أولي قدره ٢٥٠ مليون دولار أمريكي، ومع نهاية عام ١٩٩٦ بلغ رأس المال المرخص به ٢٣,٢٩ بليون دولار أمريكي.

المنافذ المالية: يقدم البنك القروض وفقاً لسعر إقراض متغير محسوب على أساس تكلفة القروض، ويتعدل سعر الفائدة مرتين سنوياً في أول يناير وفي أول يوليو كي يعكس التغيرات في التكلفة المتوسطة للقروض على مدار فترة ٦ شهور السابقة مباشرة. وفي عام ١٩٩٦ بلغ سعر الفائدة على القروض ٧,٥% للفترة من يناير حتى يونيو، و٧,٣١% للفترة من يوليو حتى ديسمبر. وهناك بنود أخرى بخلاف الفوائد تتضمن رسم تأمين يبلغ ١%. وفترة الاستحقاق قد تمتد حتى عشرين عاماً، وتتضمن فترة خمس سنوات سماح.

رابعاً: المجالات الرئيسية للنشاط

يركز البنك على عدة محاور قطاعية على مستوى الدولة هي الزراعة والتنمية الريفية وتنمية الموارد البشرية وتنمية القطاع الخاص، وكذلك التكامل والتعاون الاقتصادي على المستوى الإقليمي، كما يهتم بقضيتي البيئة والنوع. وتغطي عمليات البنك كافة القطاعات الرئيسية مع التركيز على بعض القطاعات المهمة وهي الزراعة والمرافق العامة والنقل والصناعة والخدمات الاجتماعية من صحة وتعليم، وبعض القضايا ذات الأولوية مثل تخفيف الفقر وإدارة البيئة

والأنشطة السكانية. و يمول البنك العديد من المشروعات، ويدعم جميع القطاعات، ويقدم قروضاً بغرض تعزيز إدارة الاقتصاد الوطني، كما يمول البنك أيضاً عمليات القطاع الخاص التي لا يضمنها القطاع العام، ويقدم تمويلا لبعض الأنشطة بالمشاركة مع مؤسسات ثنائية وأخرى متعددة الأطراف.

وتتلخص أهم الإنجازات التي حققها البنك فيما يلي:

- إسقاط ديون ١٩ دولة أفريقية من خلال مبادرة تبلغ قيمتها الاسمية ١,٦٤ بليون دولار أمريكي في ٣١ ديسمبر ٢٠٠١.
- المساهمة في رأس مال ١٥ هيئة تجارية في القطاعين العام والخاص.
- تدعيم النمو، وتعزيز القطاع المالي في الدول التي تواجه صعوبات.
- تحقيق معدلات ائتمان شديدة الارتفاع، ما منحه نفس المستوى من معايير الاقتراض التفضيلية التي تتمتع بها مؤسسات الإقراض التنموية الدولية.
- الالتزام بتخصيص حوالي ٤٠ بليون دولار أمريكي تقدم في صورة عدد ٢٥٣٤ قرضاً ومنحة لكافة القطاعات في الدول الأفريقية، وقد تم بالفعل توزيع ٣٦,٣ بليون دولار أمريكي منها في نهاية ديسمبر ٢٠٠١، ومن هذا المبلغ الإجمالي تم تخصيص ١٣,٨٩ بليون دولار أمريكي كائتمان ميسر وممنوح بدون فوائد مقدم في صورة عدد ١٦٤٥ قرضاً ومنحة.
- تقديم تحويلات صافية بمبلغ ١٧,٢ بليون دولار أمريكي في صورة ائتمان ميسر وغير ميسر للدول الأفريقية.
- تعبئة ٤٩,٥٠ بليون دولار أمريكي من الموارد الخارجية من خلال عدد ٧٢٤ عملية تمويل مشترك مع المؤسسات الدولية.
- توقيع اتفاقيات تعاون مع ٤٠ من المانحين الثنائيين والمؤسسات التابعة للأمم المتحدة.
- عدم تحقيق أية خسائر وتحقيق زيادات مستمرة في إحتياطيات البنك.

• المشاركة في تأسيس المؤسسات التالية: الهيئة الأفريقية لإعادة التأمين، وجمعية مؤسسات تمويل التنمية الأفريقية، واتحاد المستشارين الأفارقة، والمشروع الأفريقي لتهيئة التنمية، وشركة التمويل الدولية للاستثمار في أفريقيا، وشركة خدمات الإدارة الأفريقية، والمائدة المستديرة للتجارة في أفريقيا، وبنك التصدير والاستيراد الأفريقي، ومؤسسة بناء القدرات الأفريقية، ومعهد أفريقيا المشترك، وبنك منطقة التجارة التفضيلية، وشبكة البيئة والتنمية المستدامة في أفريقيا.

كما قامت مجموعة بنك التنمية الأفريقي منذ عام ١٩٩٥ بتنفيذ برامج إعادة الهيكلة والإصلاح المؤسسي، وذلك بهدف إنعاش وتعزيز مختلف الخدمات التي تقدمها. وتتعلق هذه الإصلاحات بصورة أساسية بتطوير جودة سير العمليات، وتطوير أدوات ومنتجات مالية جديدة، وتعزيز الإدارة والسلطة المؤسسية وتدعيم الروابط بين المنظمات. وتم تنفيذ عدد من المشروعات منها: مشروع إمدادت المياه في دار السلام، ومشروع إعادة تأهيل وصيانة الطريق بين مدينتي شانجارا وفاندوزي، ومشروع تعبئة السكر. وقد بلغ عدد المشروعات التي مولها البنك عام ٢٠٠٥ خمسة وثمانين مشروعاً في أكثر من ثلاثين دولة أفريقية بقيمة نحو ١,٨ مليار دولار.

ويصدر البنك تقريراً سنوياً عن حالة وأداء الاقتصاد الكلي والقضايا الهيكلية في أفريقيا. وقد سجل التقرير الصادر عام ٢٠٠٥ تحسناً ملحوظاً في الأداء الاقتصادي الأفريقي عام ٢٠٠٤، إذ تجاوز معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي ٥%، وهو أعلى معدل نمو تسجله القارة منذ عام ١٩٩٦، كما ارتفع متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بنسبة ٢,٨%.

جدول رقم (١)

الدول الأفريقية الأعضاء في بنك التنمية الأفريقي

١	الجزائر	١٩٦٤/٩/١٠
٢	أنجولا	١٩٨٠/٦/٢٣
٣	بنين	١٩٦٤/٩/١٠
٤	بتسوانا	١٩٧٢/٣/٣١
٥	بوركينا فاسو	١٩٦٤/٩/٢٢
٦	بوروندي	١٩٦٨/١/١٠
٧	الكاميرون	١٩٦٤/٩/١٠
٨	الرأس الأخضر	١٩٧٦/٤/١٥
٩	جمهورية أفريقيا الوسطى	١٩٧٠/٨/٢٥
١٠	تشاد	١٩٦٨/٨/٢٩
١١	جزر القمر	١٩٧٦/٥/٣
١٢	الكونغو	١٩٦٤/٩/١٠
١٣	كوت ديفوار	١٩٦٤/٩/١٠
١٤	جيبوتي	١٩٧٨/٥/١
١٥	مصر	١٩٦٤/٩/١٤
١٦	أرتريا	١٩٩٤/٥/١٣
١٧	أثيوبيا	١٩٦٤/٩/١٠
١٨	الجابون	١٩٧٢/٩/٣١
١٩	جامبيا	١٩٧٣/٧/٢
٢٠	غانا	١٩٦٤/٩/١٠
٢١	غينيا	١٩٦٤/٩/١٠
٢٢	غينيا بيساو	١٩٧٥/٥/١٥
١٣	غينيا الاستوائية	١٩٧٥/٦/٣٠
٢٤	كينيا	١٩٦٤/٩/١٠
٢٥	ليسوتو	١٩٧٣/٧/٢

٢٦	ليبريا	١٩٦٤/٩/١٠
٢٧	ليبيا	١٩٧٢/٧/٢١
٢٨	مدغشقر	١٩٧٦/٥/٣
٢٩	مالاوي	١٩٦٦/٧/٢٥
٣٠	مالي	١٩٦٤/٩/١٠
٣١	موريتانيا	١٩٦٤/٩/١٠
٣٢	موريشيوس	١٩٧٤/١/٢
٣٣	المغرب	١٩٦٤/٩/١٠
٣٤	موزمبيق	١٩٧٦/٦/٤
٣٥	ناميبيا	١٩٩١/٥/٦
٣٦	النيجر	١٩٦٤/٩/١٠
٣٧	نيجيريا	١٩٦٤/٩/١٠
٣٨	أوغندا	١٩٦٤/٩/١٠
٣٩	جنوب أفريقيا	١٩٩٥/١٢/١٣
٤٠	رواندا	١٩٦٥/١/١٩
٤١	ساوتومي وبرنسيب	١٩٧٧/٤/١٤
٤٢	السنغال	١٩٦٤/٩/١٠
٤٣	سيشل	١٩٧٧/٤/١
٤٤	سيراليون	١٩٦٤/٩/١٠
٤٥	الصومال	١٩٦٤/١٠/٢٢
٤٦	السودان	١٩٦٤/٩/١٠
٤٧	سوازيلاند	١٩٧١/٧/٢٦
٤٨	تنزانيا	١٩٦٤/٩/١٠
٤٩	توجو	١٩٦٤/٩/١٠
٥٠	تونس	١٩٦٤/١٠/٢٩
٥١	جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٩٦٤/٩/١٠
٥٢	زامبيا	١٩٦٦/٩/١
٥٣	زيمبابوي	١٩٨٠/٦/٢٣

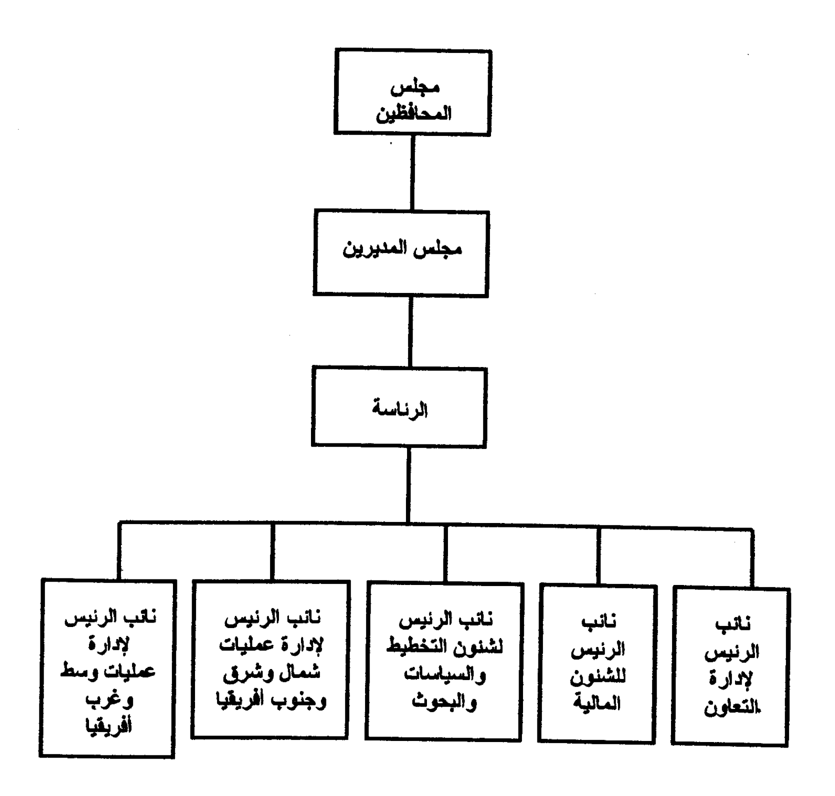
جدول رقم (٢)

الدول غير الأفريقية الأعضاء فى بنك التنمية الأفريقية

م	الدولة	تاريخ الانضمام
١	الأرجنتين	١٩٨٥/٧/٢
٢	أستراليا	١٩٨٣/٣/٣٠
٣	بلجيكا	١٩٨٣/٣/١٥
٤	البرازيل	١٩٨٣/٣/١٤
٥	كندا	١٩٨٢/١٢/٣٠
٦	الصين	١٩٨٥/٥/٩
٧	الدنمارك	١٩٨٢/١٢/٣٠
٨	فنلندا	١٩٨٢/١٢/٣٠
٩	فرنسا	١٩٨٢/١٢/٣٠
١٠	ألمانيا	١٩٨٣/٣/١٨
١١	الهند	١٩٨٣/١٢/٦
١٢	إيطاليا	١٩٨٢/١٢/٣١
١٣	اليابان	١٩٨٣/٢/٣
١٤	كوريا	١٩٨٢/١٢/٣٠
١٥	الكويت	١٩٨٢/١٢/٣٠
١٦	هولندا	١٩٨٣/١/٢٨
١٧	النرويج	١٩٨٢/١٢/٣٠
١٨	البرتغال	١٩٨٢/١٢/١٥
١٩	المملكة العربية السعودية	١٩٨٣/١٢/١٥
٢٠	أسبانيا	١٩٨٤/٣/٢٠
٢١	السويد	١٩٨٢/١٢/٣٠
٢٢	سويسرا	١٩٨٢/١٢/٣٠
٢٣	إنجلترا	١٩٨٣/٤/٢٩
٢٤	الولايات المتحدة الأمريكية	١٩٨٣/٢/٨

شكل رقم (١)

الهيكل التنظيمي لبنك التنمية الأفريقي



الجماعة الاقتصادية الأفريقية

African Economic Community

أولاً: نشأة الجماعة

ظهرت فكرة إنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية في أوائل الستينيات، إذ أدرك القادة الأفارقة أن تحقيق التكامل الاقتصادي أمر لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة في القارة الأفريقية. وقد تمثلت رؤى الدول الأفريقية آنذاك في دمج اقتصادياتها في إطار أسواق إقليمية فرعية على أن يقود هذا الدمج إلى تكوين اتحاد اقتصادي على مستوى القارة ككل.

وفي عام ١٩٨٠ تبنت القمة الأفريقية غير العادية "خطة عمل لاجوس" التي مثلت أولى الخطوات الفعلية نحو تحقيق هدف التكامل. وقد هدفت خطة عمل لاجوس إلى تقليل اعتماد القارة على المساعدات الخارجية من خلال تشجيع الاعتماد الذاتي والنمو الاقتصادي على أسس التكامل الإقليمي.

وفي يونيو ١٩٩١ ترجمت خطة عمل لاجوس إلى التزامات مفصلة تضمنتها اتفاقية أبوجا المنشئة للجماعة الاقتصادية الأفريقية، والتي وقعها القادة الأفارقة في الدورة السابعة والعشرين لمجلس رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية.

وفي مايو ١٩٩٤ دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ بتصديق العدد المطلوب من الدول الأفريقية، وأصبحت اتفاقية الجماعة الاقتصادية الأفريقية جزءاً لا يتجزأ من ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي حالياً)، وقد جاء النص على ذلك صراحة في المادتين ٩٨ و٩٩ من اتفاقية أبوجا؛ إذ نصت المادة ٩٨ على أن الجماعة جزء لا يتجزأ من منظمة الوحدة الأفريقية، ونصت المادة ٩٩ على أن الاتفاقية المنشئة لها وكذلك البروتوكولات الخاصة بها تشكل جزءاً لا يتجزأ من

ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية. ولعل الارتباط الوثيق بين الجماعة الأفريقية والمنظمة القارية يتجلى بصورة أدق عند التعرض للهيكل التنظيمي للجماعة.

وقد وضعت اتفاقية أبوجا تصوراً مفصلاً لإنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية من خلال عملية تدرجية من ست مراحل تنتهي بإقامة الجماعة الاقتصادية على نحو كامل بحلول عام ٢٠٢٨. ووضعت الاتفاقية تصوراً للأنشطة المفترض تحقيقها والأهداف التي ينبغي تحقيقها في كل مرحلة مصحوبة بجدول زمني. وتتمثل هذه المراحل فيما يلي:

المرحلة الأولى تتضمن العمل على تدعيم وتقوية الجماعات الاقتصادية الإقليمية الموجودة بالفعل، وإقامة تجمعات أخرى جديدة في الأقاليم التي لا توجد بها مثل هذه التجمعات. إذ تعتمد الجماعة الاقتصادية الأفريقية بصورة كبيرة على التجمعات الاقتصادية في الأقاليم الفرعية، والتي تعتبرها اتفاقية أبوجا بمثابة ركائز أو أسس قيام الجماعة، ويتضح ذلك في بروتوكول تنظيم العلاقة بين الجماعة الاقتصادية الأفريقية والتجمعات الاقتصادية الإقليمية الذي يسعى لتحقيق هدفين رئيسين؛ أولهما التنسيق بين التكتلات القائمة بالفعل، وثانيهما التنسيق بين هذه التكتلات والجماعة الاقتصادية الأفريقية. وقد وقعت على هذا البروتوكول عام ١٩٩٨ السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لغرب أفريقيا، والهيئة الحكومية للتنمية. وفي العام التالي وقعت على البروتوكول الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. و لم يوقع اتحاد المغرب العربي على هذا البروتوكول حتى عام ٢٠٠٦. وقد قدرت اتفاقية أبوجا أن تستغرق هذه المرحلة خمس سنوات كحد أقصى تنتهي عام ١٩٩٩.

المرحلة الثانية يتم خلالها تثبيت التعريفات الجمركية وغير الجمركية والضرائب الداخلية على مستوى كل جماعة اقتصادية إقليمية، فضلاً عن عمل

دراسات تستهدف وضع جدول زمني لإزالة الحواجز أمام التجارة الإقليمية بين مختلف الجماعات. ومن المفترض أن تستغرق هذه المرحلة ثمانى سنوات تستكمل بحلول عام ٢٠٠٧ كحد أقصى. إضافة إلى ذلك، يتم خلال هذه المرحلة دعم التكامل القطاعي على المستويين الإقليمي والقاري في كافة المجالات لاسيما التجارة والزراعة والنقد والتمويل والنقل والاتصال والصناعة والطاقة، فضلاً عن تنسيق أنشطة التجمعات الاقتصادية في الأقاليم الفرعية.

المرحلة الثالثة تستهدف إقامة منطقة تجارة حرة واتحاد جمركي على مستوى كل جماعة اقتصادية من الجماعات القائمة بالفعل. وتستغرق هذه المرحلة عشر سنوات كحد أقصى، أي بين عامي ٢٠٠٧ و٢٠١٧.

المرحلة الرابعة يتم خلالها تنسيق الأنظمة الجمركية وغير الجمركية بين الجماعات الاقتصادية الإقليمية وصولاً إلى إقامة اتحاد جمركي على المستوى القاري. وتستغرق هذه المرحلة سنتين من ٢٠١٧ إلى ٢٠١٩.

المرحلة الخامسة يتم فيها إقامة السوق الأفريقية المشتركة، وتستغرق هذه المرحلة أربع سنوات تنتهي في عام ٢٠٢٣. ويتم إنشاء السوق المشتركة من خلال تبني سياسة مشتركة في مختلف المجالات مثل الزراعة والنقل والاتصالات والصناعة والطاقة والبحث العلمي، وتنسيق السياسات المالية والنقدية والتمويلية، وتطبيق مبدأ حرية حركة الأشخاص.

المرحلة السادسة هي المرحلة الأخيرة، والمتصور ألا تتجاوز خمس سنوات، أي بين عامي ٢٠٢٣ و٢٠٢٨. ويتحقق في هذه المرحلة تعزيز بنية السوق الأفريقية المشتركة من خلال السماح بحرية حركة الأشخاص والسلع ورأس المال والخدمات، وتكامل كافة القطاعات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإقامة اتحاد مالي ونقدي على مستوى القارة، وإقامة البنك المركزي

الأفريقي، وإصدار العملة الأفريقية الموحدة، وإقامة الاتحاد المالي والاقتصادي، وانتخاب أول برلمان أفريقي، واستكمال الهياكل المؤسسية للجماعة.

ثانياً: أهداف الجماعة ومبادئها

تهدف الجماعة الاقتصادية الأفريقية إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أفريقيا، وتعزيز التكامل الاقتصادي الأفريقي بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي والتنمية الداخلية، كما تهدف الجماعة إلى خلق إطار عمل مشترك للتنمية على مستوى القارة الأفريقية، وتعبئة الموارد البشرية والمادية واستغلالها على نحو يسهم في تحقيق تنمية معتمدة على الذات، وتعزيز التعاون والتنمية في كافة مجالات النشاط الإنساني للنهوض بمستوى حياة المواطنين في أفريقيا، وتحقيق استقرار اقتصادي، وإقامة علاقات سلمية ووثيقة بين الدول الأعضاء، كذلك تسعى الجماعة إلى تنسيق سياسات التجمعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية بهدف دعم إقامة الجماعة الاقتصادية الأفريقية بالتدريج.

وقد نصت الاتفاقية المنشئة للجماعة الاقتصادية الأفريقية في مادتها الثالثة على جملة من المبادئ تلتزم بها الدول الموقعة، وتشمل هذه المبادئ ما يلي:

١. اعتماد مبدأ المساواة بين الدول والاعتماد المتبادل فيما بينها،

٢. التضامن والاعتماد الجماعي على الذات،

٣. التعاون، وتنسيق السياسات، وتكامل البرامج بين الدول الأعضاء،

٤. نعزيز الأنشطة الاقتصادية بين الدول الأعضاء على نحو متوائم،

٥. تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء سلمياً، وتعاون الدول المتجاورة إيجابياً، وحماية البيئة السليمة باعتبارها شرطاً مسبقاً للتنمية،

٦. احترام حقوق الانسان والشعوب وحمايتها بما يتفق مع الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب،

٧. تحقيق العدالة الاقتصادية وتأمين المشاركة الشعبية في التنمية.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي

يتداخل الهيكل التنظيمي للجماعة إلى حد كبير مع الهيكل التنظيمي لمنظمة الوحدة الأفريقية ومن بعدها الاتحاد الأفريقي. ويتكون الهيكلي التنظيمي للجماعة الاقتصادية الأفريقية من سبعة أجهزة هي: مؤتمر رؤساء الدول والحكومات، والمجلس الوزاري، وبرلمان عموم أفريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية، ومحكمة العدل، والأمانة العامة، واللجان الفنية المتخصصة. وبينما نصت الاتفاقية المنشئة للجماعة الاقتصادية الأفريقية على تكوين بعض هذه الأجهزة واختصاصاتها وسلطاتها، فقد اكتفت بالإشارة لبعض الأجهزة الأخرى تاركة تفاصيل تشكيلها واختصاصاتها وسلطاتها إلى بروتوكولات خاصة يتم الاتفاق عليها لاحقاً.

مؤتمر رؤساء الدول والحكومات: وهو أعلى أجهزة الجماعة والمسئول عن تنفيذ أهدافها. ولكي يمكنه الاضطلاع بهذه المهمة فقد منحته الاتفاقية جملة من الاختصاصات منها تحديد السياسة العامة للجماعة، والخطوط العامة لعملها، وتنسيق سياسات الأعضاء في المجالات الاقتصادية والعلمية والفنية والثقافية والاجتماعية. ويحق للمؤتمر الاضطلاع بكافة المهام والأعمال التي من شأنها تحقيق أهداف الجماعة. ويراقب المؤتمر أداء مختلف أجهزة الجماعة ويتابع تنفيذها لأهدافها. ويعتمد المؤتمر برنامج عمل الجماعة وميزانيتها ويحدد المساهمات السنوية للدول الأعضاء بناء على توصيات من المجلس الوزاري. ويمكن للمؤتمر إحالة بعض المسائل إلى محكمة العدل إذا ما ثبت بالأغلبية المطلقة أن إحدى الدول الأعضاء أو أحد أجهزة الجماعة لم تحترم التزاماتها أو تصرفت بما يتجاوز السلطات المخولة

إليها بموجب الاتفاقية، كما يحق له أن يطلب من المحكمة تقديم رأي استشاري في أية مسالة قانونية. وتنص الاتفاقية على أن المؤتمر يجتمع في دورة عادية مرة واحدة في السنة، وله عقد دورات غير عادية بناء على دعوة من رئيس المؤتمر أو طلب من إحدى الدول الأعضاء وبموافقة ثلثي الدول الأعضاء. وتؤخذ قرارات المؤتمر بالإجماع، فإذا تعذر الوصول إلى الإجماع فبأغلبية الثلثين. وتدخل القرارات حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من توقيع رئيس المؤتمر عليها.

المجلس الوزاري: تنص اتفاقية أبوجا المنشئة للجماعة الاقتصادية الأفريقية على أن المجلس الوزاري للجماعة هو ذاته المجلس الوزاري لمنظمة الوحدة الأفريقية. والمجلس هو الجهاز المسئول عن تطوير أداء وعمل الجماعة. ومن أجل القيام بهذه المهمة يعهد إليه برفع توصياته إلى مؤتمر رؤساء الدول والحكومات بخصوص أية أنشطة من شأنها تحقيق أهداف الجماعة. ويقدم المجلس للمؤتمر أيضاً اقتراحاته بخصوص برامج الجماعة وميزانيتها والمساهمة السنوية لكل دولة عضو، ويتولى المجلس مهمة توجيه أنشطة الأجهزة الفرعية للجماعة. وإضافة إلى هذه الوظائف يقوم المجلس بأية وظائف أخرى تفوض إليه من قبل المؤتمر. ويجتمع المجلس في دورة عادية مرتين سنوياً على أن تكون إحداهما سابقة للدورة العادية للمؤتمر، ويجوز له عقد دورة استثنائية بموافقة ثلثي أعضائه وبدعوة من رئيسه أو إحدى الدول الأعضاء. ويتخذ المجلس قراراته بالإجماع أو بأغلبية الثلثين إذا تعذر الوصول إلى الإجماع.

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية: وهي ذاتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لمنظمة الوحدة الأفريقية، وتتكون من الوزراء المعنيين بالتنمية الاقتصادية والتخطيط والتكامل الاقتصادي في الدول الأعضاء يعاونهم وزراء آخرون إذا ما استدعت الحاجة ذلك. ويشارك في اجتماعات اللجنة وأجهزتها الفرعية ممثلون عن

التجمعات الاقتصادية الإقليمية. وتتحدد شروط مشاركة ممثلي هذه التجمعات بموجب البروتوكول الخاص بتنظيم العلاقة بينها وبين الجماعة الاقتصادية الأفريقية. وتقوم اللجنة بعدد من المهام، منها:

- وضع برامج وسياسات واستراتيجيات التعاون في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيما بين الدول الأفريقية من ناحية، وبين أفريقيا والمجتمع الدولي من ناحية أخرى، ورفع توصيات بهذا الخصوص إلى مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.
- تنسيق ومتابعة الأنشطة المختلفة التي تقوم بها الأمانة العامة واللجان الفنية وغيرها من الأجهزة الفرعية.
- فحص التقارير التي يرفعها المجلس الوزاري إلى مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.
- الإشراف على التحضير للمفاوضات الدولية وتقييم نتائجها ورفع تقارير بذلك للمؤتمر عبر المجلس.

وتجتمع اللجنة في دورة عادية مرة واحدة سنوياً على الأقل قبل الدورة العادية للمجلس الوزاري، ويمكن لها عقد دورة استثنائية بمبادرة منها أو بطلب من المؤتمر أو المجلس الوزاري.

الأمانة العامة: وهي نفسها الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية، ويترأسها الأمين العام الذي يقوم بالعديد من المهام، منها: متابعة تنفيذ قرارات المؤتمر، وإعداد المقترحات المتعلقة ببرامج العمل والميزانية، وإعداد التقارير المختلفة حول أنشطة الجماعة ورفعها إلى كل من المؤتمر والمجلس الوزاري واللجنة الاقتصادية

والاجتماعية، والتحضير لاجتماعات المؤتمر والمجلس واللجنة الاقتصادية والاجتماعية واللجان الفنية، والقيام بدراسات لتحقيق أهداف الجماعة وتطويرها.

اللجان الفنية المتخصصة: ويبلغ عددها سبع لجان، كما ورد في اتفاقية أبوجا، ويجوز مراجعة هذه اللجان بالإضافة إليها أو إلغاء بعضها حسبما تقتضي الحاجة. وهذه اللجان هي لجنة الشئون الزراعية والاقتصاد الريفي، ولجنة الشئون المالية والنقدية، ولجنة التجارة والجمارك والهجرة، ولجنة الصناعة والعلوم والتكنولوجيا والطاقة والموارد الطبيعية والبيئة، ولجنة النقل والاتصالات والسياحة، ولجنة الصحة والعمل والشئون الاجتماعية، ولجنة التعليم والثقافة والموارد البشرية. وتضم كل لجنة ممثلاً عن كل دولة يساعده مستشارون. ويجوز لكل لجنة تشكيل لجان تابعة لمساعدتها في تنفيذ وظائفها. وتقوم كل لجنة في إطار تخصصها بجملة من المهام، منها: إعداد المشروعات والبرامج، ومتابعة قرارات مختلف مؤسسات الجماعة وتقييمها والإشراف على تنفيذها، وضمان التنيسق والتناغم بين مشروعات الجماعة وبرامجها.

أما **برلمان عموم أفريقيا ومحكمة العدل** فلم تشر اتفاقية أبوجا إلى أية تفاصيل بشأنهما موضحة أن تنظيم قواعد عملهما سوف تتحدد بموجب بروتوكولات خاصة.

رابعاً: تقييم أنشطة وانجازات الجماعة

إن الوقوف على تطور إقامة الجماعة الاقتصادية الأفريقية وإنجازاتها لا يمكن أن يتم بمعزل عن تطور التنظيم الإقليمي في القارة الأفريقية، فالجماعة الاقتصادية الأفريقية ارتبطت منذ توقيع اتفاقيتها المنشئة عام ١٩٩١ ارتباطاً وثيقاً بمنظمة الوحدة الأفريقية كما يتضح جلياً في الهيكل التنظيمي للجماعة الذي يتداخل في أجزاء كبيرة منه مع هيكل منظمة الوحدة الأفريقية. وبتوقيع القانون التأسيسي

للاتحاد الأفريقي الذي حل محل منظمة الوحدة الأفريقية ثارت تساؤلات عديدة بشأن مستقبل الجماعة الاقتصادية الأفريقية، غير أن القانون التأسيسي للاتحاد أكد الحاجة إلى التعجيل بعملية تنفيذ الاتفاقية المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية، ولكنه في الوقت نفسه نص على أن "لأحكام قانون الاتحاد الأسبقية على أية أحكام أخرى في الاتفاقية المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية لا تتفق معها أو تعارضها". وقد عجلت إقامة الاتحاد الأفريقي وتطور مؤسساته بتنفيذ بعض الأهداف التي وردت في مراحل متقدمة في اتفاقية أبوجا لعل أبرزها إقامة برمان عموم أفريقيا الذي كان من المتصور تحقيقه في المرحلة السادسة والأخيرة من مراحل إقامة الجماعة الاقتصادية الأفريقية.

أما عن تطور العمل وفقاً للمراحل الستة التي نصت عليها الاتفاقية، فيمكن القول أن المرحلة الأولى - والخاصة بالعمل على تدعيم وتقوية الجماعات الاقتصادية الإقليمية الموجودة بالفعل وإقامة تجمعات أخرى جديدة في الأقاليم التي لا توجد بها مثل هذه التجمعات - قد اكتملت بالفعل في مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي في بنجول (جامبيا) في بداية يوليو ٢٠٠٦، والذي حمل شعار: ترشيد التجمعات الاقتصاددية الإقليمية والتكامل الإقليمي، إذ تبنى المؤتمر قراراً بوقف أو تعليق الاعتراف بمزيد من التجمعات الاقتصادية الإقليمية، وناشد القرار التجمعات الاقتصادية الإقليمية القائمة فعلاً بالعمل من أجل تنسيق سياساتها مع الجماعة بهدف تعجيل عملية التكامل على المستوى القاري. ويعبر هذا القرار عن قناعة بأن القارة الأفريقية لم تعد بحاجة إلى مزيد من التجمعات الاقتصادية الإقليمية، وأن ما تحتاجه في المرحلة التالية هو تحقيق مزيد من التنسيق والتناغم بين سياسات التجمعات الموجودة بالفعل.

أما فيما يتعلق بالمرحلتين الثانية والثالثة، فثمة صعوبة في تقييمهما إجمالاً، لاسيما مع التفاوت الملحوظ في الإنجاز الذي حققته التجمعات الإقليمية الفرعية سواء على صعيد تنسيق سياساتها وبرامجها أو على صعيد إقامة مناطق التجارة الحرة والاتحادات الجمركية والأسواق المشتركة. فبينما أقامت بعض هذه التجمعات مناطق للتجارة الحرة واتحادات جمركية، مثل جماعة شرق أفريقيا، والاتحاد المالي والاقتصادي لوسط أفريقيا، والاتحاد المالي والنقدي لغرب أفريقيا، فإن تكتلات أخرى لم تحقق مثل ذلك الإنجاز، وإن كان لديها جدول زمني لتحقيقه مثل الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي التي تعتزم إقامة منطقة تجارة حرة بحلول عام ٢٠٠٨، ثم اتحاد نقدي بحلول عام ٢٠١٠، ثم سوق مشتركة بحلول عام ٢٠١٥.

أما المراحل الثلاثة الأخيرة من مراحل إقامة الجماعة الاقتصادية الأفريقية فلم يتحقق فيها أي تقدم حتى الآن (٢٠٠٦).

مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (النيباد)

The New Partnership for African Development

THE NEW PARTNERSHIP FOR AFRICA'S DEVELOPMENT

NEPAD

أولاً: نشأة المبادرة:

وفقاً لوثيقتها الأساسية فإن مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا هي تعهد من جانب القادة الأفارقة يقوم على أساس رؤية مشتركة واعتقاد راسخ ومشترك بأن عليهم واجباً ملحاً للقضاء على الفقر، ووضع بلدانهم فردياً وجماعياً على مسار النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة والمشاركة الفعالة في الاقتصاد العالمي. وقد أقرت الدول الأفريقية هذه المبادرة في القمة السابعة والثلاثين والأخيرة لمنظمة الوحدة الأفريقية التي عقدت بلوساكا في يوليو ٢٠٠١، ثم شكلت لجنة لتنفيذ المبادرة تضم ١٥ دولة أفريقية، وفي أول اجتماعات هذه اللجنة بأبوجا في أكتوبر ٢٠٠١ تم إعلان الصيغة النهائية للمبادرة. وهكذا تزامن طرح المبادرة مع نشأة الاتحاد الأفريقي وتفعيل مؤتمر الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا كمحاولة لإنهاض أفريقيا ووضعها على مسار التنمية المستدامة مع بداية الألفية الجديدة. وقد نتجت المبادرة عن ثلاث مبادرات مستقلة طرحت في وقت متزامن هي برنامج شراكة الألفية لإنعاش أفريقيا، وخطة أوميجا، ووثيقة التعاهد لإنعاش أفريقيا.

برنامج شراكة الألفية لإنعاش أفريقيا: يعبر عن رؤية رئيس جنوب أفريقيا ثابو مبيكي عن النهضة الأفريقية، وقد صيغ بالتعاون مع الجزائر ونيجيريا، وبدأ العمل في إعداده في أواخر عام ٢٠٠٠، وطرح للمرة الأولى في المنتدى الاقتصادي العالمي بدافوس في يناير ٢٠٠١. وقد سعى الرئيس ثابو مبيكى لكسب

التأييد الدولي للبرنامج حتى قبل الانتهاء من صياغته نهائياً؛ فأجرى بالتعاون مع الرئيسين الجزائري والنيجيري مباحثات مع قادة دول الثماني بطوكيو في يوليو ٢٠٠٠ للتمهيد لهذا البرنامج، كما عقد لقاءات مع ممثلي المؤسسات المالية الدولية للغرض ذاته، وقدم البرنامج إلى الدول الأفريقية في القمة الاستثنائية لمنظمة الوحدة الأفريقية بسرت في مارس ٢٠٠١. وقد تضمن البرنامج خطة مفصلة للإنعاش الاقتصادي والاجتماعي للقارة، ومشروعاً للشراكة تتعهد فيه الدول الأفريقية بالقيام بمسئولياتها لتنمية القارة مع إدراك أهمية دور الجماعة الدولية المانحة.

خطة أوميجا: أعدها في نفس الوقت تقريباً الرئيس السنغالي عبد الله واد، وقدمت للمرة الأولى في القمة الفرنسية الأفريقية في يناير ٢٠٠١، ثم طرحت في قمة سرت الاستثنائية في مارس ٢٠٠١. وكانت الخطة معنية بالأساس بتنمية رأس المال المادي والبشرى في القارة، لذلك ركزت على مشروعات البنية التحتية والزراعة والتعليم والصحة.

وثيقة التعاهد لإنعاش أفريقيا: أعدتها أمانة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة، وقدمتها إلى مؤتمر وزراء المالية والتخطيط الأفارقة بالجزائر في مايو ٢٠٠١. وقد ركزت الوثيقة بالأساس على طرح أسس جديدة للشراكة بين القارة والجماعة المانحة، وأكدت على أهمية مبادئ الحكم الرشيد في إطار هذه الشراكة الجديدة. وأهم ما يميز هذه الوثيقة أنها طرحت فكرة آلية مراجعة النظراء التي تبنتها مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا فيما بعد.

وقد تكونت لجنة من الدول الثلاث التي طرحت برنامج شراكة الألفية لإنعاش أفريقيا، والسنغال صاحبة مبادرة أوميجا، ومصر التي كان لها دور في إدماج هذه المبادرات، وعقدت اللجنة عدة اجتماعات لتخرج في النهاية مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا.

ثانياً: أهداف و مضمون المبادرة:

تنقسم الوثيقة الأساسية للمبادرة إلى ثمانية أقسام، تمثل الأقسام الأربعة الأولى منها خلفية تحدد الإطار العام للمبادرة؛ فيعرف القسم الأول المبادرة على النحو السابق مؤكداً أن لدى أفريقيا فرصة تاريخية لمواجهة ما تعانيه من مشكلات تنموية. ويفصل القسم الثاني هذه المشكلات عارضاً لمكانة أفريقيا في المجتمع العالمي المعاصر، والإفقار التاريخي الذي تعرضت له القارة، والمعالم الرئيسية للإطار العالمي الجديد الذي تدور فيه عملية التنمية الأفريقية مع مطلع الألفية الجديدة. ويعرض القسم الثالث للظروف الجديدة التي برزت في القارة الأفريقية والتي يمكن أن تساعد على تنفيذ المبادرة وإنجاحها، وهي بالتحديد الإرادة السياسية الجديدة لدى القادة الأفارقة لنشر الديمقراطية، ودعم التكامل الإقليمي والقاري. وألقت المبادرة على عاتق القادة الأفارقة عدة مسئوليات منها دعم آليات منع وإدارة الصراعات، ودعم مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد في القارة، واستعادة الاستقرار الاقتصادي الكلي، ودعم دور المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتشجيع تنمية البنى التحتية والزراعة وتنويعها. ويوجه القسم الرابع نداءً إلى شعوب القارة، لإدراك خطورة الوضع التنموي في القارة وتعبئة جهودها لوضع نهاية لتهميش القارة ووضعها على مسار التنمية.

أما أهداف المبادرة فقد حددها القسم الخامس من الوثيقة الذي تضمن خطة العمل التي ستسعى المبادرة إلى تنفيذها. وقد حددت المبادرة أهدافاً طويلة الأجل وأخرى محددة بإطار زمني؛ وتشمل الأهداف طويلة الأجل القضاء على الفقر في أفريقيا، ووضع البلدان الأفريقية فردياً وجماعياً على مسار النمو المطرد والتنمية المستدامة، وتعزيز دور المرأة في جميع الأنشطة. أما الأهداف المحددة بإطار زمني فتشمل تحقيق نمو في الناتج المحلى الإجمالي بما يزيد على ٧% سنوياً للسنوات الخمس عشرة المقبلة، بالإضافة إلى تحقيق القارة لأهداف التنمية المتفق

عليها عالمياً، ومنها تخفيض نسبة الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع إلى النصف بين عامي ١٩٩٠ و٢٠١٥، وتسجيل جميع الأطفال الذين هم في سن الدراسة في المدارس الابتدائية بحلول عام ٢٠١٥، وإحراز تقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة عن طريق القضاء على التفاوت بين الجنسين من الالتحاق بالتعليم الابتدائي والثانوي بحلول عام ٢٠٠٥، وخفض معدلات الوفيات بين الأطفال بنسبة ثلاثة أرباع بحلول عام ٢٠١٥.

ويحدد برنامج العمل شروط التنمية المستدامة، وهي: السلم والأمن، والديمقراطية والحكم السياسي الرشيد، والحكم الرشيد للاقتصاد ومشروعات الأعمال. وقد وضعت المبادرة لكل مجال من هذه المجالات مبادرة خاصة؛ فوضعت الأهداف الرئيسة والإجراءات اللازمة لتحقيق هذه الأهداف في مجالات البنية الأساسية وبخاصة المعلومات والطاقة والمواصلات والمياه، وتنمية الموارد البشرية وتشمل: الحد من الفقر والتعليم والصحة وتحويل اتجاه هجرة العقول الأفريقية، والزراعة، والبيئة، والثقافة، والعلم والتكنولوجيا. كما دعت المبادرة إلى تعبئة الموارد، وزيادة تدفقات رأس المال، والنفاذ إلى الأسواق؛ إذ سعت للحصول على تمويل يقدر بنحو ٦٤ مليار دولار أمريكي سنوياً مما يتطلب تعبئة الموارد المحلية، وتخفيف عبء الدين، وزيادة المساعدات الإنمائية الخارجية وتدفقات رأس المال الخاص الأجنبي، كما شجعت على النفاذ إلى الأسواق عن طريق تنويع وتحسين الصادرات الأفريقية، ومحاولة تخفيف الحواجز الجمركية التي تواجهها السلع الأفريقية في البلدان الصناعية.

ويضع القسم السادس من الوثيقة الأساس لشراكة جديدة بين أفريقيا من ناحية والدول الصناعية والمؤسسات المانحة من ناحية أخرى. ونقطة انطلاق هذه الشراكة هي برامج تضعها الدول الأفريقية وتقوم على مبادئ ومعايير يحددها الطرفان. وتضع المبادرة عدداً من الالتزامات على الدول المانحة والمؤسسات

الدولية، أهمها: الدعم المادي لآليات وعمليات منع الصراعات الأفريقية وإدارتها، وخفض الديون، ودعم برامج الحد من الفقر، وزيادة تدفقات المساعدات الإنمائية، وقبول السلع الأفريقية في البلدان الصناعية، والعمل مع القادة الأفارقة على تشجيع الاستثمار الأجنبي في دول القارة، وتقديم الدعم الفني لتنفيذ برنامج عمل المبادرة.

أما الفصل السابع فيحدد بعض القضايا التنفيذية المتعلقة بالمبادرة مثل كيفية تقييم الاحتياجات، وإعداد برامج عاجلة في مجالات تخفيض الديون، وتكنولوجيا المعلومات، والنفاذ إلى الأسواق، ومكافحة الأمراض الخطيرة. ويقدم القسم الثامن والأخير خاتمة مختصرة للمبادرة تجمل طبيعتها وأهدافها.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي:

تعتبر المبادرة برنامج التنمية الاقتصادية-الاجتماعية للاتحاد الأفريقي، لذلك فإن أجهزتها تابعة للاتحاد. وقد اتفق القادة الأفارقة في قمة الاتحاد الأفريقي بمابوتو في يوليو ٢٠٠٣ على نقل أمانة المبادرة من جنوب أفريقيا إلى أديس أبابا فوراً، ودمجها في هيكل مفوضية الاتحاد تدريجياً خلال ثلاث سنوات. ويضم الهيكل التنظيمي للمبادرة اللجنة التنفيذية لرؤساء الدول والحكومات، ولجنة التسيير والتوجيه، وأمانة المبادرة، وفرق العمل.

اللجنة التنفيذية لرؤساء دول وحكومات المبادرة: وهي السلطة العليا الموجهة للمبادرة. ورغم نص الوثيقة الأساسية للمبادرة على أن اللجنة تتكون من خمس عشرة دولة، إلا أن قمة الاتحاد الأفريقي التي عقدت في ديربان في يوليو ٢٠٠٢ قررت زيادة عدد أعضائها إلى عشرين دولة لإتاحة الفرصة لتمثيل القارة بمختلف أقاليمها وتنوعاتها الثقافية والسياسية، فأصبحت اللجنة تضم الدول الخمس المؤسسة (الجزائر وجنوب أفريقيا ونيجيريا والسنغال ومصر) بالإضافة إلى خمس عشرة دولة أخرى تمثل أقاليم القارة الفرعية الخمسة وهي الكاميرون والجابون وساوتومي وإثيوبيا وموريشيوس ورواندا وبوتسوانا وموزمبيق ومالي وتونس

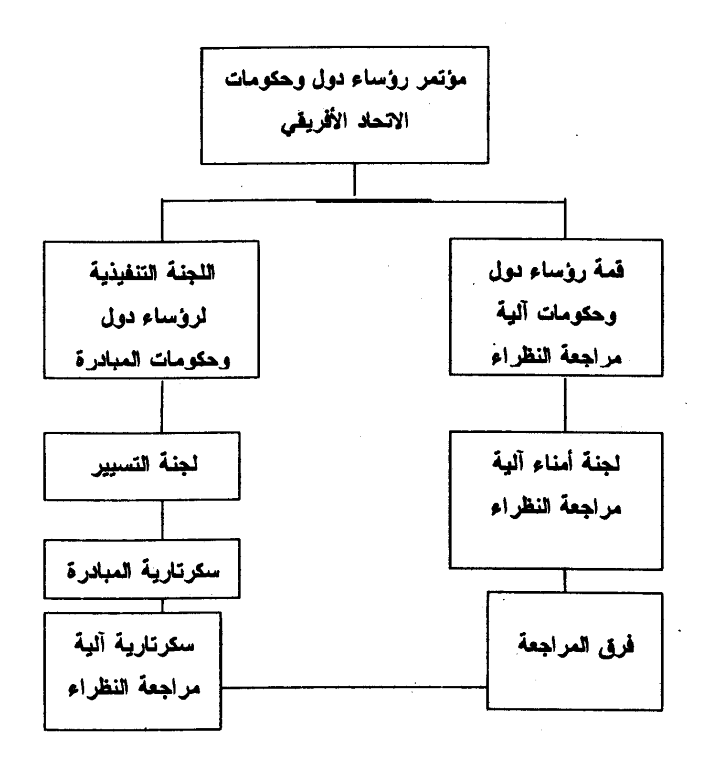
والكونغو (برازافيل) وليبيا وأنجولا وغانا وكينيا. ويتولى الرئيس النيجيري رئاسة اللجنة، وله نائبان هما الرئيسان الجزائري والسنغالي. وتجتمع اللجنة ثلاث مرات على الأقل خلال العام لتحديد القضايا الاستراتيجية التي تحتاج إلى البحث والتنفيذ، ومتابعة تنفيذ أهداف المبادرة ومراقبة الالتزام بمبادئها.

لجنة التسيير والتوجيه: وتضم ممثلين لرؤساء الدول الخمس المؤسسة. وتتولى وضع الشروط المرجعية للمشروعات التي تتبناها المبادرة، وتشرف على دراستها وإعدادها وعلى أعمال أمانة المبادرة وتوجيهها. ويتولى رئاسة اللجنة المستشار الاقتصادي لرئيس جنوب أفريقيا.

أمانة المبادرة: وتباشر الأعمال التنفيذية والإدارية للمبادرة، ومقرها في جنوب أفريقيا، ومن المقرر نقله إلى أديس أبابا مع إتمام دمج أجهزة المبادرة في الاتحاد الأفريقي.

فرق العمل: وتتولى إعداد المشروعات والبرامج التفصيلية تمهيداً لعرضها على اللجنة الرئاسية والجهات المانحة، وتوجه عملها المؤسسات المسئولة عن تصميم البرامج في كل مجال من المجالات، وهي اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة في مجال الحكم الرشيد في مجال الاقتصاد ومشروعات الأعمال، والاتحاد الأفريقي في مجالي الزراعة والنفاذ إلى الأسواق والسلم والأمن (مع التوصية بإنشاء لجنة فرعية للسلم والأمن برئاسة رئيس جنوب أفريقيا)، وبنك التنمية الأفريقي في مجالي البنية الأساسية والأعمال البنكية والمصرفية.

ويتداخل الهيكل التنظيمي للمبادرة مع هيكل آلية مراجعة النظراء المنبثقة عن مبادرة الحكم السياسي والاقتصادي الرشيد، كما يتضح من الشكل التالي:



وتنضم الدول الأفريقية طواعية إلى آلية مراجعة النظراء التي تهدف إلى مراجعة التزام الدول الأفريقية بقواعد الحكم الرشيد لدعم السياسات والممارسات التي تؤدى إلى الاستقرار السياسي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة. وحتى سبتمبر ٢٠٠٤ انضمت إلى الآلية أربع وعشرون دولة هي الجزائر وبوركينافاسو والكاميرون والكونغو (برازافيل) وإثيوبيا والجابون وغانا وكينيا ومالي وموزمبيق ونيجيريا ورواندا والسنغال وجنوب أفريقيا وأوغندا وموريشيوس وأنجولا وليسوتو وسيراليون ومالاوى وتنزانيا وبنين ومصر وزامبيا. وكما يتضح من الشكل السابق

فإن هذه الآلية تتكون من قمة رؤساء الدول والحكومات، ولجنة الأمناء، وفرق المراجعة.

قمة رؤساء دول وحكومات الآلية: وهي أعلى سلطة لاتخاذ القرار في الآلية، وتضم جميع الدول المشاركة فيها، وتتولى تعيين أعضاء لجنة الأمناء، وبحث تقارير المراجعة، وممارسة الضغط على الدول الأعضاء التي لا تلتزم بمبادئ الآلية.

لجنة الأمناء: وتضم ما بين خمسة وسبعة أعضاء، وتتولى الإشراف على عملية المراجعة لضمان نزاهتها، ومراجعة تقارير المراجعة قبل عرضها على رؤساء الدول والحكومات، وإصدار توصيات بشأنها. ويعين أعضاء اللجنة لمدة أربع سنوات فقط بينما يعين رئيسها لخمس سنوات. وقد عقدت اللجنة اجتماعاً في جوهانسبرج في أغسطس ٢٠٠٥.

فرق المراجعة: وتقوم بزيارة الدول التي تخضع لعملية المراجعة لتلتقي بأكبر عدد ممكن من المعنيين بقضايا الحكم الاقتصادي والسياسي من وزراء وبرلمانيين وممثلي الأحزاب السياسية ورجال الأعمال ونشطاء المجتمع المدني بمن فيهم أساتذة الجامعات والإعلاميين وممثلي اتحادات العمال والمنظمات غير الحكومية. وترفع هذه الفرق تقاريرها إلى لجنة الأمناء. وقد بدأت بالفعل الخطوات التمهيدية لعملية المراجعة بزيارة فرق المراجعة لغانا في مايو ٢٠٠٤، ثم موريشيوس وكينيا في يوليو وأغسطس من نفس العام على التوالي، وذلك لتقييم استعداد هذه الدول لعملية المراجعة.

وتتعاون أجهزة المبادرة بصفة عامة وآلية مراجعة النظراء بصفة خاصة مع عدد كبير من المؤسسات، فمشروعات المبادرة تحددها وتنفذها المنظمات الإقليمية الفرعية في القارة. كما تتعاون آلية مراجعة النظراء في عملية المراجعة مع مؤسسات الاتحاد الأفريقي سواء القائم منها أو ما هو قيد الإنشاء، مثل لجنة حقوق

الإنسان المنبثقة عن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ومجلس الأمن الأفريقي، والبرلمان الأفريقي، وبرلمان عموم أفريقيا. كما تتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة وبنك التنمية الأفريقي.

رابعاً: أنشطة وإنجازات المبادرة:

حددت خطة العمل الأولية للمبادرة مجموعة من المجالات ذات الأولوية، وهي: السلم والأمن، والديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي الرشيد، والصحة، والزراعة، والنفاذ إلى الأسواق، والتعليم، والبنية الأساسية، والبيئة، والتكنولوجيا، ودعم القطاع الخاص والاستثمارات الأجنبية، ودعم دور المرأة، وبناء القدرات. وبناء عليه حددت قمة رؤساء دول وحكومات المبادرة في اجتماعها بنيجيريا في نوفمبر ٢٠٠٢ مجموعة من الأولويات في المدى المتوسط، منها: دعم القدرة على منع الصراعات وإدارتها وتسويتها على المستويين القاري والإقليمي، وتحسين الإدارة والقيادة السياسية والاقتصادية-الاجتماعية عن طريق دعم المؤسسات وبناء القدرات الوطنية والإقليمية والقارية، والانتهاء من تشكيل آلية مراجعة النظراء والبدء في تنفيذها، وتنفيذ مشروعات البنية الأساسية على المستوى الإقليمي في مجالات الطاقة والاتصالات والمواصلات والمياه، والإسراع بتنفيذ البرنامج الأفريقي الشامل لتنمية الزراعة وبرامج التعليم والصحة للجميع. وتطوير خطة للنهوض بالعلم والتكنولوجيا في القارة، ومعالجة قضايا التجارة بين الدول الأفريقية، ودعم دور القطاع الخاص والمنظمات الإقليمية، وتنسيق موقف أفريقي موحد من مسألة النفاذ إلى الأسواق في مفاوضات منظمة التجارة العالمية، ومن مسألة الديون في المفاوضات مع الدول المانحة والمؤسسات الدولية، ودفع الدول والمؤسسات المانحة لتعديل نظام المساعدات التنموية، ودعم قدرة أفريقيا على المشاركة الفعالة في المؤسسات والمحافل الدولية. ويمكن رصد أنشطة المبادرة من واقع تقاريرها السنوية ونشراتها الدورية على النحو التالي:

١ - في مجال السلم و الأمن

سعت المبادرة إلى التنسيق مع الاتحاد الأفريقي، وبلورت جدول أعمال للسلم والأمن يقوم على عدة أولويات، أهمها: تطوير الآليات وبناء القدرات لدعم السلم والأمن في القارة، وتطوير القدرة على اتخاذ الإجراءات المبكرة في منع الصراعات وإدارتها وتسويتها، وتطوير القدرة على الإنذار المبكر عن طريق التحليل الاستراتيجي، والعمل على اتخاذ إجراءات فاعلة في مجال تهريب الأسلحة، والاتفاق على معايير دنيا في مجال استغلال الموارد الأفريقية في مناطق الصراعات وإدارتها، وتعبئة الموارد لتمويل صندوق السلم التابع للاتحاد الأفريقي. كما شكلت المبادرة بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي لجنة مشتركة تعمل مع مجموعة الدول الثماني لبلورة خطة مشتركة لدعم عمليات حفظ السلام في إطار الاتحاد الأفريقي والمنظمات الإقليمية، وتهدف هذه اللجنة إلى تعبئة الدعم المادي والفني بحيث يصبح الشركاء المانحون أكثر قدرة على الاندماج بفاعلية في عملية منع الصراعات وإدارتها، والقيام بمهام حفظ السلم في القارة.

٢ - في مجال الديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي الرشيد

كان الإنجاز الأول هو إكمال وثائق ومؤسسات آلية مراجعة النظراء. ففي الاجتماع السادس للجنة التنفيذية لرؤساء الدول والحكومات في أبوجا في مارس ٢٠٠٣ تم الإعلان عن أربع وثائق جديدة لتنضم إلى وثيقة آلية مراجعة النظراء الأساسية وإعلان الحكم السياسي والاقتصادي اللذين صدرا في يوليو ٢٠٠٢، وهذه الوثائق الجديدة هي مذكرة التفاهم ووثيقة تنظيم آلية المراجعة وعملها، ووثيقة الأهداف والمعايير والمؤشرات وخطة التفاهم حول الدعم الفني لآلية المراجعة وزيارات فرق المراجعة.

مذكرة التفاهم: وتتضمن مسؤوليات الدول المشاركة تجاه الآلية حيث تتعهد فيها الدول المنضمة إلى الآلية بالمساهمة في تمويلها، واتخاذ كافة الإجراءات

اللازمة لتنفيذ مبادئها وضمان مشاركة كافة الأطراف الداخلية في كل دولة في عملية المراجعة، واتخاذ اللازم لتنفيذ توصيات عملية المراجعة، والتعاون مع الدول الأخرى للاستفادة من التجارب الناجحة وبناء القدرات.

وثيقة تنظيم آلية المراجعة وعملها: وتفصل الوثيقة مؤسسات الآلية ووظائف كل منها وكيفية تعيينها واختيارها، كما تفصل خطوات عملية المراجعة، وتعرض لكيفية تمويل الآلية من مساهمات الدول الأعضاء في الآلية فقط دون الاعتماد على الموارد الخارجية إلا في عمليات بناء القدرات والدعم الفني.

وثيقة الأهداف والمعايير والمؤشرات: وتوضح الأهداف التي تسعى الآلية إلى تحقيقها في مجالات الديمقراطية والحكم السياسي والاقتصادي، وإدارة المشروعات، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما تحدد معايير تحقيق هذه الأهداف ومؤشرات قياس تقدم الدولة في هذا الصدد.

خطة التفاهم حول الدعم الفني لآلية المراجعة وزيارات فرق المراجعة: وتحدد ما يجب أن تتفق فيه الدولة مع فريق المراجعة الذي يعمل في أراضيها، وتشمل المسائل المتعلقة بفرق المراجعة من حيث حصانات أعضائها، وتسهيل انتقالهم وتشاورهم مع كافة الأطراف الوطنية، والحفاظ على أمنهم، وغير ذلك مما يضمن قيام هذا الفريق بعمله.

٣- في القطاعات ذات الأولوية

البنية الأساسية: عملت أجهزة المبادرة مع بنك التنمية الأفريقي، وأعدت خطة عمل قصيرة المدى تتضمن مشروعات في مجالات الطاقة والمواصلات وتكنولوجيا المعلومات والموارد المائية، وتم إعداد دراسات جدوى لبعض هذه المشروعات. وتشمل خطة العمل دعم مشروعات مبادرة حوض النيل، ومشروع تنمية الموارد المائية في دول الهيئة الحكومية للتنمية، وبرنامج تنمية المياه الجوفية

في دول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وإعداد دراسات لمشروع ربط دول المغرب العربي بالسكك الحديدية، والربط الكهربائي بين شرق ووسط وغرب القارة، والحصول على موارد مالية لتطوير قطاع المياه في دول القارة، وبناء قدرات المنظمات الإقليمية في القارة، وتدعيم الروابط الإقليمية لهيئة الطاقة الأفريقية، بالإضافة لبعض المشروعات الاستثمارية مثل إنشاء خط لنقل الغاز في منطقة غرب أفريقيا، وخط لنقل البترول بين كينيا وأوغندا، ومشروع للاتصالات، وتطوير بعض التجهيزات في ميناء مومباسا.

الزراعة: تم الانتهاء من إعداد البرنامج الأفريقي الشامل لتنمية الزراعة، ووافق عليه وزراء الزراعة الأفارقة في يونيو ٢٠٠٢. وتعاونت أجهزة المبادرة مع المنظمات الإقليمية الأفريقية وبعض المؤسسات الدولية مثل منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الغذاء العالمي لوضع خطة عمل للبرنامج في أبريل ٢٠٠٣، وطرحت هذه الخطة مجموعة من المشروعات اختير منها سبعة عشر مشروعاً لها أولوية التنفيذ، وتغطى هذه المشروعات عدة مجالات أهمها: دعم وتنويع الإنتاج الزراعي، ودعم الأبحاث في مجال الزراعة، وتعبئة المجتمع المدني وتمكينه من المشاركة في التنمية الزراعية، وتنمية وسائل الري. وتعطى المبادرة أولوية خاصة للزراعة، وتهدف إلى دفع الحكومات الأفريقية إلى إعطاء أولوية للزراعة أيضاً على المستوى الوطني، وتخصيص المزيد من الموارد لهذا القطاع. وقد عقد في هذا الإطار مؤتمر في جنوب أفريقيا في ديسمبر ٢٠٠٣ حول نماذج النجاح في الزراعة في أفريقيا شارك فيه وزراء وباحثون ومزارعون وعاملون في مجال التنمية وممثلو القطاع الخاص. وقد حدد المؤتمر مجموعة من الفرص المتاحة لتطوير الزراعة في أفريقيا، وتحسين التربة الزراعية، وآليات المحافظة على مياه الري، وآليات التسويق ونظم المعلومات في المجال الزراعي، والتعاون الإقليمي في مجال التكنولوجيا الزراعية والتجارة في السلع الزراعية. كما تشكلت شبكة غير

رسمية من مؤسسات وخبراء أفارقة وغير أفارقة تهدف إلى دعم الاستثمار في مجال الزراعة.

تنمية الموارد البشرية: ويضم هذا المجال بالأساس قطاعي الصحة والتعليم. ففي مجال الصحة تم إعداد استراتيجية خاصة عرضت على الوزراء والمتخصصين الأفارقة في أكثر من اجتماع، ثم عرضت النسخة النهائية للخطة بعد التعديلات على المؤتمر الأول لوزراء الصحة الأفارقة بطرابلس في أبريل ٢٠٠٣ قبل عرضها على قمة الاتحاد الأفريقي في مابوتو في يوليو من نفس العام. وتقوم الاستراتيجية على رؤية شاملة تأخذ في اعتبارها العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛ لأن المشكلات الصحية الخطيرة في أفريقيا تنجم عن غياب التنمية الاقتصادية والاستقرار السياسي، فضلاً عن الفقر والتهميش وعدم توافر البنية الأساسية والتدهور البيئي وانخفاض مستوى التعليم. وقد حددت الاستراتيجية برنامج عمل يدعم التزام الدول الأفريقية بالعمل على مكافحة الأمراض والقيام بمسئولياتها في هذا الصدد بالتعاون مع المجتمع المدني والجماعة الدولية المانحة، ودعم نظم الرعاية الصحية، وتطوير برامج لمواجهة ارتفاع نسبة الوفيات بين الأطفال، ومحاولة التحكم في الأمراض المعدية وغير المعدية خصوصاً مرض الإيدز، ورفع مستوى الوعي الصحي بين الأفراد والجماعات، وتعبئة الموارد لتطوير برامج صحية، والتحكم في الأمراض. وفي هذا الإطار وجهت المبادرة دعوة للدول الأفريقية لتخصيص ١٥% من ميزانياتها للمجال الصحي، كما عملت مع برنامج الأمم المتحدة لمكافحة مرض الإيدز على إعداد استراتيجية متكاملة لمواجهة هذا المرض.

وفي مجال التعليم تعمل المبادرة على تنفيذ برامجها لتحقيق أهداف التنمية المتفق عليها عالمياً بالتعاون مع منظمة اليونسكو وغيرها من الشركاء. وقد نظمت

اليونسكو مؤتمراً خاصاً للبحث في تنفيذ المبادرة والتنمية الأفريقية بصفة عامة في مارس ٢٠٠٣، وأسست لجنة استشارية للبحث في الوسائل الممكنة لدعم المبادرة. وقد افتتحت اللجنة المشتركة بين المبادرة واليونسكو أعمالها في واجادوجو في نفس الفترة. وبالإضافة إلى مجالي الصحة والتعليم تعمل المبادرة على بلورة استراتيجيات لتشجيع العقول المهاجرة على العودة والاستفادة من كفاءاتها، وأنشأت برنامجاً خاصاً لهذا الهدف بالتعاون مع مجلس رجال أعمال دول الكومنولث.

العلم والتكنولوجيا: تحاول المبادرة تطوير برنامج خاص للعلم والتكنولوجيا، وعقدت لهذا الغرض ورشة عمل في جوهانسبرج في فبراير ٢٠٠٣ حضرها ممثلو الحكومات والمنظمات الإقليمية ومتخصصون في هذا المجال. وقد أوصى المؤتمر بإنشاء هيئة عليا من الوزراء ومستشاري الرؤساء المسئولين عن تطوير هذا المجال. وفي سبيل تطوير برنامج شامل لتطوير العلم والتكنولوجيا في القارة تم إعداد ثلاثة مشروعات هي: إنشاء المعهد الأفريقي لعلوم الفضاء، ومشروع العلوم البيولوجية لدول شرق ووسط أفريقيا، والمركز الأفريقي لعلوم الليزر.

المعلومات والاتصالات: تم إنشاء لجنة خاصة للعمل على تنفيذ خطة المبادرة في مجال المعلومات والاتصالات التي تقوم أساساً على تنمية وتوفير البيئة الأساسية لتكنولوجيا المعلومات ونشرها بين شعوب القارة، وتشمل مشروعات هذه اللجنة إنشاء مدارس إلكترونية، وتطوير جامعة أفريقية فنية في هذا المجال، كما أقامت المبادرة ما أسمته شراكة مجتمع المعلومات لتنمية أفريقيا، وهي تقوم على شراكة بين الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص في كل مشروع من مشروعات اللجنة، والعمل على تنفيذ هذه المشروعات بالتعاون مع الشركاء الدوليين الذين يمكن أن يقدموا الدعم المادي أو الفني.

النفاذ إلى الأسواق: ركزت المبادرة في مرحلتها الأولى أساساً على إعداد برنامج عمل لتنفيذ الأولويات التي وضعتها للنفاذ إلى الأسواق، وقد عقد لهذا

الغرض اجتماعان الأول في جنوب أفريقيا في نوفمبر ٢٠٠٢، والثاني في مصر في مارس ٢٠٠٣، وتم الاتفاق في هذين الاجتماعين على الحاجة إلى القيام بدراسات تحليلية وبحثية عن كيفية استفادة أفريقيا من الاقتصاد العالمي، والتنسيق وتبادل المعلومات والمساعدات الفنية وبناء القدرات في هذا المجال، ودعم القدرات البشرية والمؤسسية لتطوير سياسات تجارية على المستويين الوطني والإقليمي، والتنسيق للوصول إلى موقف أفريقي موحد في المفاوضات الدولية، ومراجعة وتقييم نظام المساعدات التنموية المقدمة من الدول الصناعية.

البيئة: وضعت المبادرة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة خطة عمل لتنفيذ مبادرة البيئة وافقت عليها قمة الاتحاد الأفريقي في يوليو ٢٠٠٣. وتقوم خطة العمل على مجموعة من الأولويات أهمها: مكافحة التصحر والجفاف، والمحافظة على الأراضي الخصبة، وعلى الأنواع النباتية والحيوانية النادرة، وحماية السواحل ومصادر المياه العذبة، ومكافحة التغير المناخي، والتعاون لحماية الموارد الطبيعية، وتطوير التكنولوجيا في مجال البيئة، وإنشاء نظم للإنذار المبكر بالكوارث البيئية. وقد عقد مؤتمر لمناقشة هذه الخطة بالجزائر في ديسمبر ٢٠٠٣، وصدر عنه إعلان الجزائر للبيئة الذي رحب فيه الوزراء الأفارقة بخطة العمل، وأكدوا على أهمية إدماجها في الخطط الوطنية للدول الأفريقية، كما رحبوا بالجهود الدولية لدعم مبادرة البيئة، وأعلنوا التزامهم بالحوار المستمر لتحديد مسئولياتهم تجاه المبادرة.

وبالإضافة إلى هذه القطاعات ذات الأولوية، يمتد اهتمام المبادرة أحياناً لبعض القطاعات الجديدة مثل تنمية المدن الأفريقية. فقد تعاونت أجهزة المبادرة مع الأمم المتحدة لتقديم مشروع يهدف إلى تطوير بعض المدن الأفريقية على كافة المستويات مثل توفير الخدمات البيئية والسياحية وزيادة إسهامها في التجارة العالمية، وتم اختيار عدة مدن كتجربة أولية، وتشمل: باماكو (مالي) ودوالا (الكاميرون) وديربان (جنوب أفريقيا)، بالإضافة إلى عواصم كينيا وزامبيا

والمغرب ونيجيريا. كما اهتمت المبادرة بتطوير إطار عام للتصنيع في القارة، وعقدت اجتماعاً ضم مجموعة من الخبراء لدراسة العلاقة بين التصنيع والتجارة، أيضاً اهتمت المبادرة بدعم دور المنظمات الإقليمية في القارة. وفي هذا الإطار عقد اجتماع في أبوجا في أكتوبر ٢٠٠٣ ضم الأمانات التنفيذية للمنظمات الإقليمية الأفريقية، وأمانة المبادرة، والمؤسسات المعاونة والمشاركة للمبادرة. وقد تعهدت أمانات المنظمات الإقليمية بالعمل على وضع برامج ومشروعات المبادرة على قمة جدول أعمالها، وإنشاء وحدات للتنسيق مع الدول الأعضاء والمعنيين بالمبادرة، وإنشاء وحدات مماثلة على المستوى الوطني، وإعداد برامج لدعم قدرات منظماتها وتقديمها إلى المبادرة والمؤسسات المانحة، وتبادل الخبرات مع أمانة المبادرة.

٤- رفع الوعي بالمبادرة

تم تدشين مشروعات في بعض الدول الأفريقية بمساعدة أمانة المبادرة، وتشكلت فرق عمل وطنية في جنوب أفريقيا وموزمبيق ونيجيريا والسنغال والكاميرون وكينيا والجابون تعمل بالتنسيق مع الحكومات وتضم ممثلين عن الحكومة والمجتمع المدني ورجال الأعمال، كما عملت أمانة المبادرة على رفع الوعي عن طريق إنشاء موقع للمبادرة على الشبكة الدولية باللغتين الإنجليزية والفرنسية، وإصدار نشرة شهرية مطبوعة ونشرة أسبوعية إلكترونية، بالإضافة إلى إصدار بعض التقارير الدورية وإتاحة جميع وثائق المبادرة، وبعضها بأكثر من لغة. وفي أول اجتماع مع وسائل الإعلام، بهدف رفع الوعي بالمبادرة، عقدت ورشة عمل جمعت ممثلي الصحافة والإذاعة والتليفزيون في دول غرب أفريقيا في داكار في يوليو ٢٠٠٤ للتعريف بمبادئ وأهداف المبادرة، وتشجيع الحوار مع الإعلاميين حولها، كما عقدت عدة اجتماعات لتطوير استراتيجيات واضحة لرفع الوعي بالمبادرة، منها اجتماع في مالي في مارس ٢٠٠٣، وقد أوصى بتشكيل خطة في كل دولة لرفع الوعي الشعبي بالمبادرة، وتشجيع المواطنين الأفارقة على

المشاركة فيها، واجتماع في السنغال في يوليو ٢٠٠٤ لقياس التقدم في تنفيذ توصيات مؤتمر مالي، واجتماع في زامبيا في سبتمبر ٢٠٠٤.

٥- دعم مشروعات الشراكة الداخلية والخارجية

سعت المبادرة لتدشين مشروعات بمشاركة الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني، كما سعت للشراكة مع الدول والمؤسسات المانحة والمنظمات الإقليمية في أفريقيا.

ولتحقيق هدف إشراك المجتمع المدني في المبادرة، عقدت أمانة المبادرة عدة اجتماعات مع مؤسسات المجتمع المدني في مختلف دول القارة للبحث في تنشيط دور المجتمع المدني في المبادرة، وتم أول هذه الاجتماعات في داكار في أبريل ٢٠٠٢، ثم تكررت خلال عام ٢٠٠٣، حيث عقدت أربعة اجتماعات في إلمينا (غانا) وليبريفيل (الجابون) وأكرا (غانا) ومابوتو (موزمبيق)، وبحثت هذه الاجتماعات عدة قضايا منها: تعبئة المجتمع المدني لتحقيق النهضة الأفريقية، ودعم دوره في تحقيق التسوية السلمية للمنازعات في القارة، وفي الحد من الفقر، والحوار والشراكة مع المجتمع المدني في إطار مؤسسات المبادرة والاتحاد الأفريقي. وقد خرجت هذه الاجتماعات بمجموعة من التوصيات، أهمها: ضرورة تخصيص مقعد دائم لمنظمات المجتمع المدني في أمانة المبادرة، وتمثيل المجتمع المدني في كافة أجهزتها التنظيمية على المستوى الوطني، وتشجيع التعاون بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني على المستوى الوطني، ودعم وبناء قدرات منظمات المجتمع المدني لتمكينها من المساهمة الفعالة في المبادرة ومراجعتها باستمرار وتنفيذها وتأكيد استقلالها عن الشركاء المانحين، والتأكيد على دور المجتمع المدني في التوعية بها. وبالفعل بدأت بعض المبادرات على المستوى الوطني لدعم مشاركة المجتمع المدني في آليات المبادرة؛ ففي نيجيريا، على سبيل المثال، بادر الرئيس أوباسانجو في نوفمبر ٢٠٠٣ بتشكيل مجموعة عمل وطنية تضم ثلاثة

وعشرين عضواً من رجال الأعمال وعناصر المجتمع المدني لتقييم أداء الحكومة في مجالات الديمقراطية والإصلاح الاقتصادي ومكافحة الفساد والمجالات الأخرى.

ومن ناحية أخرى عملت المبادرة على تشجيع مشاركة القطاع الخاص وإشراكه في بعض الاجتماعات التي عقدت لمناقشتها. وبعد انتهاء أعمال القمة الأفريقية للمنتدى الاقتصادي العالمي بديربان في يونيو ٢٠٠٣ وقعت أكثر من ١٣٠ مؤسسة اقتصادية أفريقية إعلاناً لتأكيد تأييد القطاع الخاص للمبادرة. وقد تم تطبيق بعض نماذج الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص، فتأسست مبادرة للقطاع الخاص في النيباد في جنوب أفريقيا تقوم على مبادئ الالتزام بالحكم الرشيد في القطاع الخاص بما في ذلك الحد من الفساد والرشوة، وتحقيق المساءلة والمحاسبة، والتأكيد على المسئولية الاجتماعية للقطاع الخاص، كما تم تشكيل جماعة لرجال الأعمال تضم شركات ومؤسسات أفريقية وغير أفريقية لتمثل مدخلاً وإطاراً مؤسسياً لمشاركة القطاع الخاص في المبادرة، ومن هذه المؤسسات غرفة التجارة العالمية، والدائرة المستديرة لرجال الأعمال الأفارقة، والمجلس الأمريكي لرجال الأعمال، ومجلس رجال الأعمال لدول الكومنولث.

وفي مجال الشراكة مع المنظمات الإقليمية في أفريقيا، كانت الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي من أكثر المنظمات الإقليمية تنسيقاً مع أجهزة المبادرة وتدعيماً لها باستمرار، حيث عقدت أمانة الجماعة بالتعاون مع أمانة المبادرة عدة اجتماعات بحثت فيها قضايا الزراعة والأمن الغذائي، وقضايا الديمقراطية والسلم والأمن والصحة وغيرها من أولويات المبادرة. وأعلنت قمة الجماعة التي عقدت في أغسطس ٢٠٠٤ دعمها للمبادرة ورغبتها في التواصل المستمر معها من خلال رؤساء دول وحكومات دول الجنوب الأفريقي الأعضاء في قمة رؤساء دول وحكومات المبادرة، وإبلاغ أعضاء الجماعة بنتائج هذا التواصل بشكل دوري.

وفي مجال الشراكة مع الدول غير الأفريقية والمنظمات الدولية، تلقت المبادرة دعماً من الأمم المتحدة التي أصدرت قراراً في نوفمبر ٢٠٠٢ يدعو المجتمع الدولي لدعم تطبيق المبادرة. كما وقعت أمانة المبادرة مشروعاً مع الأمم المتحدة لوضع خطة استراتيجية مدتها خمس سنوات تركز على دعم قدرات الأمانة لتعبئة الموارد المادية والبشرية لخدمة أهداف المبادرة بفاعلية، وتشكيل هيئة استشارية دائمة لتقديم المشورة للمبادرة في مختلف المجالات، وتنفيذ برامج لزيادة الوعي بالمبادرة وبالاتحاد الأفريقي، ودعم الديمقراطية والحكم السياسي الرشيد، ودعم تنفيذ المبادرة على المستوى الوطني.

وقد بلورت الدول الصناعية الثمانى الكبرى في قمتها في يوليو ٢٠٠٢ خطة عمل لدعم المبادرة، وأعلنت الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي في مؤتمر تمويل التنمية الذي عقد في مارس ٢٠٠٢ زيادة المساعدات التنموية المقدمة لأفريقيا بمقدار ١٢ مليار دولار سنوياً بداية من عام ٢٠٠٦.

وعلى مستوى الدول تعهدت كندا بتقديم ستة مليارات دولار كندي خلال خمسة أعوام لدعم التنمية في القارة، وأنشأت صندوقاً كندياً لأفريقيا يقدم حوالي ٥٠٠ مليون دولار كندي للقارة، كما تعهدت بريطانيا بزيادة المساعدات الموجهة إلى القارة من ٦٤٠ مليون إلى مليار جنيه إسترليني بحلول عام ٢٠٠٦، وتعهدت الولايات المتحدة بإنفاق ١٥ مليار دولار في أفريقيا ودول الكاريبي لمكافحة مرض الإيدز، وأعلن الاتحاد الأوروبي عن تقديم مليار دولار سنوياً لمنظمة الصحة العالمية للمساعدة في هذا الغرض، وقدمت اليابان مليار دولار لمشروعات البنية الأساسية التي تتبناها المبادرة.

القسم الثانى

المنظمات الإقليمية

الاتحاد الاقتصادى والنقدى لدول غرب أفريقيا (الإيمواه)
Economic and Monetary Union of West Africa (UEMOA)

أولاً: نشأة المنظمة وأساسها القانوني وأعضاؤها

أنشئ الاتحاد في ١٢ مايو ١٩٦٢ بعضوية خمس دول هي بنين (داهومي آنذاك) وبوركينا فاسو (فولتا العليا آنذاك) وساحل العاج والنيجر والسنغال، وفي العام التالي انضمت توجو للاتحاد، ثم انضمت مالي فى يناير ١٩٨٤، وفي عام ١٩٧٣ روجعت اتفاقية الاتحاد لإضافة مزيد من الصلاحيات للبنك المركزى لدول غرب أفريقيا، كما أنشئ بنك تنمية دول غرب أفريقيا، ووقعت اتفاقية جديدة للتعاون مع فرنسا. ونظراً للاضطرابات التى شهدتها اقتصاديات الدول الأعضاء فى ثمانينيات القرن العشرين بفعل الصدمات الخارجية وانخفاض أسعار المواد الأولية، أُعيد النظر فى طبيعة الاتحاد من أجل زيادة التعاون والتكامل الاقتصادي لمواجهة تلك المخاطر والأزمات الاقتصادية، ولتحقيق مزيد من التنمية، وفُوض محافظ البنك المركزى لدول غرب أفريقيا بإعداد اتفاقية لهذا الغرض، وهي الاتفاقية التى أعادت بناء الاتحاد، ووقعت في ١٠ يناير ١٩٩٤، ودخلت حيز التنفيذ في أغسطس من نفس العام بعد تصديق الدول الأعضاء، وهي: بنين وبوركينا فاسو وساحل العاج ومالي والنيجر والسنغال وتوجو، ثم انضمت غينيا بيساو فى ٢ مايو ١٩٩٧.

ثانياً: الأهداف والمبادئ

يهدف الاتحاد إلى تعزيز التعاون النقدى بين الدول الأعضاء من ناحية، وبينها وبين فرنسا من ناحية أخرى. وتتضمن اتفاقيته التأسيسية الأهداف التالية:

١. دعم القدرة التنافسية للأنشطة الاقتصادية والمالية للدول الأعضاء.

٢. تنسيق الخطط الاقتصادية للدول بإجراءات ونظم مراقبة جماعية.

٣. إنشاء سوق مشتركة على أساس حرية انتقال الأفراد والسلع والخدمات ورؤوس الأموال، ووضع تعريفة خارجية وخطط تسويقية مشتركة.
٤. تنسيق السياسات القطاعية الوطنية بتبني إجراءات وسياسات مشتركة فى المجالات الرئيسية للنشاط الاقتصادي.
٥. تنسيق التشريعات وفق ما تقتضيه ضرورات السوق المشتركة.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي

يتكون الاتحاد من مجموعة من الهياكل والأجهزة، وأهمها ما يلي:

مؤتمر رؤساء الدول والحكومات: وهو أعلى سلطة في الاتحاد، ويختص بوضع الاتجاهات العامة والخطط والسياسات الخاصة بالاتحاد، والتحقق من سير عمله لإنجاز أهدافه. ووفقاً للاتفاقية المؤسسة للاتحاد، يحق للمؤتمر إنشاء مؤسسات وهيئات استشارية.

مجلس الوزراء: من مهامه التحقق من تنفيذ التوجيهات العامة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات، والتصديق على ميزانية الاتحاد، وإصدار اللوائح والقوانين التى تعدها لجنة من الخبراء من الدول الأعضاء. وللمجلس أن يرفع توصيات وآراء للمؤتمر أو طرحها على الخبراء لدراستها.

المفوضية: وتتكون من ثمانية أعضاء يعينهم مؤتمر رؤساء الدول والحكومات لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويختار المؤتمر أيضاً رئيس المفوضية لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويؤدى الأعضاء الثمانية قسماً خاصاً أمام محكمة العدل التابعة للاتحاد قبل توليهم مهامهم. ويتولى رئيس المفوضية تعيين مساعديه الإداريين. وتعتبر المفوضية الذراع التنفيذي للاتحاد، وتعمل على تنفيذ قرارات وتوصيات مؤتمر رؤساء الدول والحكومات والمجلس الوزاري. وقد دشنت المفوضية فى ٣٠ يناير ١٩٩٥، ومقرها واجادوجو في بوركينا فاسو.

محكمة العدل: وتتكون من ثمانية أعضاء يختارهم مؤتمر رؤساء الدول والحكومات لمدة ستة أعوام قابلة للتجديد. وتنظر المحكمة في مدى تنفيذ اتفاقية الاتحاد، ولها حق تفسير بنود الاتفاقية ومراقبة تطبيقها. وقد أنشئت المحكمة فى ٢٧ يناير ١٩٩٥، ومقرها واجادوجو في بوركينا فاسو.

ديوان المحاسبة: ويتكون من ثلاثة أعضاء يعينهم مؤتمر رؤساء الدول والحكومات لمدة ست سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. ويختص ديوان المحاسبة بمراقبة كافة حسابات أجهزة الاتحاد للتأكد من دقتها وفاعلية توظيف موارد الاتحاد. ومقر الديوان واجادوجو في بوركينا فاسو.

برلمان الاتحاد واللجنة البرلمانية: نصت اتفاقية تأسيس الاتحاد على إنشاء برلمان الاتحاد، وإلى أن تتحقق تلك الغاية تأسست اللجنة البرلمانية التي تتكون من أربعين عضواً برلمانياً، حيث يختار المجلس التشريعى فى كل دولة خمسة أعضاء. وتعقد اللجنة دورتين عاديتين سنوياً، وتناقش تقرير رئيس المفوضية السنوي حول أداء الاتحاد. وقد بدأ عمل اللجنة فى ٢٧ مارس ١٩٩٨، ومقرها باماكو مالى.

غرفة المشورة الإقليمية:مقرها لومي وتضم غرف المشورة والجمعيات النقابية والمنظمات المهنية للدول الأعضاء، وقد بدأت أعمالها فى ٣ أبريل ١٩٩٨.

البنك المركزى لدول الاتحاد وبنك دول غرب أفريقيا للتنمية: وهما جهازان متخصصان مستقلان يسهمان بمقتضى الاتفاقية فى تحقيق أهداف الاتحاد.

رابعاً: الأنشطة والإنجازات

يعتبر التعاون بين دول الاتحاد أفضل نسبياً مقارنة بالمنظمات الأخرى رغم المشكلات التي يثيرها أحياناً تعارض التزامات دول الاتحاد، خاصة نتيجة عضويتهم في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا،

الاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي (الساكو)
Southern Africa Customs Union (SACU)

أولا: نشأة الاتحاد وأساسه القانوني

يعتبر الاتحاد الشكل الأكثر تقدماً للتكامل الإقليمي على مستوى القارة الأفريقية، وأقدم اتحاد جمركي على مستوى العالم، إذ يرجع الأساس القانوني لتأسيسه إلى اتفاقية الاتحاد الجمركي عام ١٩١٠ بين اتحاد جنوب أفريقيا ودول المندوبية السامية الثلاث وهي: بتسوانا وليسوتو وسوازيلاند، (انظر الخريطة). لكن بعد حصول الدول الثلاث على استقلالها في الستينيات بدأت تفكر في تغيير الوضع التعسفي الذي خضعت له في الاتحاد من قبل، وتفاوضت مع جنوب أفريقيا عام ١٩٦٩ بغرض زيادة نصيبها من إيرادات الاتحاد وتقليل التفاوت الذي كان واضحاً في صيغة اتفاقية ١٩١٠، فتم توقيع اتفاقية جديدة للاتحاد الجمركي في ١١ ديسمبر عام ١٩٦٩، ودخلت حيز التنفيذ في مارس ١٩٧٠، ثم أصبحت ناميبيا طرفاً متعاقداً في الاتفاقية الجديدة عام ١٩٩٠ بعد حصولها على استقلالها من جنوب أفريقيا. ويقع مقره في بريتوريا بجنوب أفريقيا.

ويعتبر الاتحاد منطقة جمارك حرة، أي أنه لا توجد تعريفة جمركية على الواردات بين الدول الأعضاء. ورغم توافر هذه الميزة في مناطق التجارة الحرة إلا أن صيغة الاتحاد الجمركي أكثر تكاملاً من مناطق التجارة الحرة، حيث يفرض الاتحاد الجمركي على الدول غير الأعضاء فيه تعريفة جمركية خارجية مشتركة، بينما تفرض الدول الأعضاء في مناطق التجارة الحرة تعريفات مستقلة تجاه الدول غير الأعضاء.

وبالإضافة للتعريفة الجمركية المشتركة فإن اتفاقية ١٩٦٩ تفرض ضـــريبة مشتركة لكل الأعضاء، وتوضع كل الرسوم الجمركية والضرائب المجمعـــة فـــي الاتحاد الجمركي في صندوق الإيرادات القومي ومقره فى جمهورية جنوب أفريقيا، وتقسم هذه الإيرادات بين الدول الأعضاء طبقاً لصيغة تقاسم الإيرادات الموضـــحة في الاتفاقية، حيث تحصل الدول الأعضاء على حصص معينة محسوبة من دخـــل الصندوق باستثناء جنوب أفريقيا التي يذهب إليها كـــل مـــا يتبقـــى بعـــد توزيـــع الحصص. ويمثل دخل الاتحاد نسبة كبيرة من الدخل الرسمي لدول الاتحـــاد عـــدا جنوب أفريقيا، كما تربط الاتفاقية بين الأنظمة التجارية في الدول الأعضاء، وكذلك بين قيم عملاتها عدا بتسوانا.

لكن محدودية الإطار الديموقراطي لاتخاذ القـــرارات المشـــتركة أدى إلـــى قصور الاتحاد في تحقيق أهدافه مما دعا الدول الأعضـــاء لإعـــادة المفاوضـــات المتعلقة بتعديل بنود الاتفاقية بعد تشكيل حكومة الوحدة الوطنية في جنوب أفريقيـــا في أبريل ١٩٩٤؛ وذلك بهدف تطبيق الديموقراطية في الاتحاد، وتلبية احتياجـــات دوله على نحو أفضل.

ثانياً: المبادئ والأهداف

يعمل الاتحاد وفق مبدأ حرية انتقال السلع بين الدول الأعضـــاء والتزامهـــا بتعريفة جمركية مشتركة على السلع المستوردة من خارج الاتحاد تحددها جنـــوب أفريقيا، وتلتزم بها بقية الدول الأعضاء. وقد حددت الاتفاقية المنشئة للاتحاد أهدافه الرئيسية فيما يلي:

- تحقيق التكامل الإقليمي.
- تسهيل التبادل التجاري بين الدول الأعضاء.
- تحقيق التنمية الاقتصادية في المنطقة ككل، خاصة بالنسبة للأعضاء الأقل تقدماً.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي

يتكون الهيكل التنظيمي للاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي من مجلس الوزراء، والمفوضية، والمحكمة، والأمانة.

مجلس الوزراء: وتمثل فيه كل دولة عضو بوزير واحد، ويجتمع المجلس أربع مرات سنوياً، حيث يتخذ قرارات الاتحاد المهمة التي تكون بالإجماع.

المفوضية: وهي جهاز إداري يشمل ثلاث لجان فنية ولجنة زراعية.

المحكمة: وهي هيئة مستقلة من الخبراء تقدم تقاريرها مباشرة إلى مجلس الوزراء، وهي مسؤولة عن تحديد التعريفة الجمركية المشتركة، وآليات مكافحة الإغراق.

الأمانة: وتختص بالعمليات اليومية لصندوق الإيرادات الذي يمول أنشطتها.

وبالإضافة إلى هذه الأجهزة الرئيسية، يجتمع رؤساء الاتحاد سنوياً لمناقشة الأمور المتعلقة بالاتفاقية، كما يضم الاتحاد مجموعة من اللجان الفنية، هي: لجنة الجمارك الفنية، ولجنة التجارة والصناعة، ولجنة الزراعة. وتجتمع كل لجنة ثلاث مرات في السنة.

رابعاً: الأنشطة

عندما اجتمع وزراء التجارة والصناعة في الدول الأعضاء في بريتوريا في ١١ نوفمبر ١٩٩٤ لمناقشة إمكانية تعديل اتفاقية ١٩٦٩ قرروا تعيين فريق عمل بهدف تقديم توصيات إلى مجلس الوزراء، وقد اجتمع الفريق في مناسبات عدة مع الدول الأعضاء، وحققوا تقدماً ملحوظاً في عملية التفاوض. وفي اجتماع وزراء المالية والتجارة في الدول الأعضاء في بريتوريا في ٥ سبتمبر ٢٠٠٠ توصل الوزراء بالإجماع لاتفاق على المبادئ الرئيسية المتعلقة بالإصلاح المؤسسي في الاتحاد، وبعد ٨ سنوات من المفاوضات بين الدول الأعضاء وقعت الاتفاقية الجديدة

للاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي في ٢١ أكتوبر ٢٠٠٢، وتضمنت ثلاثة مجالات رئيسية للإصلاح، وهي:

أولاً: الإطار المؤسسي الجديد

جعلت الاتفاقية من الاتحاد منظمة إقليمية تطبق الديموقراطية في عملية تحديد التعريفة الجمركية المشتركة واتخاذ القرارات. ووفقاً لهذا الإطار فإن مجلس الوزراء يمثل كل الدول الأعضاء، وهو مؤسسة اتخاذ القرارات الأساسية في الاتحاد. وتقدم مفوضية الاتحاد النصح للمجلس، وتشرف على تطبيق الاتفاقية. أما الأمانة فتلعب دوراً إدارياً وتنظيمياً رئيسياً. ويقدم مجلس التعريفة إلى المجلس توصيات خاصة بالتعريفة الجمركية الخارجية المشتركة. أما اللجان الفنية الحالية فتواصل عملها. كما تم تأسيس محكمة لتسوية النزاعات، خاصة تلك التي لا يستطيع المجلس تسويتها. ويمول صندوق الإيرادات كلا من الأمانة ومجلس التعريفة والمحكمة، بينما تمول حكومات الدول الأعضاء باقي المؤسسات الأخرى.

ثانياً: تقاسم الدخل

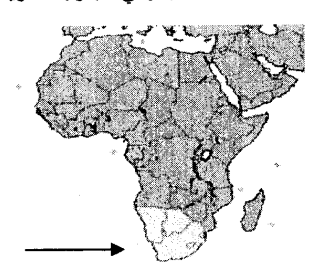
كانت صيغة تقاسم الدخل قضية نزاع بين الدول الأعضاء، لكن هذه الدول استطاعت التوصل إلى صيغة جديدة نصت عليها الاتفاقية، وقد جاءت الصيغة الجديدة متحيزة ضد جنوب أفريقيا لتعويض الدول الأخرى عن الأضرار التي نتجت عن اشتراكها في اتحاد جمركي مع جنوب أفريقيا الأكثر تطوراً. وقد اتفق وزراء الاتحاد على حساب حصة كل دولة عضو في صندوق الإيرادات على أساس حصتها من الرسوم الجمركية للاتحاد، ونسبة الضرائب في ناتجها المحلي الإجمالي، ودرجة نموها وتطورها.

ثالثاً: السياسات الهامة

حددت الاتفاقية الجديدة سياسات واستراتيجيات مشتركة لتحسين التنمية الصناعية والتعاون في مجال السياسات الزراعية لضمان تطوير القطاع الزراعي بشكل منسق، كما حددت السياسة التنافسية ومبادئ مكافحة الإغراق، بالإضافة لمشروع إدارة التجارة الدولية، أيضاً أنشأت الاتفاقية مفوضية إدارة التجارة الدولية للتحقيق والبت في طلبات وشكاوى التجارة الدولية. وقد حلت هذه المفوضية محل مجلس التعريفة. أما إدارة مراقبة الصادرات والواردات فأصبحت مسؤولة عن إصدار تراخيص الواردات والصادرات، والتحقيق في دعاوى الإغراق، ودعم الصادرات، وتحسين القدرة التنافسية، والبت في طلبات تعديل الرسوم الجمركية.

ومنذ يونيو ٢٠٠٣ يتفاوض الاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي مع الولايات المتحدة بشأن التوصل لاتفاقية تجارة حرة بهدف توسيع السوق الجنوب الأفريقي والتصدير للولايات المتحدة، بالإضافة إلى تحرير قواعد الاستثمار وحقوق الملكية الفكرية والتجارة الزراعية، كما يتفاوض الاتحاد أيضاً مع أيسلندا بهدف توقيع اتفاقية تجارة حرة تدخل حيز التنفيذ عام ٢٠٠٦.

خريطة دول الاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي



المصدر: http://en.wikipedia.org/wiki/Southern_African_Customs_Union

الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (الإيكواس)
Economic Community of West African States

أولاً: نشأة الجماعة وأساسها القانوني وأعضاؤها

شهد إقليم غرب أفريقيا عدداً من تجارب التكامل بين مجموعات من دوله بعيد استقلالها لكنها باءت بالفشل، ومن هذه التجارب الاتحاد الجمركي لغرب أفريقيا الذي تأسس عام ١٩٥٩، ومجلس الوفاق أو الاتحاد النقدي لغرب أفريقيا الذي تأسس عام ١٩٦٢ ليحل محل الاتحاد النقدي لغرب أفريقيا الفرنسية، ومنطقة التجارة الحرة التي تأسست عام ١٩٦٤، ثم تحولت الجهود إلى إقامة تجمع اقتصادي يضم كل دول الإقليم، و قد تم ذلك على عدة مراحل؛ ففي اجتماع جماعة مونروفيا في أبريل عام ١٩٦٨ أعلن رسمياً عن خطط تكوين الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا التي تأسست فعلياً بتوقيع ١٥ دولة على اتفاقية لاجوس المنشئة لها في ٢٨ مايو عام ١٩٧٥ والتي دخلت حيز التنفيذ في يوليو من العام نفسه، وتم التصديق على البروتوكولات الخاصة بالاتفاقية في أول قمة لرؤساء الدول والحكومات في لومي بتوجو والتي انعقدت في نوفمبر عام ١٩٧٦.

وحين نشأت الجماعة عام ١٩٧٥ كان عدد أعضائها ١٥ دولة، ثم انسحبت موريتانيا منها في ديسمبر ١٩٧٥، وانضمت لها جزر الرأس الأخضر عام ١٩٧٧، فأصبح أعضاؤها هم بنين وبوركينافاسو وجزر الرأس الأخضر وساحل العاج وجامبيا وغانا وغينيا وغينيا بيساو وليبيريا ومالي والنيجر ونيجيريا والسنغال

وسيراليون وتوجو. وكان مقر الجماعة في لاجوس، ثم انتقل إلى عاصمة نيجيريا الجديدة أبوجا عام ١٩٩٥.

وقد عدلت الاتفاقية المنشئة للجماعة في قمة رؤساء الدول والحكومات في كوتونو في بنين في يوليو عام ١٩٩٣ بما يعكس خبرات التعاون الإقليمي في غرب أفريقيا في الأعوام الأولى للجماعة، ويأخذ في الاعتبار متطلبات الاندماج القاري. وتعمل الاتفاقية المعدلة على مد أواصر التعاون الاقتصادي والسياسي بين الدول الأعضاء؛ فمن الناحية الاقتصادية تسعى الجماعة لإقامة سوق مشتركة بين دولها، واستخدام عملة موحدة فيها، ومن الناحية السياسية كان هدف الجماعة هو تأسيس برلمان للجماعة ومحكمة خاصة بها، وتولى الجماعة المسئولية الرسمية عن منع النزاعات بين أعضائها أو فضها حين وقوعها. وقد دخلت المعاهدة المعدلة حيز التنفيذ في أغسطس عام ١٩٩٥، وفي قمة رؤساء الدول والحكومات في ديسمبر عام ١٩٩٩ تم التصديق على بروتوكول إنشاء آلية لمنع النزاعات وفضها وحفظ السلم والأمن في الإقليم.

ثانياً: الأهداف والمبادئ

تهدف الجماعة إلى تعزيز التعاون بين دولها وتنميتها اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً من أجل رفع مستوى معيشة مواطنيها وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وتحسين العلاقات بين دولها من أجل المساهمة في تحقيق تنمية القارة الأفريقية وتقدمها. وتسعى الجماعة تحديداً لإقامة اتحاد اقتصادي ونقدي على عدة مراحل تبدأ بتحرير التجارة بين دولها ثم إنشاء منطقة تجارة حرة وتبني تعريفة جمركية خارجية موحدة. ويهدف برنامج الجماعة النقدي في المدى المتوسط إلى تيسير التحويل بين العملات المحلية التسعة في الإقليم من أجل إنشاء عملة موحدة في الأجل الطويل، كما تسعى الجماعة لإزالة القيود على حرية انتقال مواطنيها في الإقليم، وربط دولها بشبكة حديثة ومتطورة من الطرق السريعة وشبكات الاتصال.

وقد التزمت الدول الأعضاء بالتنسيق بين سياساتها الاقتصادية والمالية والتوفيق بينها من أجل تعزيز فاعلية برامج الإصلاح الاقتصادي وإنجاحها وتحقيق التنمية الاقتصادية في دول الجماعة وإقامة اتحاد نقدي بينها، كما التزمت الدول الأعضاء بإزالة جميع العقبات أمام حركة مواطنيها وحرية انتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال في الإقليم، وتنسيق سياساتها الزراعية، وإقامة مشروعات مشتركة في مجالات التسويق والبحث والصناعات المعتمدة على الزراعة، وتطوير سياساتها الصناعية والاقتصادية والنقدية بشكل جماعي، والحد من التفاوت في مستويات التنمية في دولها. وتسمح الاتفاقية بتقديم تعويضات للدول التي يؤدي تحرير التجارة إلى خفض رسوم الواردات فيها، وتطبيق إجراءات حمائية من قبل أية دولة تتعرض لاضطرابات اقتصادية نتيجة تطبيق الاتفاقية.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي

تشمل الأجهزة الرئيسية للجماعة قمة رؤساء الدول والحكومات، ومجلس الوزراء، والأمانة التنفيذية، واللجان الفنية المتخصصة. أما المؤسسات التابعة لها فهي برلمان الجماعة، وصندوق الجماعة للتعاون والتعويض والتنمية، ومحكمة العدل، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمؤسسة النقدية لغرب أفريقيا، ولجنة محافظي البنوك المركزية في غرب أفريقيا. ويتم اتخاذ القرارات في أجهزة الجماعة ومؤسساتها بالإجماع.

قمة رؤساء الدول والحكومات: وهي السلطة العليا لاتخاذ القرار في الجماعة، وعليها مسئولية تطوير الأهداف العامة للجماعة وصياغتها. ويتم اختيار رئيس القمة بالتناوب بين الدول الأعضاء. وفي أغسطس عام ١٩٩٧ تم اتخاذ قرار بأن تجتمع القمة مرتين كل عام، بدلاً من مرة واحدة، من أجل متابعة أنشطة الجماعة وتنسيقها.

مجلس الوزراء: يتكون من ممثلين اثنين من كل عضو، ويتم اختيار رئيسه بالتناوب بين الأعضاء، ويجتمع المجلس مرتين على الأقل سنوياً، وهو مسئول عن تسيير أمور الجماعة.

الأمانة التنفيذية: وعلى رأسها الأمين العام الذي ينتخب لمدة أربع سنوات يمكن تجديدها مرة واحدة فقط، ومقرها في غينيا.

اللجان الفنية المتخصصة: تضم ممثلين من الدول الأعضاء. وتعد برامج الجماعة ومشروعاتها في مجالات الزراعة والغذاء، والصناعة والعلوم والتكنولوجيا والطاقة، والبيئة والموارد الطبيعية، والنقل والاتصالات والسياحة، والتجارة والجمارك والضرائب والإحصاءات والنقود والمدفوعات، والشئون السياسية والقضائية والقانونية، والأمن الإقليمي وشئون التكامل، والموارد الإنسانية والمعلومات والشئون الاجتماعية والثقافية، والإدارة العامة والمالية.

برلمان الجماعة: يتكون من ١٢٠ عضواً يتم انتخابهم لمدة خمس سنوات، ولكل دولة عضو خمسة مقاعد، ويتم توزيع بقية المقاعد بناء على الأوزان النسبية لعدد سكان الدول الأعضاء. ويتكون المكتب الإداري للبرلمان من رئيسه الذي ينتخبه أعضاء البرلمان لمدة خمس سنوات، وموظفين آخرين يتم انتخابهم لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد. وهناك ١٣ لجنة فنية تغطي مجالات النشاط الخاصة بالبرلمان التي تشمل الدفاع والأمن والاقتصاد والمالية والطاقة والبيئة والموارد الطبيعية والشئون الخارجية وحقوق الإنسان والقوانين والأنظمة والتنمية الريفية والنقل والاتصالات وشئون المرأة والطفل. وقد عقد البرلمان أولى جلساته في نوفمبر ٢٠٠٠ في أبوجا بنيجيريا.

صندوق الجماعة للتعاون والتعويض والتنمية: ويقوم بتمويل مشروعات في الدول الأعضاء، ومنح تعويضات لها، وتقديم ضمانات للاستثمارات الأجنبية، والمساهمة في جهود تنمية الدول الأكثر فقراً في الجماعة. ويدير الصندوق مجلس

مديرين، ويظل الرئيس التنفيذي للصندوق والمدير العام في موقعه لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد. ويبلغ عدد الموظفين في الصندوق مائة موظف، وبلغ رأس المال المدفوع ٨٤ مليون دولار عام ٢٠٠٠، ويتم تمويل الصندوق من مساهمات الدول الأعضاء إلى جانب التبرعات والمساهمات التي تتلقاها الجماعة من جهات خارجية. وفي عام ١٩٨٨ تم التوصل إلى اتفاقيات مع البنك الأفريقي للتنمية والبنك الإسلامي للتنمية من أجل الاشتراك في تمويل مشروعات الصندوق وتدريب أعضائه. وهناك محاولة لتعزيز موارد الصندوق المالية بالسماح لمشتركين من خارج الإقليم بالمساهمة في رأس ماله. وفي قمة رؤساء دول وحكومات الجماعة التي انعقدت في ديسمبر ١٩٩٩ تقرر تحويل الصندوق إلى بنك للاستثمار والتنمية يتكون من قسمين أحدهما بنك استثماري إقليمي، والآخر صندوق تنمية إقليمي.

محكمة العدل: تأسست وفقاً للاتفاقية المعدلة، وبدأت عملها في يناير عام ٢٠٠١، حيث عرضت عليها آنذاك سبع قضايا. ويستمر أعضاؤها في مناصبهم لخمس سنوات قابلة للتجديد.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي: تأسس وفقاً للاتفاقية المعدلة لدراسة ودعم قرارات الجماعة.

المؤسسة النقدية لغرب أفريقيا: بدأت مباشرة عملها في يناير ٢٠٠١، وتحولت خلال عامين إلى بنك مركزي لغرب أفريقيا، ومقرها في أكرا بغانا.

لجنة محافظي البنوك المركزية في غرب أفريقيا: تنسق تنفيذ برنامج الجماعة النقدي.

رابعاً: المجالات الرئيسية للنشاط

تهدف الجماعة إلى دفع التعاون والتنمية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبخاصة تلك التي تغطيها اللجان الفنية المتخصصة، غير أن

الجماعة وجدت في منتصف عام ١٩٩٦ أن الدول الاعضاء قد نفذت القليل من الاتفاقات فقط.

في المجال النقدي والتجاري: في نهاية عام ١٩٧٨ قررت قمة رؤساء الدول والحكومات التزام الدول الأعضاء بعدم زيادة التعريفات الجمركية على السلع المستوردة من دول الجماعة بداية من عام ١٩٧٩، وذلك كخطوة أولى تجاه إزالة التعريفات الجمركية بينها كلياً. وبحلول عام ١٩٩٠ أزيلت التعريفات الجمركية على ٢٥ سلعة مصنعة في دول الجماعة، ثم أزيل المزيد من التعريفات الجمركية بشكل يتدرج حسب درجة التطور الاقتصادي ليشمل ٣٠٠ سلعة في منتصف ٢٠٠١، وكان من المفترض تبني تعريفات جمركية خارجية موحدة لمجموعة كبيرة من السلع المدرجة في الخطة في عام ٢٠٠٠، ولكن ذلك لم ينفذ في الموعد المحدد.

وكان مجلس وزراء الجماعة قد وافق في ديسمبر ١٩٩٢ على إقامة تجمع تجاري لتعزيز التجارة بين دول الجماعة وتحريرها، وعقد اللقاء الأول لهذا التجمع في داكار بالسنغال في منتصف عام ١٩٩٥، ثم عقد اللقاء الثاني له في أكرا بغانا في مارس عام ١٩٩٩.

وفي مارس ١٩٩٦ صادقت قمة رؤساء الدول والحكومات على اتفاقية إنشاء الوكالة النقدية لغرب أفريقيا والتي تتولي إدارة نظام سعر صرف خاص بدول الجماعة من أجل الإعداد لإقامة منطقة نقدية موحدة في الإقليم. وفي أكتوبر عام ١٩٩٨ اعتمدت القمة إصدار الشيكات السياحية التي بدأت الوكالة النقدية إصدارها واعتبارها وحدة نقدية في غرب أفريقيا قابلة للتحويل إلى أية عملة محلية في الإقليم، وتساوي قيمة هذه الوحدة النقدية قيمة وحدة واحدة من حقوق السحب الخاصة. وكان من المفترض تنفيذ خطة إنشاء المنطقة النقدية الموحدة في عام ٢٠٠٠ ولكن تم تأجيلها إلى عام ٢٠٠٤.

في مجال السفر والنقل والاتصالات: في عام ١٩٧٩ صادقت قمة رؤساء الدول والحكومات على برتوكول يهدف إلى تحرير حركة المواطنين في الإقليم وينظم حقوق الإقامة وعمليات إقامة المشروعات التجارية فيه. وفي العام التالي دخل قرار حرية انتقال الأفراد بين الدول الأعضاء بدون تأشيرة حيز التنفيذ. وفي يوليو ١٩٨٥ تم إصدار وثيقة سفر خاصة بالجماعة تسمح بالسفر داخل و بين دول الإقليم بدون جواز السفر، وكان من المفترض أن تحل تلك الوثيقة محل جواز السفر تدريجياً. وفي عام ١٩٨٩ منح مواطنو دول الإقليم حقوق إقامة غير محدودة في أي منها رغم رفض نيجيريا السماح للعمالة غير الماهرة وبعض الفئات الأخرى بالإقامة فيها لفترات غير محدودة. وفي العام التالي تم التصديق على قرار حرية إقامة المشروعات التجارية في الدول الأعضاء.

وفي مجال النقل تبنت الجماعة برنامجا لتطوير الطرق الإقليمية عام ١٩٨٠. وبنهاية عام ٢٠٠٠ كان ٨٣% من مشروع إنشاء الطريق الساحلي السريع الذي يربط بين لاجوس (نيجيريا) ونواكشوط (موريتانيا) و٨٧% من الطريق الداخلي السريع الذي يربط بين داكار (السنغال) ونجامينا (تشاد) قد تم تنفيذه. وفي فبراير ١٩٩٦ قررت الجماعة الاشتراك مع القطاع الخاص في إقامة شركة طيران إقليمية مقرها أبوجا بنيجيريا.

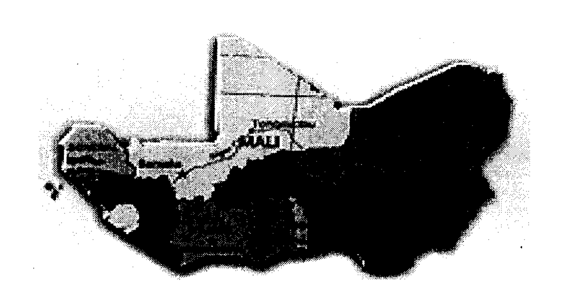
وفي مجال الاتصالات استكملت المرحلة الأولى من برنامج تحسين الاتصالات بين دول الإقليم في أغسطس عام ١٩٩٦، وبلغت تكلفته ٣٥ مليون دولار. وفي سبتمبر من عام ٢٠٠٠م، أنشأت الجماعة مؤسسة لتنظيم الاتصالات في غرب أفريقيا.

في مجال التنمية الصناعية والاقتصادية: في نوفمبر عام ١٩٨٤ وافقت قمة رؤساء الدول والحكومات على إقامة بنك استثماري إقليمي خاص تمتلك الجماعة ١٠% من أسهمه مقره لومي بتوجو، وقد بدأ البنك نشاطه في مـــارس عـــام ١٩٨٨. وفـــي أغسطس عام ١٩٩٩ وقعت نيجيريا وغانا وتوجو وبنين مع شركتي بترول تعملان في نيجيريا اتفاقية لتمويل إنشاء خط لنقل الغاز النيجيـــري إلـــى الـــدول الثلاثـــة الأخرى. وفي العام التالي بدأت الجماعة في دراسة خطة لربط شبكات الكهرباء في الإقليم، واستخدام الطاقة الكهرومائية بفاعلية، وإمداد دول المنطقة الفقيرة في الطاقة باحتياجاتها منها. وتعقد الجماعة منتدى صناعياً لدول الإقليم مرة كل عامين لتشجيع الاستثمار الصناعي فيه.

في مجال الدفاع والأمن: تبنت الجماعة في مايو ١٩٨٠ ميثاقاً للـــدفاع مثـــل أول مبادرة لإقامة نظام أمن جماعي في إطار إقليمي فرعي في أفريقيا؛ وذلك بهـــدف حماية المصالح الاقتصادية المشتركة وتجنيب الجماعة الأخطار الخارجيـــة. وفـــي العام التالي أقرت قمة الجماعة اتفاقية عدم اعتداء بين دولها، ثم شكلت الجماعة في عام ١٩٩٠ قوة سلام باسم مجموعة المراقبة العسكرية بهدف الفصل بين أية قوات متحاربة في الإقليم، وفي يوليو ١٩٩٣ أسندت إلى هذه المجموعة مهام مراقبة وقف إطلاق النار بين الأطراف المتنازعة في ليبيريا، ثم تولت العديد من المهـــام فـــي مرحلة التسوية السياسية للأزمة بما في ذلك الإشراف علـــى العمليـــة الانتخابيـــة وإرساء هيكل الحكم المدني، ثم تدخلت هذه المجموعة في ســـيراليون مـــن مـــايو ١٩٩٧ إلى يوليو ١٩٩٩، وفي غينيا بيساو من يونيو ١٩٩٨ إلي مايو ١٩٩٩، وإن كانت قد فشلت في الحفاظ على الأمن والسلم في تلك الأخيرة، كمـــا تقـــوم هـــذه المجموعة بمحاولات لحل الأزمة الداخلية في ساحل العاج والمستمرة منذ محاولـــة الانقلاب الفاشلة التي وقعت في سبتمبر عام ٢٠٠٢.

العوائق التي تواجه الجماعة

تواجه الجماعة عدداً من العوائق التي تؤثر سلباً في سعيها لتحقيق أهـدافها، ومن أبرز تلك العوائق عدم التزام بعض الحكومات وتأخرها في تنفيذ السياسـات المتفق عليها في إطار الجماعة، وغياب الاتصال الفعال بين دول الجماعة وأمانتها العامة، وقلة الموارد المادية المتاحة للجماعة نتيجة عدم تسديد الـدول الأعضـاء أنصبتها المستحقة، وانقسام الدول الأعضاء إلى دول متحدثة بالانجليزيـة أو دول متحدثة بالفرنسية وما يتبع ذلك من بروز تجمعات فرعية وتشتيت جهـود الـدول الأعضاء، يضاف إلى ذلك عدم الاستقرار السياسي والفسـاد الإداري والمشـاكل الاقتصادية التي تواجهها دول الجماعة التي تضم سـتاً مـن أفقـر دول العـالم، وخصوصاً مشاكل الجفاف والجوع والتصحر وتراكم الديون وانخفـاض أسـعار المواد الأولية التي تمثل القيمة الأساسية في صادرات دول الجماعة، وتماثل هياكلها الإنتاجية مما يؤثر على حركة الصادرات والواردات بينها والتي لم تتجـاوز ٢% من إجمالي صادراتها حتى وقت قريب، كما أن حجم تجـارة دول الجماعـة مـع مستعمريها السابقين مازال أكبر بكثير من حجم التجارة فيما بينها.



الجماعة الاقتصادية لدول منطقة البحيرات العظمى

Economic Community of the Great Lakes Countries (CEPGL)

هي منظمة حكومية إقليمية أنشئت بمقتضى اتفاقية وقعت في رواندا فى ٢٠ سبتمبر ١٩٧٦. والدول الأعضاء في المنظمة هي بوروندى وجمهورية الكونغو الديموقراطية ورواندا. وتهدف المنظمة إلى تحقيق ما يلي:

١. تعزيز التعاون الاقتصادى الإقليمي بين الدول الأعضاء والعمل على الاندماج بينها.

٢. ضمان سلامة الدول الأعضاء.

٣. إنشاء وتنمية الأنشطة الخاصة بالخدمات العامة.

٤. حرية التجارة.

٥. حرية انتقال الأفراد والبضائع.

٦. تعزيز التعاون بشكل محدود فى كافة المجالات السياسية والاقتصادية.

وتشمل هياكل المنظمة الأجهزة التالية:

١. بنك التنمية لدول منطقة البحيرات العظمى.

٢. اللجنة الدائمة.

٣. معهد بحوث الهندسة الزراعية والدواجن.

٤. هيئة الطاقة.

٥. مركز بحوث تنمية الثروة المعدنية بأفريقيا الوسطى.

وقد أدت الظروف السياسية في منطقة البحيرات العظمي وما شهدته من حروب أهلية وتداعياتها المختلفة إلى تجميد أنشطة المنظمة وتعطل أجهزتها الفنية.

السوق المشتركة لشرقى وجنوبى أفريقيا (الكوميسا)
Common Market of Eastern and Southern Africa



أولاً: نشأة السوق وأساسها القانوني وأعضاؤها

حلت اتفاقية السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا محل اتفاقية منطقة التجارة التفضيلية بين دول الإقليم، فقد وقع رؤساء دول وحكومات الإقليم اتفاقية منطقة التجارة التفضيلية فى لوزاكا فى ديسمبر ١٩٨١، ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ فى ٣٠ سبتمبر ١٩٨٢، واستمر العمل بهذه الاتفاقية لمدة ١١ عاماً، أي حتى توقيع اتفاقية السوق المشتركة لشرقى وجنوبى أفريقيا فى ١٥ نوفمبر ١٩٩٣ بكمبالا عاصمة أوغندا، وذلك بهدف إقامة السوق المشتركة بين الدول الأعضاء، وإنشاء منطقة تجارة حرة عام ٢٠٠٠، وفرض تعريفة جمركية مشتركة وإقامة اتحاد جمركي بحلول عام ٢٠٠٤ تمهيداً لتحقيق اندماج اقتصادى كامل بين دولها. ونصت اتفاقية السوق على أن مقرها فى لوزاكا عاصمة زامبيا، وأن لغاتها الرسمية هي الإنجليزية والفرنسية والبرتغالية. ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ فى ٨ ديسمبر ١٩٩٤ فى أول اجتماع لرؤساء الدول والحكومات فى ليلينجواي عاصمة مالاوي في ديسمبر ١٩٩٤.

ويمكن تقسيم الدول الأعضاء في السوق إلى مؤسسين ومنضمين. أما الدول المؤسسة للسوق فكانت في معظمها أعضاء فى منظمة التجارة التفضيلية لدول شرق وجنوب أفريقيا، وهي: أنجولا وبوروندى وجزر القمر وجيبوتى وإريتريا وإثيوبيا وكينيا ومدغشقر ومالاوى وموريشيوس ورواندا وسيشل والسودان وسوازيلاند وأوغندا وزامبيا وزيمبابوى. وأما الأعضاء المنضمون فهم الدول التى لم تشارك فى تأسيس الكوميسا، ولم تكن أعضاءً في منظمة التجارة التفضيلية،

وهي: مصر وجمهورية الكونجو الديموقراطية وليبيا. ويلاحظ أن ليسوتو وموزمبيق والصومال - وهي من دول الإقليم - لم تشارك فى اجتماعات وأنشطة السوق، كما أن تنزانيا انسحبت من عضويتها فى سبتمبر ٢٠٠٠، وكذلك فعلت ناميبيا عام ٢٠٠٣.

ثانياً: الأهداف والمبادئ

حددت المادة الثالثة من اتفاقية السوق أهدافها على النحو التالى:

١. تحقيق تنمية مطردة في الدول الأعضاء عن طريق تشجيع التنمية المتوازنة والمتناسقة بين هياكل إنتاجها وتسويق منتجاتها.

٢. تشجيع التنمية المشتركة فى كافة مجالات النشاط الاقتصادى، واتخاذ سياسات اقتصادية مشتركة على نطاق واسع، وبرامج ترفع مستوى معيشة الشعوب، وتوثيق العلاقات بين الدول الأعضاء.

٣. التعاون فى إيجاد بيئة مشجعة للاستثمار الأجنبى والمحلي في الدول الأعضاء، بما فى ذلك تشجيع البحث والتكيف مع العلم والتكنولوجيا من أجل تحقيق التنمية.

٤. التعاون لتحقيق السلم والأمن والاستقرار في الدول الأعضاء من أجل زيادة التنمية الاقتصادية فى المنطقة.

٥. التعاون لتقوية العلاقات بين السوق المشتركة وبقية العالم، واتخاذ مواقف مشتركة فى المجال الدولى.

٦. الإسهام فى تحقيق أهداف الجماعة الاقتصادية الأفريقية.

ولتنفيذ هذه الأهداف ينبغى العمل بمقتضى مجموعة المبادئ الأساسية التالية:

١. المساواة والتضامن والاعتماد الجماعي المتبادل بين الدول الأعضاء.

٢. التعاون بين الدول الأعضاء وتنسيق سياساتها وتكامل برامجها.

٣. عدم الاعتداء بين الدول.

٤. الاعتراف بحقوق الإنسان والشعوب طبقاً للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وتشجيعها وحمايتها.
٥. المسئولية والعدالة الاقتصادية والمشاركة الشعبية فى التنمية.
٦. تشجيع الحكم الديموقراطي ومساندته فى كل دولة.
٧. صيانة السلم الإقليمى والاستقرار من خلال تشجيع وتعزيز حسن الجوار.
٨. التسوية السلمية للمنازعات بين الدول الأعضاء، والتعاون الفعال مع دول الجوار، وتشجيع الحفاظ على البيئة كأحد متطلبات التنمية الاقتصادية.

ثالثاً:الهيكل التنظيمي

يتكون الهيكل التنظيمي الأساسي للسوق من الأجهزة التالية: قمة رؤساء الدول والحكومات، ومجلس الوزراء، ومحكمة العدل، والأمانة. أما مؤسساته التابعة فتشمل لجنة محافظي البنوك المركزية، واللجنة الحكومية المشتركة، واللجان الفنية، واللجنة الاستشارية لرجال الأعمال وجماعات المصالح. وقد أبقت السوق على عدد من المؤسسات التي ورثتها من منطقة التجارة التفضيلية منها: بنك التجارة والتنمية، وبيت المقاصة، ومعهد الجلود والمنتجات الجلدية، ورابطة البنوك التجارية، ومركز التحكيم التجاري، واتحاد غرف التجارة والصناعة، ومركز النقل البري، ومركز الترويج الاستثماري، وهيئة صناعة الدواء، وهيئة المعارض التجارية. ووفقاً للاتفاقية فإن كل جهاز يأخذ فى اعتباره أهداف السوق المشتركة وسياساتها وبرامجها وأنشطتها، ويتولى الأمين العام الحفاظ على علاقات العمل بين الأجهزة ورعاية ترتيبات التعاون المتبادلة بينها. ويقدم كل جهاز تقريراً سنوياً عن أنشطته إلى مجلس وزراء السوق الذى يقوم بدوره بإبداء رأيه فيه.

١- قمة رؤساء الدول والحكومات:

وهي الجهاز الأعلى للسوق، ويتمتع بسلطات كبيرة وفقاً للاتفاقية المنشئة لها؛ فهو المسئول عن السياسة العامة، وتوجيه أداء الوظائف التنفيذية في السوق ومراقبتها وإنجاز أهدافها، وتقوم القمة بتحديد قواعدها وإجراءاتها. وتجتمع مرة كل سنة، ويمكن أن تعقد اجتماعات غير عادية عند طلب أي عضو بشرط موافقة ثلث الأعضاء، وتتخذ قراراتها بالاجماع.

٢- مجلس الوزراء:

ويتكون من الوزراء الذين تعينهم كل دولة عضو، ويجتمع مرة فى السنة قبل انعقاد اجتماع القمة مباشرة، وله أن يعقد اجتماعات غير عادية بناءً على طلب أية دولة عضو بشرط موافقة ثلث الدول الأعضاء على الأقل، وتتخذ قرارات المجلس بالإجماع، وفى حال عدم تحقق الإجماع تتخذ القرارات بأغلبية الثلثين. والمجلس مسئول عن الإشراف على السوق والمراجعة المستمرة وضمان الأداء السليم فيها وتطويرها وتقديم توصيات إلى القمة فى الشئون السياسية لتحقيق أداء متناسق وكفء ومتطور في السوق، وإعطاء تعليمات لأجهزة السوق الأخرى، وإعداد اللوائح وإصدار القواعد واتخاذ القرارات وتقديم الآراء.

٣- محكمة العدل:

وتتشكل من سبعة قضاة تعينهم القمة التي تقوم أيضاً بتعيين أحدهم رئيساً للمحكمة لفترة خمس سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ويتمتع القضاة بالحصانات اللازمة. وتقوم المحكمة بضمان الالتزام بالقانون فى تفسير اتفاقية السوق وتطبيقها، والفصل فيما يحيله إليها الأمين العام من قضايا ذات صلة بالسوق، وما يقدمه لها الأشخاص القانونيون أو الطبيعيون المقيمون فى دولة عضو، وفي مدى قانونية أي تصرف أو أية لائحة أو قرار يتخذه المجلس أو أي عضو، وما إذا كان مخالفاً

لاتفاقية السوق. وبإنشاء هذه المحكمة توقف العمل في محكمة منطقة التجارة التفضيلية لدول شرقى وجنوبى أفريقيا وإدارة مجلس الاستئناف التابعة لها.

٤- الأمانة العامة:

ومقرها لوساكا (زامبيا) وعلى رأسها الأمين العام للسوق الذى تعينه القمة لفترة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، وللأمين العام اثنان من المساعدين تعينهم القمة أيضاً، بالإضافة إلى عدد من الموظفين. والأمين العام هو الموظف التنفيذي الأول في السوق، ويمثلها فى مباشرة شخصيتها القانونية، وهو يساعد أجهزة السوق المتنوعة فى أداء مهامها، ويعمل سكرتيراً لجهازي القمة والمجلس. ويقدم الأمين العام تقارير عن أنشطة السوق لكل من القمة والمجلس، ويعمل على إنجاز أهداف اتفاقيتها، وفحص ودراسة أي ادعاء بانتهاك أحكامها، وهو مسئول عن إدارة الموارد المالية للسوق وإعداد ميزانيتها.

٥- لجنة محافظى البنوك المركزية:

وتتكون من محافظي السلطات النقدية فى الدول الأعضاء، وتجتمع مرة كل سنة، وهي مسئولة عن تطوير برامج تمويل السوق ومراجعتها باستمرار، وضمان تنفيذها تنفيذاً سليماً، والتعاون النقدي بين الأعضاء.

٦- اللجنة الحكومية المشتركة:

وتتكون من أمناء دائمين تعينهم كل دولة عضو، وتجتمع سنويا، وهي مسئولة عن البرامج وخطط العمل فى قطاعات التعاون، خاصة قطاعي التمويل والنقد، وتشرف على السوق وتساهم فى تطويرها ومراجعة أدائها لضمان سلامته.

٧- اللجان الفنية

وهي لجنة الشئون الإدارية والميزانية، ولجنة الزراعة، ولجنة أنظمة المعلومات الشاملة، ولجنة الطاقة، ولجنة المشتريات المالية والنقدية، ولجنة الصناعة، ولجنة العمل والموارد البشرية والشئون الاجتماعية والثقافية، ولجنة

الشئون القانونية، ولجنة الموارد الطبيعية والبيئية، ولجنة السياحة والحياة البرية، ولجنة التجارة والجمارك، ولجنة النقل والمواصلات. وتتكون اللجان من ممثلين عن الدول الأعضاء، وتجتمع كلما كان ذلك لازماً لإتمام مهامها. وتتحمل كل لجنة فنية مسئولية الإعداد لتنفيذ خطة شاملة للبرامج التى تخدم قطاعاتها، ووضع جدول زمنى لها محدد الأولويات، كما تشرف على برامج التعاون الخاصة بقطاعاتها وتقوم بمراجعتها باستمرار.

٨- اللجنة الاستشارية لرجال الأعمال وجماعات المصالح:

وتتكون من ممثلين عن رجال الأعمال وجماعات المصالح في الدول الأعضاء، وتجتمع كلما كان ذلك ضرورياً لتنفيذ مهامها، وتقدم توصيات إلى اللجنة الحكومية. وهي تقوم بإقرار لوائحها وإجراءات عملها. وتعد هذه اللجنة جهازاً وسيطاً يعمل على تيسير الحوار بين مجتمع رجال الأعمال وجماعات المصالح وبقية أجهزة السوق، كما أنها مسئولة عن ضمان رعاية مصالح رجال الأعمال وجماعات المصالح فى السوق، وتنفيذ أحكام الاتفاقية الخاصة بتطوير القطاع الخاص والمرأة والمشروعات التجارية.

رابعاً: الأنشطة والإنجازات

- **أنشطة السوق الرئيسية وفقاً للاتفاقية المنشئة لها**

تحرير التجارة والتنمية: نصت اتفاقية السوق على التعاون المطرد بين الدول الأعضاء خلال فترة انتقالية مدتها عشر سنوات، ثم تأسيس اتحاد جمركي بينها يتم بموجبه إلغاء الرسوم الجمركية المفروضة على الواردات والرسوم الأخرى ذات الأثر المشابه والحواجز غير الجمركية كالحصص وما شابهها، وحظر بعض السلع والعقبات الإدارية التى تواجه التجارة بين الدول الأعضاء، ثم فرض تعريفة خارجية مشتركة على السلع المستوردة.

التعاون الجمركي: تلتزم الدول الأعضاء بالتعاون فى مجال الجمارك مثل تطبيق تعريفة الصادرات والواردات، وتوثيق المستندات التجارية، وتبسيط أنظمة الجمارك وإجراءاتها، وتبسيط الإجراءات التجارية وتنميط وثائقها، والتحقيق في مخالفات الجمارك ومنعها، وبحث جميع الترتيبات ذات الصلة في مؤسسات السوق المشتركة، والاهتمام بتدريب موظفي الجمارك، مع مراعاة التدرج في فرض تعريفة خارجية مشتركة على السلع المستوردة إلى الدول الأعضاء من دول أخرى.

إعادة تصدير السلع: تلتزم الدول الأعضاء بتسهيل إعادة تصدير السلع داخل السوق المشتركة، وتطبيق ما تفرضه السوق المشتركة من تعريفات مناسبة على السلع المعاد تصديرها بحيث تعتبر سلعاً ناشئة فى دولة عضو، ومنع أى تمييز بين الدول الأعضاء في هذا المجال.

التعاون النقدي والمالي: فهدف إقامة توازن نقدي في السوق المشتركة يرمى إلى تسهيل جهود التكامل الاقتصادى وتحقيق تنمية اقتصادية مطردة في دوله، وذلك عن طريق تقوية نظام المقايضة والمدفوعات، واتخاذ تدابير لتيسير التجارة وانتقال رؤوس الأموال بين دول السوق، وتحقيق أكبر قدر من التوافق فى السياسات الاقتصادية عموماً والسياسات المالية والنقدية وإدارة القطاع الخارجي خصوصاً، وتكامل الهياكل المالية للدول الأعضاء، وتعبئة الموارد المالية من أجل زيادة التجارة ومشروعات التنمية وبرامجها.

النقل والمواصلات: تسعى الدول الأعضاء بموجب الاتفاقية لتنسيق سياساتها وتكاملها فى هذا المجال لتحسين وزيادة الروابط القائمة، وإنشاء شبكات طرق جديدة كوسيلة لتسهيل وتشجيع انتقال الأشخاص والسلع والخدمات بينها، كما يتطلب ذلك صيانة وتحسين وسائل النقل البرية والجوية والبحرية وأنظمتها المختلفة، وكذلك الاتصالات والأرصاد الجوية، مع منح معاملة خاصة للدول الأعضاء

الحبيسة والجزرية، وتوفير الأمن والحماية لأنظمة النقل المتنوعة لضمان التنقل الميسور للسلع والأشخاص بين دول السوق.

المجالات الأخرى: تشجع الدول الأعضاء النمو المتوازن فيها، وتحسين القدرات التنافسية لنظمها الصناعية، والتوسع فى التجارة الإقليمية، والتعاون في المجالات الصحية والاجتماعية والثقافية، وتوحيد المقاييس، والتأكد من الجودة واختباراتها وإجراءاتها، وتطوير نظم شاملة للمعلومات، والاهتمام بالعلم والتكنولوجيا وبدور المرأة فى التنمية، وتنمية الموارد البشرية والطبيعية والبيئية والحياة البرية والزراعة والريف والسياحة والطاقة والقطاع الخاص والمشروعات التجارية والتعاون الفنى، وتشجيع الاستثمار، ومساعدة الدول الأقل نمواً.

- **إنجازات السوق المشتركة**

زاد حجم التجارة بين دول السوق من ٨٣٤ مليون دولار أمريكى عام ١٩٨٥ إلى ٢,٥ مليار دولار أمريكى عام ١٩٩٩، وبلغ إجمالي صادرات دولها للعالم الخارجى ١٧ مليار دولار أمريكى عام ١٩٩٦، كما نجحت السوق فى تخفيض الرسوم الجمركية بين دولها بنسبة ٩٠% عام ١٩٩٩.

ومن أبرز إنجازات السوق إنشاء منطقة تجارة حرة في أكتوبر عام ٢٠٠٠ تعد الأولى من نوعها فى أفريقيا؛ وكانت تسع من الدول الأعضاء فى طليعة مؤسسي منطقة التجارة الحرة، وهذه الدول هي: جيبوتى ومصر وكينيا ومدغشقر ومالاوى وموريشيوس والسودان وزامبيا وزيمبابوي، ثم انضمت إليها بوروندي ورواندا، ثم ليبيا وجزر القمر في مايو ٢٠٠٦. وفى إطار منطقة التجارة الحرة تم تحرير التجارة تحريراً كاملاً بما فى ذلك إزالة القيود غير الجمركية بما يحقق حرية تحرك السلع والخدمات ورأس المال بين دول السوق، والخطوة التالية هي إنشاء اتحاد جمركي إقليمي يفرض تعريفة جمركية موحدة تقدر بنسب تتفاوت ما

بين صفر و٥% و١٥% و٣٠% على السلع الرأسمالية، والمواد الخام، والسلع الوسيطة، والسلع النهائية على التوالي.

واتفقت دول السوق في قمتها السادسة في القاهرة في مايو ٢٠٠١ على إقامة آلية لتعويض الدول المتضررة من إنشاء منطقة التجارة الحرة، تمثلت في صندوق لسد النقص فى الموارد الأساسية للدول التى تعانى نقصاً في مواردها ضماناً لاستمرارها في عضوية منطقة التجارة الحرة، وهو ما شجع دول مثل سيشل ورواندا وأوغندا وجزر القمر، علي السعي للانضمام للمنظمة.

كما نجحت السوق فى خفض تكاليف النقل بنحو ٢٥%، ومازالت الجهود مستمرة لضمان تخفيض أكبر لهذه التكلفة؛ وذلك لتسهيل المرور بين الدول الأعضاء. أيضاً نجحت دول السوق فى إنشاء نظام إلكترونى لتوفير وإدارة المعلومات الخاصة بالتعريفات الجمركية، وقد بدأ تطبيقه فى ١٣ دولة من دول السوق عام ١٩٩٩. كذلك أنشأت السوق عدداً من المؤسسات وطورت عمل بعض المؤسسات القائمة مثل بنك التجارة والتنمية، وشركة إعادة التأمين. هذا فضلاً عن نجاحها فى تصميم وثيقة جمركية واحدة، ووضعت اتفاقاً لتطبيق التعريفة الخارجية الموحدة، وعقدت اتفاقية للتجارة والاستثمار مع الولايات المتحدة، وهي الأولى على مستوى التجمعات الإقليمية فى أفريقيا، كما تبنت السوق مبادرة جديدة لإنشاء وكالة إقليمية متخصصة فى تأمين حركة التجارة والاستثمار يوفر من خلالها البنك الدولي الدعم اللازم لتأمين المعاملات التجارية.

- **العوائق التي تواجه السوق**

رغم الإنجازات التي حققتها السوق إلا أنها لاتزال تواجه مجموعة من العوائق أهمها تشابه عناصر الإنتاج في اقتصاديات دول السوق مما قد يضعف إمكانية التكامل بينها وتنويع الإنتاج فيها، كما أن نصيب المواد المصنعة من إجمالي صادرات السوق منخفض مما يعني انخفاض قيمة هذه الصادرات. ورغم توفر

بعض المعادن المهمة في دول السوق كالماس والذهب والنحاس والمنجنيز واليورانيوم والبترول والكروم والزنك والنيكل والماغنيسيوم، إلا أنها غير مستغلة على النحو الأمثل، كما أن العلاقات التجارية بين دول السوق لا تزال ضعيفة رغم أن حجم التجارة بينها يقدر بنحو ٢,٤ مليار دولار، ومن المنتظر وصوله إلى أربعة مليارات دولار خلال الفترة القادمة، وهو ما يشكل نسبة ضئيلة من حجم تجارة تلك الدول مع العالم الخارجي. ولا تضم منطقة التجارة الحرة التى أنشأتها السوق فى أكتوبر ٢٠٠٠ سوى ١٣ دولة من أعضاء التجمع البالغ عددهم عشرين، كما أن كثيراً من تلك الدول لم تلتزم بالتخفيضات المحددة والنسب المقررة للرسوم الجمركية، فضلاً عن عدم تخفيض تعريفات بعض الدول مثل أنجولا وإثيوبيا على الإطلاق، بل إن إنشاء منطقة التجارة الحرة أدى إلى إثارة خلافات بين بعض دولها، كما حدث بين زامبيا وزيمبابوي، مما يقتضى علاج نقاط الضعف التى نجمت عن الممارسة حتى يمكن تحقيق الأهداف المأمولة بحلول عام ٢٠٢٥.

الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا (الإيكاس)
Economic Community of Central African States

أولاً: نشأة المنظمة

في مؤتمر القمة الذي انعقد في ديسمبر ١٩٨١ اتفق قادة الاتحاد الجمركي والاقتصادي لدول وسط أفريقيا مع قادة الجماعة الاقتصادية لدول البحيرات العظمى على المبادئ المؤسسة والمنظمة للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا التي تأسست فعلياً في ١٨ أكتوبر عام ١٩٨٣ بموجب اتفاقية بين المنظمتين. وتضم الجماعة حالياً ١١ دولة هي: أنجولا وبوروندي والكاميرون وجمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد وجمهورية الكونغو الديموقراطية وجمهورية الكونغو وغينيا بيساو والجابون ورواندا وساوتومي وبرنسيب (انظر الخريطة). ويوجد مقر الجماعة في ليبرفيل في الجابون. وقد بدأت الجماعة أنشطتها عام ١٩٨٥، ولكنها توقفت بين عامي ١٩٩٢ و١٩٩٨ نظراً لتوقف الدول الأعضاء عن دفع اشتراكات العضوية، وأيضا بسبب الصراعات السياسية في المنطقة.

ثانياً: المبادئ والأهداف

تهدف الجماعة لتحقيق عدة أهداف هي تحقيق التنمية الاقتصادية، وتشجيع التعاون الاقتصادي الإقليمي، وتحقيق قدر كبير من الاستقلالية، ورفع مستوى المعيشة لسكانها، والحفاظ على الاستقرار الاقتصادي من خلال التعاون المشترك. ويتمثل هدفها الرئيسي في تأسيس السوق المشتركة لدول وسط أفريقيا. وقد حدد مجلس رؤساء دول وحكومات الجماعة في مؤتمر مالابو أربع أولويات تسعى المنظمة لتحقيقها، هي: تنمية قدرة المنظمة على الحفاظ على الاستقرار والسلام والأمن التي اعتبرت شروطاً مبدئية لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية،

وتحقيق التكامل النقدي والاقتصادي، والتكامل على مستوى الثقافة الإنسانية، وتأسيس آلية مستقلة لتمويل الجماعة.

ويرجع تحديد هذه الأولويات إلى سببين؛ أولاً: استمرار معاناة سبع دول من أعضاء الجماعة (وهي: أنجولا وبوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد والكونغو وجمهورية الكونغو الديموقراطية ورواندا) من صراعات مسلحة تدمر الحياة وتفسد البنية التحتية والعملية الإنتاجية فيها، كما تؤدي إلى هجرة السكان خارج حدود دولهم. ثانياً: بالنسبة لباقي الأعضاء (وهم: الكاميرون وغينيا بيساو والجابون وساوتومي وبرنسيب)، فيعانون من الآثار غير المباشرة لهذه الحروب والصراعات، وما يترتب عليها من آثار اقتصادية-اجتماعية خطيرة مثل الفقر والبطالة وتلوث البيئة وتكلفة المعيشة المرتفعة والأداء الاقتصادي المتدهور للعديد من دول الجماعة. وفي سبيل مواجهة هذه المشكلات وتحديات العولمة جاء تحديد هذه المبادئ التي تسعى المنظمة إلى تطبيقها.

ثالثا: الهيكل التنظيمي

يتكون الهيكل التنظيمي للجماعة من مؤتمر رؤساء الدول والحكومات، ومجلس الوزراء، والأمين العام الذي يتم انتخابه كل أربع سنوات، بالإضافة إلى ثلاثة مساعدين للأمين العام، ومحكمة العدل، واللجنة الاستشارية.

رابعاً: الأنشطة

إعادة تنشيط الجماعة

عقدت الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا مؤتمر القمة الثاني غير العادي في ليبرفيل في ٦ فبراير ١٩٩٨ بهدف تفعيل أنشطة الجماعة التي كانت اجتماعاتها معلقة منذ عام ١٩٩٢ نتيجة لعدم تسديد الدول الأعضاء لاشتراكات العضوية. ولقد كرس رؤساء الدول والحكومات جهودهم في مؤتمر القمة لإحياء المنظمة وتفعيل أنشطتها، وطلب المؤتمر من دول الإقليم إيجاد حلول سلمية ونهائية لمشاكلهم

السياسية، وطالب الرئيس البوروندي الدول الأعضاء بتأييد رفع الحصار المفروض على بلاده، وأيدته الدول الأعضاء في ذلك.

ووافقت القمة على ميزانية تقدر بحوالي ١٠ ملايين فرانك فرنسي لعام ١٩٩٨ ، كما طالبت الأمين العام بالحصول على مساعدة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة لتقييم أنشطة السكرتارية والدول الأعضاء وهيكل الأجور للعاملين بالسكرتارية. وقد عقد اجتماع غير عادي لمجلس الوزراء لدراسة التوصيات التي قدمتها اللجنة الاقتصادية، وتم بحث إمكانية تطوير الهيكل الإداري للمنظمة مع إعادة النظر في مساهمات الدول الأعضاء.

وقد عقد مؤتمر قمة مصغر للجماعة خلال حفل إعادة تنصيب الرئيس الجابوني عمر بونجو في ٢١ يناير ١٩٩٩، حيث ناقش المشاكل المرتبطة بعمل المنظمة، واستحدث منصب نائب الأمين العام الذي تولته أنجولا التي انضمت لعضوية المنظمة في هذه القمة.

حفظ السلم والأمن في وسط القارة

في مؤتمر اللجنة الاستشارية العليا للأمم المتحدة بشأن قضايا الأمن في وسط أفريقيا الذي عقد في ياوندي في فبراير ١٩٩٩ تقرر إنشاء منظمة لدعم السلم والأمن وحفظهما في الإقليم أطلق عليها مجلس السلام والأمن لوسط أفريقيا. وفي يناير ٢٠٠٠ استضافت الجابون مؤتمر حفظ السلام الإقليمي الذي عقد بهدف زيادة قدرة دول الجماعة في مجال حفظ السلم وإدارة ومنع المنازعات، وصدر عن المؤتمر برنامج "الجابون ٢٠٠٠" الذي يمثل تطبيقاً مباشراً للبرنامج الفرنسي المعروف باسم آلية حفظ السلام في أفريقيا، ثم اجتمع وزراء من ١٠ دول أفريقية من الإقليم في جمهورية الكونغو الديمقراطية في أغسطس ٢٠٠١ لمناقشة قضايا الأمن والحروب التي مزّقت المنطقة، وذلك تحت رعاية الأمم المتّحدة.

وفي سبتمبر ٢٠٠١ اتخذت الدول الأعضاء في اجتماعها في ليبرفيل بالجابون قراراً بإنشاء مركز الديموقراطية وحقوق الإنسان بهدف حماية حقوق الإنسان وتطبيق الديموقراطية والحكم الجيد مما قد يحد من الصراعات في المنطقة. وحين انعقدت قمة رؤساء الدول والحكومات في مالابو في يونيو ٢٠٠٢ قررت تبني بروتوكولا لتأسيس شبكة برلمانات وسط أفريقيا، وأن يضم مجلس السلم والأمن لوسط أفريقيا الهيئات الفنية التالية:

١. نظام الإنذار المبكر المركزي في أفريقيا لجمع وتحليل البيانات لمنع الأزمات مبكراً.

٢. لجنة الدفاع والأمن التي تضم رؤساء هيئات أركان الجيوش، وتقوم بالتخطيط والتنظيم وتقديم النصيحة إلى متخذي القرار في المنظمة فيما يتعلق بالعمليات العسكرية.

٣. القوة الدولية المركزية في أفريقيا، وهي قوة غير دائمة تتشكل من فرق عسكرية من كل دولة عضو، وتهدف إلى الإغاثة وتحقيق السلم الأمن.

ثم اجتمع قادة الدفاع في برازافيل في أكتوبر ٢٠٠٣، وقرروا تكوين قوة حفظ سلام للتدخل في المناطق غير المستقرة في وسط أفريقيا بما يتوافق مع خطط الاتحاد الأفريقي لإنشاء قوة أفريقية في أقاليم أفريقيا الخمسة، وأوصوا بأن يشكل المخططون العسكريون من كل دول الجماعة مجموعة لدراسة التفاصيل المتعلقة بتكوين هذه القوة، كما اقترحوا تأسيس مركز تدريب حفظ سلام مشترك. وقد ساهمت المنظمة في تحقيق الاستقرار والأمن في المنطقة بعقد اتفاقيات تعاون بين الدول الأعضاء، منها:

٤. الاتفاقية الثلاثية للتعاون العسكري وتحقيق السلام بين أنجولا والكونغو وجمهورية الكونغو الديموقراطية.

٥. الاتفاقية الثنائية للتعاون العسكري بين الكاميرون وتشاد.

٦. اتفاقية الحدود بين الجابون وغينيا بيساو وساوتومي وبرنسيب.

٧. اتفاقية الحدود بين غينيا بيساو والكاميرون.

٨. اتفاقية الحدود بين الكاميرون وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى.

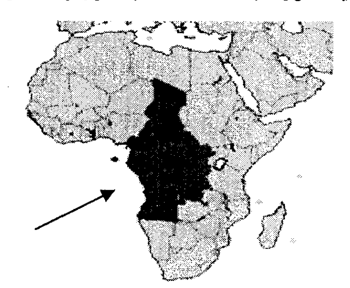
تطوير العلاقات مع المنظمات والمبادرات الأفريقية

في الاجتماع التحضيري الثالث للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في يونيو ١٩٩٩ أكدت الجماعة الاقتصادية الأفريقية على أهمية الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا باعتبارها الجماعة الاقتصادية الرئيسية في الإقليم، ثم تأسس اتصال رسمي بين الجماعتين القارية والإقليمية في أكتوبر ١٩٩٩.

وفي يونيو ١٩٩٩ استضافت مالابو مؤتمر قمة الجماعة، وكذلك قمة الجماعة النقدية والاقتصادية لوسط أفريقيا، وهما المنظمتان الرئيسيتان في وسط أفريقيا. وقد تصدرت قضايا الاقتصاد والأمن الإقليمي جدول أعمال القمتين. وفي يونيو ٢٠٠٠ عقد مؤتمر قمة غير عادي للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا مع الجماعة النقدية والاقتصادية لوسط أفريقيا، وأقرت المنظمتان برنامجاً للتعاون بينهما.

وحين انعقدت قمة رؤساء الدول والحكومات في برازافيل في يناير ٢٠٠٤ أعلنت تبني مبادرة "نيباد" في وسط أفريقيا، ومبدأ المساواة بين الجنسين.

خريطة دول الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا



المصدر: http://en.wikipedia.org

مفوضية المحيط الهندي
Indian Ocean Commission

أولاً: نشأة المفوضية:

نشأت المفوضية في يناير ١٩٨٤ وفقاً لاتفاقية للتعاون بين مدغشقر وموريشيوس، وانضمت سيشل والجمهورية الإسلامية لجزر القمر لعضويتها في يناير ١٩٨٦. وانضمت فرنسا ممثلة عن جزر رينيون التي أصبحت مقراً لاجتماعات المنظمة. وتضم المفوضية حالياً خمس دول هي جزر القمر وفرنسا ومدغشقر وموريشيوس وسيشل، ومقرها في موريشيوس.

ثانياً: الأهداف الرئيسية:

تسعى المفوضية لتعزيز التنمية المستدامة في جزر جنوب غرب المحيط الهندي، وفتح أبوابها أمام العالم الخارجي، ومحاربة الانعزال، كما تسعى لمحاربة الفقر فيها وتنميتها زراعياً خاصة في ظل المعدلات العالية لهجرة العمالة من القطاع الزراعي.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي:

تتكون المفوضية من الأجهزة التالية: مجلس الوزراء، ولجنة مسئولي الاتصال الدائمين، والأمين العام، واللجان الفنية، ومديري العموم.

رابعاً: الأنشطة:

وفقاً للاتفاقية المنشئة للمفوضية فإن أعضاءها يتعاونون في المجال الدبلوماسي والاقتصاد والتجارة والزراعة والصيد البحري والبيئة والموارد الطبيعية والثقافة والعلوم والفنون والتعليم والعدل. .وبالفعل عملت المفوضية منذ نشأتها في مجالات البيئة والتنمية المتبادلة والمصايد والاتصالات والصناعات المحلية والثقافة وإدارة الموارد البشرية، وذلك بدعم من الاتحاد الأوروبي بمقتضى

اتفاقية لومي التي خصصت للمفوضية ٢٥,٥ مليون يورو بين عامي ١٩٩٥ و٢٠٠٠، ويغطى هذا المبلغ قطاعي حماية الموارد البحرية والطبيعية (٥٠%)، وتطوير عملية تبادل السلع (٣٥%)، وقطاعات أخرى (١٥%)، ومازال تمويل مشروعات المفوضية يعتمد بالأساس على مساهمات الاتحاد الأوروبي وفق اتفاق جديد هو اتفاق كوتونو عام ٢٠٠٠. ومن مشروعات المفوضية التي تم تنفيذها أو الجاري تنفيذها ما يلي:

١- شبكة الأشرعة لجنوب غرب المحيط الهندي.

٢- برنامج التعليم البيئي: ويهدف إلى إيجاد الأدوات الضرورية لنشر التعليم البيئي بين الأطفال من سن ١٠-١٣ سنة، وإدخال التعليم البيئي في ٨٠% من مدارس التعليم الأساسي والثانوي للدول الأعضاء. والمبلغ المخصص للبرنامج هو ٢,٥٤٦ مليون يورو، والمدة المخصصة للمشروع ثلاث سنوات، وقد بدأ العمل فيه في يناير ٢٠٠٣، وأهم الشركاء في هذا المشروع هما الاتحاد الأوروبي وفرنسا.

٣- البرنامج الإقليمي لمواجهة تسرب الهيدروكربون: وهو مبادرة تدعو لمشروع إقليمي لمواجهة الهيدروكربون في بحار الجزر الغربية للمحيط الهندي تحت رعاية البنك الدولي وتنفيذ من مفوضية المحيط الهندي، و تهدف المبادرة إلى إيجاد إطار عمل إقليمي، وتوفير قواعد بيانات أساسية عن سبل مواجهة تسرب الهيدروكربون، وذلك لتسهيل العمل البحثي على المستويين الإقليمي والدولي، والمساهمة في إيجاد نظام لاكتشاف التسرب. وميزانية المشروع هي ٣٥٠ مليون دولار أمريكي للمرحلة الأولى، و٣,٧٥ بليون دولار أمريكي في المرحلة الثانية.

٤- برنامج التعاون في مجال المؤثرات المناخية: وهو جزء من البرنامج العالمي التابع للمنظمة العالمية للمناخ، ويهدف إلى خدمة الدول الواقعة في المناطق الأفريقية بتوفير كافة الخدمات المتعلقة بالظروف المناخية، كما يهدف إلى تقليل الخسائر البشرية والدمار الذي ينتج عن الكوارث المناخية واثر ذلك على الأنشطة

الاقتصادية، وتحسين نظامي المراقبة والاتصال الإقليميين، ونظام معالجة البيانات على المستويين الإقليمي والقومي. والميزانية المخصصة للبرنامج هي ١,٨ مليون يورو، وأهم الشركاء فيه هو الاتحاد الأوروبي.

٥- برنامج ضبط، ومتابعة، ومراقبة الهجرة برعاية الاتحاد الأوروبي.

٦- البرنامج الإقليمي لحماية النباتات برعاية الاتحاد الأوروبي.

٧- برنامج الحماية المدنية، وأهم الشركاء فيه هي فرنسا.

٨- برنامج المحيط الهندي الإقليمي لسمك التونة: إذ تعد مصايد سمك التونة في المحيط الهندي واحدة من أغنى وأكبر المصايد البحرية في العالم، حيث توفر لجزر المحيط الهندي والدول المطلة عليه ما يزيد عن تريليونى طن من التونة سنوياً، ومن ثم فإن إدارة هذه المصايد من الأمور الحيوية ذات الأهمية للدول الأعضاء، كما أن المعرفة العلمية عن منطقة المحيط الهندي فيما يتعلق بمصايد سمك التونة محدودة، ويتطلب تنمية هذه المعرفة مشروعاً إقليميا ومن ثم فإن الهدف الأساسي للمشروع هو تدعيم القدرة الإقليمية للتحكم في موارد سمك التونة في المحيط الهندي، والاستخدام المستمر لها، ودعم المعرفة العلمية المتعلقة بسلالات التونة المدارية وكيفية استغلالها في المحيط الهندي من خلال معرفة عوامل تقييم السلالات. ويستمر العمل في المشروع خمس سنوات، وقد وقعت اتفاقية تمويله في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٤، والميزانية المخصصة له ١٤ مليون يورو.

وهناك مشروعات مقترحة أخري منها: مشروع تعزيز قدرة القطاع الخاص، مشروع دعم المنظمات السياحية الإقليمية، مشروع دعم مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي،مشروع الصحة، مشروع التعاون بين الجماعات والمنظمات غير الحكومية، والمشروع الإقليمي في مجال الإدارة الدائمة للموارد الساحلية.

اتحاد المغرب العربي

Arab Maghreb Union



أولا: نشأة الجماعة وأساسها القانوني وعضويتها

اجتمع قادة دول المغرب العربي بمدينة زرالدة في ١٠ يونيو ١٩٨٨ وقرروا تكوين لجنة لتحديد وسائل تحقيق وحدة المغرب العربي، وقد اجتمعت اللجنة بمدينة الجزائر في ١٣ يوليو ١٩٨٨، ثم أصدر قادة دول المغرب العربي إعلان مراكش، ووقعوا معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربى بمدينة مراكش في ١٧ فبراير ١٩٨٩. وقد أتاحت المعاهدة للدول العربية والأفريقية الانضمام للاتحاد بقرار جماعي من دوله الأعضاء، وهي: المغرب والجزائر وتونس وليبيا وموريتانيا.

ثانيا: الأهداف والمبادئ

يهدف الاتحاد إلى تمتين أواصر الأخوة التي تربط الدول الأعضاء وشعوبها بعضها ببعض، وتحقيق تقدم ورفاهية مجتمعاتها والدفاع عن حقوقها، والمساهمة في صيانة السلم القائم على العدل والإنصاف، والعمل تدريجياً على تحرير حركة الأشخاص والخدمات والسلع ورؤوس الأموال فيما بينها، ونهج سياسة مشتركة في مختلف الميادين؛ ففي الميدان الدولي، تسعى الدول الأعضاء إلى تحقيق وفاق بينها وإقامة تعاون دبلوماسي وثيق يقوم على أساس الحوار. وفي ميدان الدفاع، يسعى الاتحاد لصيانة استقلال دوله الأعضاء. وفي الميدان الاقتصادي، يهدف الاتحاد إلى تحقيق تنمية صناعية وزراعية وتجارية واجتماعية في الدول الأعضاء، واتخاذ ما يلزم من أجل ذلك، خصوصاً إنشاء مشروعات مشتركة وإعداد برامج عامة

ونوعية في هذا الصدد. وفي الميدان الثقافي، تسعى الدول الأعضاء للتعاون من أجل تنمية التعليم بكافة مستوياته، والحفاظ على القيم الروحية والخلقية المستمدة من تعاليم الإسلام، وصيانة الهوية القومية العربية، واتخاذ ما يلزم لذلك، خصوصاً تبادل الأساتذة والطلاب وإنشاء مؤسسات جامعية وثقافية وبحثية مشتركة.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي

تشمل أجهزة الاتحاد مجلس الرئاسة، ومجلس رؤساء الوزراء، ومجلس وزراء الخارجية، ولجنة المتابعة، واللجان الوزارية المتخصصة، والأمانة العامة، ومجلس الشورى، والهيئة القضائية، والأكاديمية المغاربية للعلوم، وجامعة المغرب العربي، والمصرف المغاربي للاستثمار والتجارة الخارجية.

مجلس الرئاسة: وهو أعلى جهاز في الاتحاد، وله وحده سلطة اتخاذ القرار، ويتألف من رؤساء الدول الأعضاء، ومدة رئاستة سنة بالتناوب بينهم. ويعقد دوراته العادية مرة كل سنة، وله أن يعقد دورات استثنائية كلما دعت الحاجة إلى ذلك. وتصدر قراراته بإجماع أعضائه.

مجلس رؤساء الوزراء: ويضم رؤساء الوزراء في الدول الأعضاء أو من يقوم مقامهم، ويجتمع كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

مجلس وزراء الخارجية: ويتكون من الوزراء المكلفين بالشؤون الخارجية أو من يناظرهم في دول الاتحاد، ويتولى التحضير لدورات مجلس الرئاسة، والنظر في اقتراحات لجنة المتابعة واللجان الوزارية المتخصصة ورفع توصيات بشأنها لمجلس الرئاسة، وتنسيق السياسات والمواقف في المنظمات الإقليمية والدولية، ودراسة جميع القضايا التي يكلفه بها مجلس الرئاسة. ويعقد المجلس دورات عادية، وله أن يعقد دورات استثنائية بدعوة من الرئاسة أو بناء على طلب أحد أعضائه، ولا يكون الاجتماع صحيحا إلا بحضور جميع الأعضاء.

لجنة المتابعة: وتتألف من أعضاء تعينهم مجالس وزراء الدول الأعضاء أو ما يناظرها لمتابعة شؤون الاتحاد، وتقوم بمتابعة قضايا الاتحاد بالتكامل مع باقي هيئات الاتحاد، وتعمل بالتنسيق مع باقي الهيئات ولاسيما مع الأمانة العامة واللجان الوزارية المتخصصة تفاديا للازدواجية. وتعتبر لجنة المتابعة هيئة متابعة لتطبيق قرارات الاتحاد وجهازا لتنشيط العمل الوحدوي. وتعرض اللجنة نتائج أعمالها على مجلس وزراء الخارجية كما تنسق مع اللجان الوزارية المتخصصة من أجل إعداد وتنفيذ برنامج عمل الاتحاد. وتعمل اللجنة بالتعاون مع الأمانة العامة على تطوير أعمال مختلف هيئات الاتحاد، وتعقد لقاءات دورية مع الأمانة العامة لتقييم التقدم الحاصل وتحديد العوائق واقتراح الحلول المناسبة.

اللجان الوزارية المتخصصة: تتكون من الوزارات والأمانات الشعبية المعنية، حسب القطاعات التي تدخل في مهامها. ولاتحاد المغرب العربي أربع لجان وزارية متخصصة هي:

١- لجنة الأمن الغذائي: وتعنى بالفلاحة والثروة الحيوانية والمياه والغابات والصناعات الفلاحية والغذائية واستصلاح الأراضي والصيد البحري وتجارة المواد الغذائية والبحث الزراعي والبيطري والبيئة ومؤسسات الدعم الفلاحي.

٢- لجنة الاقتصاد والمالية: وتعنى بالتخطيط والطاقة والمعادن والتجارة والصناعة والسياحة والمال والجمارك والتأمين والمصارف وتمويل الاستثمار والخدمات والصناعة التقليدية.

٣- لجنة البنية الأساسية: وتعنى بالأشغال العمومية والإسكان والعمران والنقل والمواصلات والبريد والري.

٤- لجنة الموارد البشرية: وتعنى بالتعليم والثقافة والإعلام والتكوين والبحث العلمي والشؤون الاجتماعية والتشغيل والرياضة والشبيبة والصحة والعدل والإقامة وتنقل الأشخاص وشؤون الجاليات المغاربية.

وتتفرع عن هذه اللجان مجالس وزارية قطاعية وفرق عمل حسبما يقتضي عملها، كما تستعين بذوي الخبرة والكفاءة في الدول الأعضاء. وتعرض اللجان الوزارية المتخصصة نتائج أعمالها على مجلس وزراء الخارجية، وتمارس نشاطها بالتنسيق مع لجنة المتابعة والأمانة العامة، حيث تتعاون معهما لوضع الخطط والجداول الزمنية لتنفيذ برنامج عمل الاتحاد الذي صادق عليه مجلس الرئاسة.

الأمانة العامة: ومقرها الرباط، وتتكون من أمين عام يعينه مجلس الرئاسة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، وعدد كاف من الموظفين ينتدبهم الأمين العام قدر الحاجة من بين مواطني الاتحاد على أساس الكفاءة والولاء لأهداف الاتحاد والتوزيع العادل بين الدول الأعضاء ووفقا للوائح الداخلية للأمانة العامة. وتقوم الأمانة العامة بالمهام الأساسية التالية:

١. العمل على تنفيذ قرارات مجلس الرئاسة بالتنسيق مع سائر أجهزة الاتحاد.
٢. المساهمة مع لجنة المتابعة في إعداد الخطط التنفيذية لبرنامج عمل الاتحاد.
٣. إعداد البحوث والدراسات وتوفير المعلومات والوثائق وإبداء الرأي المتخصص مع الاستعانة عند الاقتضاء بالكفاءات المغاربية.
٤. إعداد تقارير دورية حول التقدم في بناء الاتحاد وعمله.
٥. القيام بأعمال السكرتارية والتوثيق لمجلس الرئاسة ومجلس وزراء الخارجية ولجنة المتابعة واللجان الوزارية المتخصصة بالتعاون مع البلد المضيف.
٦. حفظ وثائق ومستندات الرئاسة ومجلس وزراء الخارجية ولجنة المتابعة واللجان الوزارية المتخصصة ومجلس الشورى والهيئة القضائية وكل مستند رسمي للاتحاد بما فيها وثائق التصديق على الاتفاقيات الجماعية المبرمة في إطار الاتحاد.

٧. العمل على التنسيق بين أجهزة الاتحاد المتخصصة في المجالات الإعلامية والتوثيق بهدف بناء رصيد من المعلومات والإحصاءات عن الدول الأعضاء في كل القطاعات وأوجه نشاط العمل الاتحادي وجعلها متاحة للجميع.

٨. إقامة روابط مع الجمعيات الشعبية والمنظمات غير الحكومية لدعم مسيرة الاتحاد، ومع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والأمانات العامة للتجمعات العربية لتحديد ميادين التعاون تعزيزا للعمل العربي المشترك، والتعاون مع التجمعات والمنظمات الدولية المماثلة في أفريقيا وغيرها، وذلك بالتنسيق مع أجهزة الاتحاد.

مجلس الشورى: ومقره الجزائر، ويتألف من عشرين ممثلاً للدول الأعضاء، وتختار الهيئات النيابية في كل دولة ممثليها وفقاً لنظمها الداخلية. وقد أقر مجلس الرئاسة زيادة عدد أعضاء المجلس إلى ثلاثين عضواً. ويعقد المجلس دورة عادية كل سنة، وله عقد دورات استثنائية بطلب من مجلس الرئاسة. وهو يبدي رأيه في المشاريع والقرارات التي يحيلها إليه مجلس الرئاسة، وله أن يرفع لمجلس الرئاسة ما يراه من توصيات لدعم عمل الاتحاد وتحقيق أهدافه.

الهيئة القضائية: ومقرها نواكشوط، وتتألف من قاضيين اثنين عن كل دولة تعينهما لمدة ست سنوات، وتجدد نصفياً كل ثلاث سنوات. وتنتخب الهيئة رئيسها من بين أعضائها لمدة سنة واحدة. وتنظر الهيئة في النزاعات المتعلقة بتفسير وتطبيق المعاهدات والاتفاقيات المبرمة في إطار الاتحاد التي يحيلها إليها مجلس الرئاسة أو إحدى الدول الأطراف في النزاع، كما تقدم الهيئة آراء استشارية في المسائل القانونية التي يعرضها عليها مجلس الرئاسة. وأحكام الهيئة ملزمة ونهائية.

الأكاديمية المغاربية للعلوم: ومقرها طرابلس، ولها أربعة أهداف، وهي:

١. إقامة إطار للتعاون بين مؤسسات البحث العلمي والتكوين العالي في بلدان الاتحاد، وبينها وبين المؤسسات المماثلة بالوطن العربي والبلدان الأجنبية.

٢. تطبيق سياسة بحث علمي وتكنولوجي تركز على الجوانب التنموية المشتركة بين أقطار الاتحاد، مع مراعاة الوسائل والإمكانيات المتوفرة.
٣. تمكين الباحثين في الاتحاد من المشاركة في تطوير العلوم واستيعاب التقنية وتوظيفها بطريقة مؤثرة علمياً وتقنياً.
٤. الحد من هجرة العقول المغاربية إلى البلدان الأجنبية وتوفير بيئة علمية تستوعبهم في بلدان المغرب العربي، وتستوعب كذلك الباحثين المغاربيين المقيمين في الخارج.

جامعة المغرب العربي: ومقرها طرابلس، وتتكون من وحدات جامعية مغاربية موزعة على دول اتحاد المغرب العربي حسب مقتضيات مهمتها والإمكانيات المتوفرة في كل دولة. وتهدف الجامعة إلى تكوين طلبة المستويات الثلاث والباحثين في المجالات ذات الأولوية التي يقرها مجلس إدارة الجامعة.

المصرف المغاربي للاستثمار والتجارة الخارجية: ومقره تونس، وقد وقعت اتفاقية إنشاء المصرف في ١٠ مارس ١٩٩١، ويهدف المصرف إلى المساهمة في إقامة اقتصاد مغاربي مترابط ومندمج، ومن ذلك إعداد وإنجاز وتمويل المشاريع ذات المصلحة المشتركة الفلاحية والصناعية وغيرها في البلدان المغاربية، وتشجيع انسياب رؤوس الأموال وتوظيفها في المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية والمردود المالي، وتنمية المبادلات التجارية والمدفوعات الجارية المترتبة عليها.

رابعاً: الأنشطة والإنجازات

وقعت دول الاتحاد عدداً من الاتفاقيات في مختلف الميادين، وأهم هذه الاتفاقيات التي أقرها مجلس الرئاسة ودخلت حيز التنفيذ ما يلي:

- اتفاقية خاصة بالطب البيطري والتعاون في ميدان الصحة الحيوانية.
- اتفاقية تجارية وتعريفية.
- اتفاقية تعاون في المجال البحري.

- اتفاق البريد.
- اتفاق البريد السريع.
- اتفاق الطرود البريدية.
- اتفاقية التعاون القانوني والقضائي.
- اتفاقية الضمان الاجتماعي.
- الميثاق المغاربي حول حماية البيئة والتنمية المستديمة.
- اتفاقية حول التنظيم القضائي الموحد.
- اتفاقية التعاون الثقافي.
- اتفاقية خاصة بالاعتراف المتبادل برخص السياقة.
- النظام الموحد للتأهيل بالمعاهد القضائية.
- اتفاقية تنظيم الصفقات العمومية في مجال التجهيز والأشغال العمومية.
- تعليمة تحدد شروط صناعة واستيراد، وعرض الأدوية البيطرية بالجملة.
- تعليمة تحدد الشروط الصحية البيطرية لاستيراد الأبقار الحية ولحوم الأبقار من البلدان غير الأعضاء في الاتحاد.
- جائزة المغرب العربي للإبداع الثقافي.
- اتفاقية تعاون إداري متبادل للوقاية من المخالفات الجمركية وردعها.
- بروتوكول خاص بشهادة المنشأ.
- بروتوكول خاص بتطبيق الرسم التعويضي الموحد بنسبة ١٧,٥٠%.
- اتفاق بشأن إنشاء لجنة مغاربية للتأمين وإعادة التأمين.
- اتفاق خاص بالتبادل بين إدارات البريد والاتصالات.
- اتفاق بشأن تبادل الخبراء والمتخصصين بين إدارات البريد والاتصالات.
- اتفاق بشأن الإنتاج السينمائي المشترك.
- اتفاق بشأن إنشاء المجلس المغاربي لدور الكتب الوطنية.

- إعلان بخصوص قيام منطقة للتبادل الحر بين دول الاتحاد.
- نظام إسناد جائزتي اتحاد المغرب العربي في كل من مجال الهندسة المعمارية والبناء.
- بروتوكول "تعليمة" بالشروط الصحية والبيطرية الخاصة بعملية تبادل الدجاج ومنتجاته.
- اتفاقيات التعاون المبرمة بين اتحاد المغرب العربي والتجمعات والمنظمات الدولية الأخرى.
- مفكرة تفاهم للتعاون والتنسيق بين الأمانة العامة لاتحاد المغرب العربي والمركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة.
- اتفاق تعاون مشترك بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية واتحاد المغرب العربي.
- بروتوكول تعاون بين الأمانة العامة للاتحاد واللجنة الحكومية للتفاوض للاتفاقية العالمية لمقاومة التصحر.
- مذكرة تفاهم بين اتحاد المغرب العربي والبنك الإسلامي للتنمية.
- اتفاق تعاون مشترك بين اتحاد المغرب العربي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.
- اتفاق تعاون مشترك بين اتحاد المغرب العربي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا.
- اتفاق تعاون بين اتحاد المغرب العربي وبرنامج الأمم المتحدة للتدريب على مواجهة الكوارث في أفريقيا.
- اتفاق تعاون بين اتحاد المغرب العربي والاتحاد الجمركي والاقتصادي لأفريقيا الوسطى.

- اتفاق تعاون مشترك بين اتحاد المغرب العربي واللجنة الاقتصادية لدول أفريقيا الغربية.
- اتفاق تعاون بين الأمانة العامة لاتحاد المغرب العربي واللجنة الدائمة بين الحكومات لمقاومة التصحر والجفاف بدول الساحل.
- اتفاق تعاون مشترك بين اتحاد المغرب العربي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.
- اتفاق تعاون بين اتحاد المغرب العربي والمنظمة العالمية للتجارة.

ويعانى الاتحاد من مجموعة من العوائق والتحديات التى أدت إلى جموده أبرزها: الخلاف الجزائرى المغربى حول قضية الصحراء الغربية، وهو الخلاف الذى وقف حجرة عثرة أمام جهود إحياء وتفعيل هذا الاتحاد.

الجماعة الإنمائية لأفريقيا الجنوبية (السادك)
Southern Africa Development Community



أولا: نشأة الجماعة وأساسها القانوني وأعضاؤها

في عام ١٩٧٧ بدأت دول المواجهة مع جنوب أفريقيا مباحاثات أسفرت عن اجتماع وزراء خارجيتها في جابورون ببتسوانا في مايو عام ١٩٧٩ أعربوا فيه عن الحاجة لاجتماع وزراء التنمية الاقتصادية في بلدانهم، وهو الاجتماع الذى تم فى أروشا بتنزانيا فى يوليو ١٩٧٩. وفي أبريل عام ١٩٨٠ تأسس في لوزاكا بزامبيا مؤتمر تنسيق التنمية في أفريقيا الجنوبية الذى ضم فى عضويته دول المواجهة مع جنوب أفريقيا وهي أنجولا وبتسوانا وليسوتو ومالاوي وموزمبيق وسوازيلاند وتنزانيا وزامبيا وزيمبابوى. وفي ١٧ أغسطس عام ١٩٩٢ اجتمع رؤساء دول وحكومات المؤتمر في وندهوك بناميبيا لتوقيع اتفاقية تحويله إلى الجماعة الإنمائية لأفريقيا الجنوبية ومقرها فى جابورون ببتسوانا، ثم انضمت إليها جنوب أفريقيا عام ١٩٩٤، وموريشيوس عام ١٩٩٥، وجمهورية الكونغو الديموقراطية وسيشل عام ١٩٩٧، ومدغشقر عام ٢٠٠٥، ولا تزال أوغندا تنتظر الموافقة على طلبها الانضمام للجماعة، إلا أن سيشل انسحبت عام ٢٠٠٤، فأصبح أعضاء الجماعة أنجولا وبتسوانا وجمهورية الكونغو الديموقراطية وليسوتو ومدغشقر ومالاوي وموريشيوس وموزمبيق وناميبيا وجنوب أفريقيا وسوازيلاند وتنزانيا وزامبيا وزيمبابوي (انظر الخريطة).

ثانيا: الأهداف والمبادئ

حددت المادة الخامسة للاتفاقية المنشئة للجماعة أهدافها بما يلى:

١. تحقيق التنمية والنمو الاقتصادى والحد من الفقر في دول الجنوب الأفريقي ورفع مستوى معيشة شعوبها.
٢. تقديم الدعم الاجتماعي للمتضررين من الاندماج الإقليمي.
٣. تطوير قيم ونظم ومؤسسات سياسية مشتركة.
٤. دعم السلم والأمن والدفاع في دول الجنوب الأفريقي.
٥. تحقيق التنمية المستدامة بالقدرات الذاتية والاعتماد المتبادل.
٦. التنسيق بين الاستراتيجيات والخطط الوطنية والإقليمية.
٧. تعظيم الاستخدام الأمثل لموارد الإقليم ودعم طاقاتها الإنتاجية.
٨. استخدام موارد الإقليم الطبيعية مع الحفاظ على البيئة.
٩. تقوية ودعم الصلات والروابط التاريخية والاجتماعية والثقافية بين شعوب المنطقة.

كما تضمنت الاتفاقية بعض المبادئ اللازمة لتحقيق تلك الأهداف، وهي:

١. تنسيق الخطط والمشروعات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
٢. إنشاء مؤسسات وآليات مناسبة لتعبئة الموارد لتنفيذ برامج الجماعة.
٣. إزالة عقبات تحرير حركة الأفراد ورؤوس الأموال والسلع والخدمات بين دول الإقليم.
٤. تشجيع عمليات التنمية البشرية وتطوير التكنولوجيا ونقلها.
٥. تحسين الإدارة والأداء الاقتصاديين من خلال التعاون الإقليمي.
٦. تشجيع التشاور بين الدول الأعضاء وتنسيق علاقاتها الدولية.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي

بموجب الاتفاقية المنشئة للجماعة يتكون هيكلها التنظيمي من الأجهزة التالية: قمة رؤساء الدول والحكومات، ومجلس الوزراء، والأمانة العامة، وجهاز قضائي لتسوية النزاعات بين الدول الأعضاء، وجهاز سياسي ودفاعي وأمني، ومنتدى برلماني للجماعة. ومن أجل تحقيق توازن في توزيع الاختصاصات والمسئوليات بما يحقق الرضا اللازم لاستمرار الجماعة اختصت كل دولة بمسئولية قطاع من قطاعات التعاون بين الدول الأعضاء، وذلك على النحو التالى:

أنجولا	الطاقة
بتسوانا	البحوث الزراعية والإنتاج الحيواني ومكافحة أمراض الحيوان
ليسوتو	البيئة وإدارة الأراضي
مالاوي	الصيد البري والغابات والحياة البرية
موريشيوس	السياحة
موزمبيق	الثقافة والرياضة والمواصلات والاتصالات
ناميبيا	التشريع والمصايد البحرية
جنوب أفريقيا	المالية والاستثمار والصحة
سوازيلاند	تنمية الموارد البشرية
تنزانيا	التجارة والصناعة
زامبيا	التوظيف والعمالة والتعدين
زيمبابوي	إنتاج محاصيل الغذاء والزراعة والموارد الطبيعية

ولم تحدد مسئوليات قطاعية لكل من سيشل وجمهورية الكونغو الديموقراطية.

وقد اتخذت الجماعة قرارات مهمة تتعلق بعمل مؤسساتها في اجتماعها في وندهوك في مارس ٢٠٠١، ووضعت هيكلاً جديداً لتنظيم عملها يتلافى قصور

الهيكل التنظيمى الذي أقامته الاتفاقية المنشئة لها. ووفقاً للهيكل التنظيمي الجديد فإن أجهزة الجماعة الرئيسية هي قمة رؤساء الدول والحكومات، والمجموعة الثلاثية، والجهاز الخاص بالسياسة والدفاع والأمن، ومجلس الوزراء، واللجنة الموحدة للوزراء، والجهاز القضائى للحكم في النزاعات بين الأعضاء ولجان الجماعة في الدول الأعضاء، واللجنة الدائمة لكبار المسئولين، والأمانة العامة. أما وحدات التنسيق بين القطاعات واللجان فقد اتفقت القمة على إلغائها خلال عامين.

قمة رؤساء الدول والحكومات: وهي أعلى مؤسسات صنع القرار في الجماعة، والمسئولة عن توجيه سياساتها وتحديد مهماتها، وجميع الأجهزة والمؤسسات الأخرى تتبع القمة وتعاونها في تنفيذ ما يتفق عليه الرؤساء. وتجتمع القمة مرة واحدة سنوياً في أغسطس أو سبتمبر فى إحدى الدول الأعضاء.

المجموعة الثلاثية: تأسست في اجتماع قمة رؤساء الدول والحكومات في مابوتو بموزمبيق فى أغسطس ١٩٩٩، وتتكون من الرؤساء السابق والحالي والتالي للجماعة، ويمكن انتداب بقية الدول الأعضاء فى المجموعة الثلاثية عند الضرورة. ويتم تطبيق هذا النظام على مستوى القمة، والجهاز السياسى والدفاعى والأمنى، ومجلس الوزراء، واللجنة الدائمة للمسئولين. وتحدد المجموعة الثلاثية في هذه المؤسسات السياسة التي تنتهجها. وقد أتاح هذا النظام للجماعة تنفيذ المهام والقرارات بسرعة.

الجهاز السياسي الدفاعي الأمني: تأسس عام ١٩٩٦ استناداً إلى المادة الرابعة من اتفاقية إنشاء الجماعة التي تنص على دعم الدول الأعضاء للتضامن والسلم والأمن فى الإقليم، والمادة الخامسة التي تنص على أن تحقيق السلم والأمن والدفاع هو أحد أهداف الجماعة، والمادة ٢١ التي تلزم الدول الأعضاء بالتعاون فى المجالات السياسية والدبلوماسية والعلاقات الدولية والسلام والأمن، ثم تبنى اجتماع القمة غير العادية الذى انعقد في نوفمبر عام ٢٠٠٠ في هراري بزيمبابوي تقرير

اللجنة الوزارية للشئون الخارجية والدفاع والأمن الذي ينص على أن تقوم القمة والمجموعة الثلاثية بتنظيم الجهاز السياسي الدفاعي الأمني، وأن يتم تعيين رئيس الجهاز على أساس المناوبة لمدة عام، وأن تقدم الدولة التى تتولى رئاسة الجهاز خدمات السكرتارية، وأنه لا يمكن الجمع بين رئاسة الجهاز ورئاسة القمة. وقد تم تنظيم هيكل الجهاز ووظائفه في بروتوكول السياسة والتعاون الدفاعي والأمني الذى عرض على القمة في أغسطس ٢٠٠١.

مجلس الوزراء: ويضم وزراء من كل الدول الأعضاء، عادة ما يكونون وزراء الخارجية والتخطيط الاقتصادي والمالي، وكان يجتمع مرتين سنوياً فى يناير وقبيل انعقاد القمة فى أغسطس أو سبتمبر، ثم أصبح يجتمع أربع مرات سنوياً بعد إعادة تنظيم الجماعة. ويشرف المجلس على عمل الجماعة وتطويرها والتأكد من تنفيذ سياساتها على نحو صحيح. وقبل إعادة تنظيم الجماعة كان المجلس يتبعه لجنة دائمة من الموظفين ومكاتب اتصال وطنية ولجان وزارية يختص كل منها بأحد قطاعات التعاون بين الأعضاء.

اللجنة التكاملية للوزراء: تسعى هذه المؤسسة الجديدة إلى توجيه سياسة الجماعة على نحو سليم، وتنسيق الأنشطة بين القطاعات، كما تشرف على البرامج الخاصة بتنفيذ الخطة الرئيسية للجماعة وأنشطتها فى مجالات التكامل الرئيسية وهي التجارة والصناعة والتمويل والاستثمار والبنية التحتية والخدمات والأغذية والزراعة والموارد الطبيعية والتنمية البشرية والاجتماعية. وتتشكل اللجنة من وزيرين من كل دولة عضو، وهي تقدم نصائح لمجلس الوزراء والأمانة العامة. وقد يكون من الضروري أن تمتلك اللجنة سلطة اتخاذ القرارات واستطلاع الآراء لضمان التطبيق السريع للبرامج. وقد حلت اللجنة محل اللجان الوزارية المختصة بقطاعات التعاون بين الأعضاء التي تم إلغاؤها.

الجهاز القضائي: يتأكد من تطبيق اتفاقية الجماعة، ويحكم في المنازعات التي تعرض عليه.

لجان الجماعة في الدول الأعضاء: وتتكون من أصحاب المصلحة في التكامل الإقليمي، خاصة الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدنى فى الدول الأعضاء، ووظيفة هذه اللجان هي إتاحة الفرصة لأصحاب المصلحة على المستوى الوطنى لصياغة سياسات التكامل الإقليمي واستراتيجياته، والتنسيق بين برامج تطبيقها على المستوى الوطني والإشراف عليها.

اللجنة الدائمة لكبار المسئولين: وتتكون من أمين أو مسئول دائم من كل دولة عضو، ويفضل أن يكون من وزارة مسئولة عن التخطيط الاقتصادي والتمويل. وتعمل اللجنة كهيئة استشارية فنية لمجلس الوزراء، ويتم تعيين رئيسها ونائبه من الدول التى تتولى رئاسة المجلس ونيابته.

الأمانة العامة: وهي المؤسسة التنفيذية الرئيسية المسئولة عن تنسيق برامج الجماعة وإدارتها، وتنفيذ قرارات مجلس الوزراء، ويرأسها الأمين التنفيذي، وتضم مكتب الأمين التنفيذي ونائبه وأقسام التخطيط الاستراتيجى والتنسيق التنموي والسياسي والشئون القانونية والمراقبة الداخلية والاتصالات والمعلومات والتكنولوجيا والإحصاءات والخدمات المكتبية والادارة والتمويل. وقبل إعادة تنظيم الجماعة كانت الأمانة تتبع المجلس الوزاري، ويعاونها لجنة من سفراء دول الجماعة، وتنبثق عنها وحدات التنسيق القطاعية ومكاتب اتصالها.

رابعاً: الأنشطة والإنجازات

أبرمت الجماعة عدداً من البروتوكولات والمواثيق مع دولها الأعضاء تتعلق بالحصانات والامتيازات وتنظيم المجارى المائية المشتركة والطاقة والنقل والاتصالات والأرصاد الجوية ومكافحة تهريب العقاقير المحظورة والتأمين والتجارة والتعليم والتدريب والتعدين والتنمية السياحية والصحة والحفاظ على الحياة البرية وتطبيق القوانين.

أما البرامج الاقتصادية للجماعة فتتعلق مشروعاتها التنموية التى شملت ١٨ قطاعاً، وبلغت تكاليفها نحو ٤,٨ مليار دولار، واستطاعت الجماعة تمويل ٢٨ مشروعاً تمويلاً كاملاً، و٣٠ مشروعاً تمويلاً جزئياً، بينما يتم البحث عن مصادر لتمويل ٤٠ مشروعاً أُخر.

وقد شهدت تسعينيات القرن العشرين تراجع نسبة الإنفاق العسكري من الناتج المحلي الإجمالي في معظم دول الجماعة، وتزايد الإنفاق العام على التعليم والصحة. ورغم ذلك تراجعت مؤشرات التنمية البشرية نسبياً فى ثمانى دول من دول الجماعة هي أنجولا وبتسوانا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومالاوي وناميبيا وجنوب أفريقيا وزامبيا وزيمابوي، فى حين ارتفع مستوى التنمية البشرية فى ست دول هي ليسوتو وموريشيوس وموزمبيق وسيشل وسوازيلاند وتنزانيا.

كما شهدت حقبة التسعينيات تزايداً فى معدلات التجارة بين دول الجماعة وفي مجال الاستثمارات المشتركة، في حين تفاوتت درجة اعتماد هذه الدول على تلك التجارة ومساهمات كل عضو فيها تصديراً واستيراداً. وتشير الزيادة في واردات بعض دول الجماعة، خاصة سوازيلاند وليسوتو وبوتسوانا وناميبيا، إلى اعتماد اقتصاداتها على وارداتها من جنوب أفريقيا؛ فواردات ليسوتو وناميبيا وسوازيلاند وبوتسوانا من جنوب أفريقيا تسهم على التوالي بنحو ٩٩,٩% و٩٩,١% و٩٩% و٩٣,٤% من واردات هذه الدول من دول الجماعة الأخرى عام

وسوازيلاند وبوتسوانا من جنوب أفريقيا تسهم على التوالي بنحو ٩٩,٩% و٩٩,١% و٩٩% و٩٣,٤% من واردات هذه الدول من دول الجماعة الأخرى عام ١٩٩٧، كما أن نصيب جمهورية جنوب أفريقيا من صادرات ليسوتو وناميبيا وسوازيلاند بلغ على التوالي ٩٨,٤% و٩٨,٨% و٨١,١% من إجمالى صادرات هذه الدول إلى بقية دول الجماعة فى عام ١٩٩٤، وهو العام الذي انضمت فيه جمهورية جنوب أفريقيا إلى الجماعة.

كذلك تشير البيانات إلى أن أكثر الدول اعتماداً على الاستثمارات من دول الجماعة قياساً إلى حجم الناتج القومي هى ليسوتو وسوازيلاند وناميبيا وبوتسوانا. ويرجع ارتفاع معدلات تدفق الاستثمارات إلى تلك الدول من دول الجماعة الأخرى إلى ارتباطها بجنوب أفريقيا باتفاقات حرية التجارة وانتقال رؤوس الأموال. ورغم أن حجم استثمارات جنوب أفريقيا في دول الجماعة تفوق استثمارات بقية الدول بكثير فإن درجة اندماج اقتصاد جنوب أفريقيا فى الجماعة أقل من الدول الأخرى، ويرجع ذلك إلى أن معاملات جنوب أفريقيا مع دول الجماعة لا تمثل نسبة كبيرة فى الناتج المحلى الإجمالي لجنوب أفريقيا الذى يتجاوز ثلاثة أضعاف مجموع الناتج المحلى الإجمالي لباقي دول الجماعة.

وعلى الصعيد الأمني، وافقت الدول الأعضاء على القيام بتدريبات مشتركة على مهام لحفظ السلام تحت رعاية لجنة الدفاع والأمن المشتركة التى تحولت إلى لجنة فرعية من الجهاز السياسي والدفاعي والأمني. وعلى الصعيد السياسي، فإن دول الجماعة أدركت أهمية البعد السياسي في دعم عملية التكامل الاقتصادى، واتفقت على إنشاء عدة أجهزة للتنسيق السياسي بينها، من بينها ما يلي:

المنتدى البرلماني للجماعة: تأسس عام ١٩٩٧ بهدف دعم قدرات الجماعة بإشراك البرلمانيين فى أنشطتها من أجل تيسير عملية تنفيذ مشروعاتها وسياستها، ونشر قيم ومبادىء حقوق الإنسان والديموقراطية، وتوعية شعوب دول الجماعة

مؤسسات الجماعة وحكومات دولها، وتشجيع مساهمة المنظمات غير الحكومية ورجال الأعمال والمثقفين فى أنشطتها.

منتدى اللجان الانتخابية للجماعة: تأسس عام ١٩٩٨ بغرض دعم التعاون بين أجهزة إدارة الانتخابات فى دول الجماعة، ودعم ثقافة الديمقراطية وآلياتها الانتخابية، وإقامة آلية للتعاون والدعم في المسائل الانتخابية، وتنمية معايير وممارسات انتخابية مشتركة، وتقييم فاعلية النظم الانتخابية المطبقة فى أفريقيا، ووضع معيار لأداء المسئولين والأحزاب السياسية واللجان الانتخابية والمراقبين.

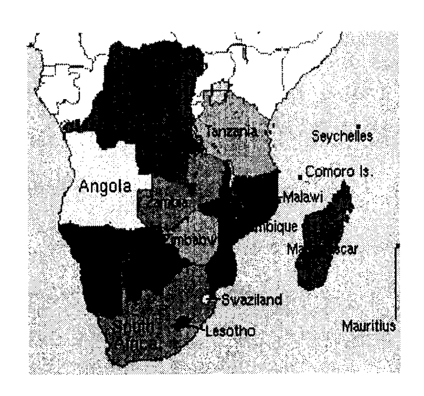
العوائق التي تواجه الجماعة

تواجه الجماعة عدداً من العوائق التي تؤثر سلباً في سعيها لتحقيق أهدافها، ومن أبرز تلك العوائق تشابه اقتصاديات دول الجماعة وهياكلها الإنتاجية على نحو يجعل التنافس بينها أقوى من إمكانية التعاون، والثقل السياسي لجنوب أفريقيا وهيمنة اقتصادها في الجماعة، واختلاف مصالح دول الجماعة الأكثر تقدماً عن مصالح دولها الأقل نمواً، فالدول الأكثر تقدماً تساند فكرة التجارة الحرة وإلغاء كافة القيود والتعريفات الجمركية بين دول الجماعة لما يتيحه ذلك من اتساع السوق التجارية أمام منتجاتها واستثماراتها، وفى المقابل فإن الدول الأقل نمواً مترددة في الموافقة على تلك الفكرة حفاظاً على مواردها الجمركية باعتبارها مصدراً أساسياً للدخل، ولذلك طالبت بتعويض الدول المتضررة من إنشاء منطقة التجارة الحرة.

وعلى الصعيد السياسي الأمني، تباينت آراء دول الجماعة تبايناً كبيراً حول هيكل الجهاز السياسي الدفاعي الأمني وتحديد اختصاصاته ورئاسته والأجهزة التابعة له وعلاقتها بالجماعة. ومما قد يعيق عمل الجماعة تعدد الارتباطات الاقتصادية لدولها والتزاماتها وعضويتها في تجمعات إقليمية أخرى مثل الاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي، والسوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا، والمنطقة النقدية المشتركة والتجمع الاقتصادي لدول البحيرات العظمى، ومفوضية المحيط

النقدية المشتركة والتجمع الاقتصادي لدول البحيرات العظمى، ومفوضية المحيط الهندى، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. إلا أن الجماعة تحاول استغلال هذا التعدد لتحقيق أهدافها كما يتبين من نتائج اجتماع الأمينين العامين للجماعة وللاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي الذي عقد في يونيو ٢٠٠٦.

خريطة دول الجماعة الإنمائية لأفريقيا الجنوبية



المصدر : http://www.eia.doe.gov/emeu/cabs/sadc.html

الهيئة الحكومية للتنمية (الإيجاد)

The Inter-governmental Authority on Development (IGAD)

أولاً: نشأة الهيئة وأساسها القانوني وأعضاؤها

نشأت الهيئة الحكومية للتنمية (الإيجاد) في شرق أفريقيا في عام ١٩٩٦ لتحل محل الهيئة الحكومية لمكافحة الجفاف والتصحر التي تأسست في عام ١٩٨٦. فقد شهد شرق إفريقيا في الفترة بين عامي ١٩٧٤ و١٩٨٤ جفافاً شديداً أدى إلى مجاعات على نطاق واسع وتردي الأوضاع الاقتصادية، إلى جانب التدهور البيئي في منطقة شرق أفريقيا والقرن الأفريقي. ورغم الجهود الفردية التى قامت بها بعض دول المنطقة والدعم الذى قدمته الهيئات الدولية لمكافحة تلك الأوضاع المتردية إلا أنها ازدادت تدهوراً مما تطلب دوراً إقليمياً مكملاً للجهود المبذولة وطنياً ودولياً.

ففي عامي ١٩٨٣ و١٩٨٤ اتخذت ست دول هى جيبوتي وإثيوبيا وكينيا والصومال والسودان وأوغندا مواقف متشابهة حول هذه القضية في الأمم المتحدة، ثم اجتمع قادة هذه الدول في جيبوتي في يناير عام ١٩٨٦ حيث وقعوا على اتفاقية إنشاء الهيئة الحكومية لمكافحة الجفاف والتصحر التي أصبح مقرها في جيبوتي، ثم أصبحت إريتريا العضو السابع في الهيئة بعد استقلالها عام ١٩٩٣، وفى أبريل عام ١٩٩٥ اجتمع مجلس رؤساء دول وحكومات الهيئة في أديس أبابا وأصدر بياناً يحث على زيادة قوة الهيئة وتدعيم علاقات التعاون بين دولها الأعضاء، وفى ٢١ مارس عام ١٩٩٦ وقّع المجلس الذي عقد في نيروبي على مشروع تعديل الاتفاقية المنشئة للهيئة لكي تحل محلها الهيئة الحكومية للتنمية، وبالفعل عقد مجلس رؤساء الدول والحكومات اجتماعاً في جيبوتي في ٢٥ نوفمبر عام ١٩٩٦ أعلن فيه عن قيام الهيئة الحكومية للتنمية والتى اتخذت هيكلاً تنظيمياً جديداً.

وتضم الهيئة الحكومية للتنمية في عضويتها سبع دول هى جيبوتي وإريتريا وإثيوبيا وكينيا والصومال والسودان وأوغندا (انظر الخريطة)، ونصت الاتفاقية المنشئة لها على أن حق العضوية متاح فقط للدول الأفريقية في الإقليم الفرعي المجاور والتي تقبل المبادئ والأهداف التي نصت عليها الاتفاقية، وعلى الدولة الراغبة في العضوية أن تتقدم بطلب الانضمام لمجلس رؤساء الدول والحكومات الذي يقرر بالإجماع قبول أعضاء جدد، ونصت الاتفاقية أيضا على حق أية دولة عضو في الانسحاب من الهيئة، وعليها أن تتقدم بطلب الانسحاب إلى رئيس مجلس رؤساء الدول والحكومات، وتعتبر منسحبة بعد عام من تاريخ هذا الطلب، وتظل الدولة طالبة الانسحاب ملتزمة بنصوص هذه المعاهدة طوال ذلك العام. ويوجد مقر الهيئة في جيبوتي، وهي الدولة التي استضافت اجتماع رؤساء الدول والحكومات الذي عقد في ٢٥ نوفمبر ١٩٩٦ وأسفر عن إنشاء الهيئة. وقد نصت الاتفاقية المنشئة للهيئة على حق مجلس رؤساء الدول والحكومات في إنشاء أية مؤسسة في أية دولة عضو في الهيئة، مع الأخذ في الاعتبار توزيع أنشطة الهيئة في الدول الأعضاء توزيعاً متساوياً.

ثانيا: أهداف ومبادئ الإيجاد

حددت الاتفاقية المنشئة للهيئة مجموعة من المبادئ التي تلتزم بها الدول الأعضاء، وهي:

١ – المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء.

٢ – عدم التدخل في الشئون الداخلية للدول الأعضاء.

٣ – التسوية السلمية للصراعات التي تنشب بين الدول أو داخل الدول.

٤ – صيانة السلم والاستقرار والأمن الإقليمي.

٥ – الاقتسام المتبادل والعادل للمنافع الناتجة عن التعاون في إطار الاتفاقية.

٦ – إقرار حقوق الإنسان والشعوب وتعزيزها وحمايتها وفقاً للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

كما نصت الاتفاقية على الأهداف التالية للهيئة:

١ – تعزيز استراتيجيات التنمية، والتنسيق تدريجياً بين السياسات الاقتصادية الكلية والبرامج في المجالات الاجتماعية والفنية والعلمية.

٢ – تنسيق السياسات المتعلقة بالتجارة والجمارك والنقل والاتصالات والزراعة والموارد الطبيعية، وتعزيز حرية انتقال السلع والخدمات والأفراد وإقامة الشركات.

٣ – توفير البيئة المناسبة للتجارة الداخلية والخارجية والاستثمار.

٤ – تحقيق الأمن الغذائي الإقليمي، وتشجيع ودعم جهود الدول الأعضاء لمكافحة الجفاف والكوارث الطبيعية وغير الطبيعية وما يترتب عليها.

٥ – تعزيز مشروعات وبرامج التنمية المستدامة والموارد الطبيعية وحماية البيئة.

٦ – تحسين وتنمية البنية الأساسية خاصة في ميادين النقل والطاقة.

٧– تعزيز السلم والاستقرار في الإقليم وبناء آليات لمنع الصراعات بين دوله أو داخلها وإدارتها وتسويتها من خلال الحوار.

٨– تعبئة الموارد اللازمة لتطبيق برامج التعاون الإقليمي قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل.

٩– تعزيز وتحقيق أهداف السوق المشتركة لدول الشرق والجنوب الأفريقي (كوميسا) والجماعة الاقتصادية الأفريقية.

١٠– تعزيز التعاون المشترك بين الأعضاء في مجالات البحث والتطوير وتطبيق العلوم والتكنولوجيا.

١١– تطوير الأنشطة الأخرى التي تقرر الدول الأعضاء إضافتها للأهداف الواردة في هذه الاتفاقية.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي للإيجاد

يتكون الهيكل التنظيمي للإيجاد من أربعة أجهزه رئيسية هي: مجلس رؤساء الدول والحكومات، ومجلس الوزراء، ولجنة السفراء، والأمانة العامة.

أ- مجلس رؤساء الدول والحكومات: وهو السلطة العليا في الإيجاد، ويجتمع مرة واحدة على الأقل كل عام، وكلما طلبت إحدى الدول الأعضاء ووافقت الأغلبية على ذلك. وهو يتخذ قراراته بالإجماع، ويقوم بالمهام التالية:

١- صنع السياسات وتوجيه الهيئة وإدارتها.

٢- تحديد سبل التعاون المتبادل بين الدول الأعضاء وبرامجه.

٣- متابعة القضايا السياسية، خاصة المتعلقة بمنع الصراعات وإدارتها وتسويتها.

٤- تعيين الأمين التنفيذي بناءً على توصية من مجلس الوزراء.

٥- التصديق على ميزانية الهيئة وحصص الأعضاء فيها بناءً على توصية من مجلس الوزراء.

ب - مجلس الوزراء: ويتكون من وزراء خارجية الدول الأعضاء إلى جانب وزير آخر من كل دولة عضو. ويجتمع المجلس مرتين في العام على الأقل، وكلما طلبت إحدى الدول الأعضاء ووافقت الأغلبية على ذلك. ويصدر المجلس قراراته بالإجماع، فإذا لم يتحقق الإجماع يتم اتخاذ القرار بأغلبية الثلثين. ويقوم المجلس بالوظائف التالية:

١- رفع توصيات لمجلس رؤساء الدول والحكومات لتطوير الهيئة وإنجاز مهامها بكفاءة وفاعلية.

٢- التصديق على الميزانية.

٣- مراجعة ما تقوم به الهيئة وتوجيهها لكي تقوم بعملها وفقاً لما ورد في الاتفاقية المنشئة لها.

٤- الإشراف علي الأمانة العامة.

٥- التنسيق بين المبادرات التي تهدف إلى تحقيق أهداف الهيئة.

٦- وضع جدول أعمال مجلس رؤساء الدول والحكومات ومراقبة تطبيق قراراته.

٧- تعزيز السلم والأمن في الإقليم ورفع توصيات بشأن كيفية تحقيق ذلك إلى مجلس رؤساء الدول والحكومات.

٨- مراقبة ودعم الأنشطة الإنسانية.

٩- متابعة الشئون السياسية والأمنية المتعلقة بمنع الصراعات وإدارتها وتسويتها وبناء السلم.

١٠- التصديق علي القواعد والتنظيمات المالية.

١١- إنشاء لجان وزارية للتعامل مع القضايا الخاصة بكل قطاع.

١٢- القيام بأية مهام أخرى يحددها مجلس رؤساء الدول والحكومات.

جـ - لجنة السفراء: وتتكون من سفراء الدول الأعضاء أو المبعوثين المعتمدين لدى دولة المقر، وتتبع مجلس الوزراء، وتقدم النصائح للأمين التنفيذي لتعزيز جهوده الرامية لتنفيذ خطة العمل التي وافق عليها مجلس الوزراء. وتلعب هذه اللجنة أيضاً دور المرشد للأمين التنفيذي أثناء قيامه بترجمة السياسات وتطبيقها على أرض الواقع. وتعقد اللجنة اجتماعاتها عند الضرورة لمتابعة الأنشطة التي تقوم بها الأمانة، وتصدر قراراتها بالإجماع، فإذا لم يتحقق الإجماع يتم اتخاذ القرار بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين.

د - الأمانة العامة: وتعتبر الجهاز التنفيذي للهيئة، ويرأسها الأمين التنفيذي الذي يعينه مجلس رؤساء الدول والحكومات لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. ويعمل بالأمانة موظفون وخبراء وفنيون من الدول الأعضاء. وتقوم الأمانة بالوظائف التالية:

١- تطبيق قرارات مجلس رؤساء الدول والحكومات ومجلس الوزراء.

٢- إعداد خطط أولية واتفاقات حول القضايا التي يتخذ مجلس رؤساء الدول والحكومات والوزراء قرارات وتوصيات بشأنها.

٣- إعداد تقارير ودراسات وبيانات حول القضايا السياسية والاقتصادية والثقافية والقانونية والفنية من أجل دعم وتقوية التعاون بين الدول الأعضاء.

٤- التوفيق والتنسيق بين مشروعات وبرامج التنمية المختلفة.

٥- خدمة اجتماعات مجلس رؤساء الدول الحكومات ومجلس الوزراء وأية أجهزة سياسية أخرى.

٦- مساعدة الأجهزة في إنجاز مهامها المتعلقة بالشئون السياسية والإنسانية.

٧- القيام بأية أنشطة أخرى يتم إسنادها إليها من قبل أي جهاز في الهيئة.

وبالإضافة إلى هذه الأجهزة الرئيسية، تضم الهيئة لجاناً تابعة لمجلس الوزراء ومؤسسات تابعة للأمانة العامة على النحو التالي:

اللجان التابعة لمجلس الوزراء: ينبثق عن مجلس الوزراء لجنة الوزراء الدائمين التي ينبثق عنها اللجنة الفنية للإنذار المبكر والرد، ولجنة التسيير الاختيارية التي من المفترض أن يكون لها أفرع في كل الدول الأعضاء، واللجنة المختصة بالقضايا المحورية في الشئون الخارجية، بالإضافة إلى لجان محلية في الدول الأعضاء.

مؤسسات تابعة للأمانة: يتبع الأمانة مكتب الأمين التنفيذي وثلاثة أقسام أخرى هي: قسم التعاون الاقتصادي، وقسم الشئون الزراعية والبيئية، وقسم الشئون السياسية والإنسانية؛ ويتبع هذا القسم ثلاث لجان هي: اللجنة المختصة بعملية السلام الصومالية ويتفرع منها لجنة تسمى اللجنة الفنية للدول المجاورة للصومال، واللجنة المختصة بعملية السلام السودانية وهي تضم ممثلين من أوغندا وإثيوبيا وإريتريا وجيبوتي، ولجنة الإنذار المبكر والرد ومقرها أديس أبابا، وتتبعها لجان إقليمية في الدول الأعضاء.

رابعاً : مجالات النشاط الرئيسية للهيئة

اهتمت الهيئة الحكومية لمكافحة الجفاف والتصحر عند تأسيسها عام ١٩٨٦ بمكافحة الجفاف والتصحر والمجاعات التي عانت منها منطقة القرن الأفريقي وشرق أفريقيا لفترات طويلة، وعندما حلت محلها الهيئة الحكومية للتنمية أصبح هدف الدول الأعضاء توسيع دائرة تعاونهم الاقتصادي والسياسي، والاهتمام بالأوضاع الإنسانية والأمن الغذائي وحماية البيئة. ولتسهيل التعاون الإقليمي والتكامل الاقتصادي قامت الهيئة بمساعدة حكومات الدول الأعضاء بزيادة مواردها وتنسيق جهودها الرامية لتطبيق مشروعات وبرامج التنمية الإقليمية، وعملت على تنسيق سياسات الأعضاء في مجالات الزراعة والموارد الطبيعية والاتصالات والجمارك والتجارة والنقل، وتطبيق برامج العلوم الاجتماعية والتكنولوجية، والمشاركة الفعالة في الاقتصاد العالمي، واهتم وزراء خارجية دول الهيئة في لقاءاتهم الدورية مع منتدى شركاء الهيئة والمانحين الدوليين بمناقشة قضايا الأمن الغذائي والأوضاع الإنسانية.

أ- الأمن الغذائي وحماية البيئة: سعت الهيئة لتحقيق الأمن الغذائي الإقليمي، والتنمية المستدامة للموارد الطبيعية، وحماية البيئة، ومساعدة الدول الأعضاء في جهودها لمكافحة الآثار المترتبة على الجفاف والكوارث الطبيعية وغير الطبيعية. وقد تكررت هذه الكوارث على نحو ألحق أضراراً بالغة بالمحاصيل الزراعية والماشية والموارد بصفة عامة مما أدى إلى زيادة العجز الغذائي السنوي حتى أصبح ٨٠% من الإقليم جزءاً من المناطق الجافة أو شبه الجافة، و٤٠% منها غير منتجة بسبب التدهور البيئي، فوضعت الهيئة مجموعة من الأولويات لتحسين الأمن الغذائي والحفاظ على الموارد الطبيعية، من بينها: توفير نظم معلومات التسويق ونظم معلومات التكامل الإقليمي، وإنشاء وحدات تدريب للصيادين، والبحث عن أنواع جديدة من المحاصيل تكون قادرة على مقاومة الجفاف، والسيطرة على

الأمراض التي تصيب الماشية، والتحكم في التلوث البيئي، وإيجاد مصـــادر بديلـــة للطاقة، وإدارة الموارد المائية المشتركة، والاهتمام بإقامة مجتمع زراعي وبـــرامج تدريبية لكيفية تسويق المحاصيل الزراعية، وتطبيق اتفاقية مكافحة التصحر.

وقد قرر مجلس رؤساء الدول والحكومات في اجتماعه في نيروبـــي فـــي مارس ٢٠٠٦ زيادة تمويل القطاع الزراعي ليصل إلى ١٠% من الميزانية العامة لكل دولة عضو، وإنشاء صندوق إقليمي للطوارئ بالتعاون مع القطـــاع الخـــاص، ودعوة الشركاء الدوليين لدعم مبادرات الأمن الغذائي في الإقليم.

ب- التعاون الاقتصادي: ركزت الهيئة على تطوير البنية الأساسية للإقلـــيم، خاصة خدمات النقل والاتصالات؛ لتسهيل وتشجيع التجارة الداخليـــة والخارجيـــة وخلق فرص للاستثمار، كما عملت الهيئة على التوفيق بين السياسات التجارية على المستوى الوطني لتسهيل حركة السلع والأفراد والخدمات. وكان الهدف من تحسين البنية الأساسية أيضاً هو تحسين القدرة على التدخل السريع في أوقات الصـــراعات والكوارث وحالات الطوارئ. وفى عام ٢٠٠٠ قرر مجلس رؤساء دول وحكومات الهيئة إنشاء شبكة سكك حديدية متكاملة تربط كل الدول الأعضاء، وشـــجَع علـــى إصدار تشريعات لتسهيل وزيادة التجارة بين الدول الأعضاء. ومنـــذ نهايـــة عـــام ٢٠٠١ بدأ الاهتمام بمجموعة من المشروعات منها: استكمال الطريق الذي يـــربط بين دول المنطقة، وإنشاء شبكة اتصالات أفريقية متكاملة، وإزالة الحـــواجز التـــي تعوق حرية التجارة وتطوير المـــوانئ، وتحـــديث الســـكك الحديديـــة وخـــدمات الاتصالات. وقد تعهد مجلس رؤساء الدول والحكومات في اجتماعه في نيروبي في مارس ٢٠٠٦ بأن تستمر الهيئة كجماعة اقتصادية إقليمية بما يتفق مـــع معاهـــدة أبوجا والقانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي.

جـ- الأوضاع السياسية والإنسانية: لكى تتوجه الموارد لخدمة أغـــراض التنمية اهتمت الهيئة بمنع الصراعات وإدارتها وتسويتها بالحوار، ووقف انتهاكات

حقوق الإنسان. وظل الهدف الأساسي لقسم الشئون السياسية والإنسانية في الأمانة هو استعادة السلم والاستقرار في الدول الأعضاء التي شهدت أشكالاً مختلفة من الصراعات، وقد لعبت الهيئة - ولازالت - أدواراً مهمة لحل المشكلتين السودانية والصومالية وغيرهما على النحو التالي:

١- **المشكلة السودانية:** اهتمت الهيئة منذ نشأتها بتسوية المشكلة السودانية وإنهاء الصراع في جنوب السودان؛ ففي مارس ٢٠٠١ أعلنت لجنة الوساطة التابعة للهيئة التي كان يرأسها رئيس كينيا السابق دانيال أراب موي خطة من سبع نقاط تهدف إلى تحقيق تسوية سلمية للصراع في السودان. وفى يونيو من العام نفسه عقدت الإيجاد قمة إقليمية لمناقشة الوضع في السودان، وتم الاتفاق على تأسيس منبر دائم للتفاوض بين الأطراف السودانية في إطار الإيجاد، وسمي هذا المنبر الأمانة الدائمة لعملية السلام في السودان، وأصبح مقرها نيروبي (كينيا).

ثم لعبت الهيئة دوراً مهماً في المفاوضات التي جرت بين الحكومة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان في ماشاكوس (كينيا)، والتي أسفرت عن التوصل لاتفاق ماشاكوس في يوليو ٢٠٠٢، واستمرت الجولة الثانية من مفاوضات ماشاكوس في الفترة من أغسطس إلى سبتمبر من العام نفسه بهدف وقف إطلاق النار. وتوقفت المفاوضات في الثالث من سبتمبر حيث سحبت الحكومة وفدها من المفاوضات بسبب استيلاء الجيش الشعبي لتحرير السودان على مدينة توريت الاستراتيجية، وفى ١٥ أكتوبر استؤنفت المفاوضات حيث تم توقيع مذكرة تفاهم بين الطرفين لوقف الأعمال العدائية خلال فترة المحادثات، وفى ٦ فبراير ٢٠٠٣ تم التوصل لاتفاقية بشأن اقتسام السلطة و الثروة، وفى ٢٥ سبتمبر توصل الطرفان لاتفاقية بشأن الترتيبات الأمنية خلال المرحلة الانتقالية، وصدر في أكتوبر من العام نفسه إعلان نيفاشا، وبدت في الأفق إمكانية التوصل لحل نهائي للمشكلة السودانية،

واستمرت المفاوضات بين نائب الرئيس السوداني وزعيم الحركة الشعبية لتحرير السودان حتى تم توقيع اتفاق السلام النهائي في نيروبي في يناير ٢٠٠٥.

وتعمل الهيئة حالياً لإعادة إعمار السودان وبناء السلم فيها، كما تسعى للقيام بدور لحل أزمة دارفور. وقد أثنى مجلس رؤساء الدول والحكومات في اجتماعه في نيروبي في مارس ٢٠٠٦ على جهود الحكومة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان لتطبيق اتفاق نيروبي للسلام، ودعا المجتمع الدولي لتقديم الدعم والمساعدة الضروريين لإنجاح تلك الجهود، وعدم تعليق ذلك الدعم على نجاح جهود تسوية أزمة دارفور؛ لأن تطبيق اتفاق سلام الجنوب سيعجل بتسوية الأزمة.

٢- **المشكلة الصومالية:** قامت الهيئة ومنظمة الوحدة الأفريقية بتفويض رئيس الوزراء الإثيوبي مليس زيناوى ليقوم بدور منسق عملية السلام الصومالية، وعقدت الهيئة وشركاؤها مؤتمراً دولياً في روما في يناير ١٩٩٨، حيث تم الاتفاق على إنشاء لجنة لمساعدة إثيوبيا في تحقيق السلام والمصالحة الصومالية، وحضر المؤتمر ممثلون لإيطاليا والولايات المتحدة وكندا وفرنسا وبريطانيا والأمم المتحدة. وقد سيطرت المشكلة الصومالية على القمة السادسة للهيئة والاجتماع الوزاري اللذين انعقدا في جيبوتي في مارس ١٩٩٨، وأعلن شركاء الهيئة تحويل كل المساعدات المخصصة للصومال للآلية التي أنشأتها الهيئة للتعامل مع هذه المشكلة. وفى أكتوبر ١٩٩٨ استضافت إثيوبيا مؤتمراً دولياً لمناقشة المشكلة الصومالية تحت رعاية الهيئة، وقرر المؤتمر إنشاء لجنة تضم ١٥ عضواً لتقوم بجهود جديدة لتحقيق السلام والمصالحة في الصومال، وسميت باللجنة الفنية للدول المجاورة للصومال. وفى أغسطس ٢٠٠٠ عقد مؤتمر عرتا في جيبوتي تحت رعاية الإيجاد لتحقيق المصالحة الصومالية، وأسفر المؤتمر عن تعيين سلطة تشريعية انتقالية قامت بانتخاب رئيس لمدة ثلاث سنوات انتقالية. ورحبت القمة الثامنة لمجلس رؤساء دول وحكومات الهيئة التي عقدت في الخرطوم في نوفمبر ٢٠٠٠ بالنتائج

التي أسفر عنها مؤتمر عرتا وباتفاقية المصالحة التي عقـدتها الحكومـة المؤقتـة وأقطاب المعارضة الصومالية، وطالبت الإيجاد الدول المجاورة للصـومال بـدعم جهود المصالحة الصومالية وإعادة إعمار الصومال.

وفى ١٥ أكتوبر ٢٠٠٢ عقدت اللجنة الفنية مؤتمراً دولياً للمصالحة الصومالية في مدينة إلدوريت (كينيا)، وفى ٢١ أكتوبر تم التوقيع على إعلان وقف الأعمـال العدائية ومبادئ المصالحة الصومالية، ثم توقفت المفاوضات عام ٢٠٠٣، وطالبت قمة رؤساء دول وحكومات الهيئة التي عقدت في أكتوبر ٢٠٠٣ الاتحاد الأفريقـي بمساعدتها لكي تستأنف جهودها لتحقيق المصالحة الصومالية، وقررت القمة أيضاً تغيير اسم اللجنة الفنية لتصبح لجنة تيسير عملية السلام الصومالية، كمـا قـررت القمة توسيع عضوية اللجنة لتشمل جيبوتي وإريتريا وإثيوبيا وأوغندا والسـودان. وفى ٢٩ يناير ٢٠٠٤ وقَع قادة الجماعات الصومالية اتفاقاً في نيروبي لاسـتكمال المفاوضات حول المرحلة النهائية وتمهيد الطريق لتبني دستور فيدرالي مؤقت يوفر الإطار القانوني لحكومة انتقالية لمدة خمس سنوات.

وقد أعاد مجلس رؤساء الدول والحكومات في اجتماعه فـي نيروبـي فـي مارس ٢٠٠٦ التأكيد على قرار إرسال قوة لدعم السلام في الصومال الذي اتخـذه في يناير ٢٠٠٥ وأيدته القمة الأفريقية والأمين العام للأمم المتحدة، وتعهد بتقـديم مساهمات مالية وعينية عاجلة لتنفيذ خطة أمن بيـداوا التـي اتخـذتها الحكومـة الصومالية المؤقتة مقراً لها.

٣- **وحدة الإنذار المبكر:** استطاعت الهيئة تطوير قدرات الدول الأعضاء فى مجال منع الصراعات وإدارتها وتسويتها، وكخطوة أولى تقوم الهيئة ببناء وحدات لمنع الصراعات فى المنطقة والقيام بالوساطة، بتمويل من الاتحاد الأوروبي. وفى القمة التاسعة لمجلس رؤساء دول وحكومات الهيئة التى عقدت فى الخرطوم فـى يناير ٢٠٠٢ تم توقيع بروتوكول لإنشاء آلية الإنذار المبكر بالصراعات والاستجابة

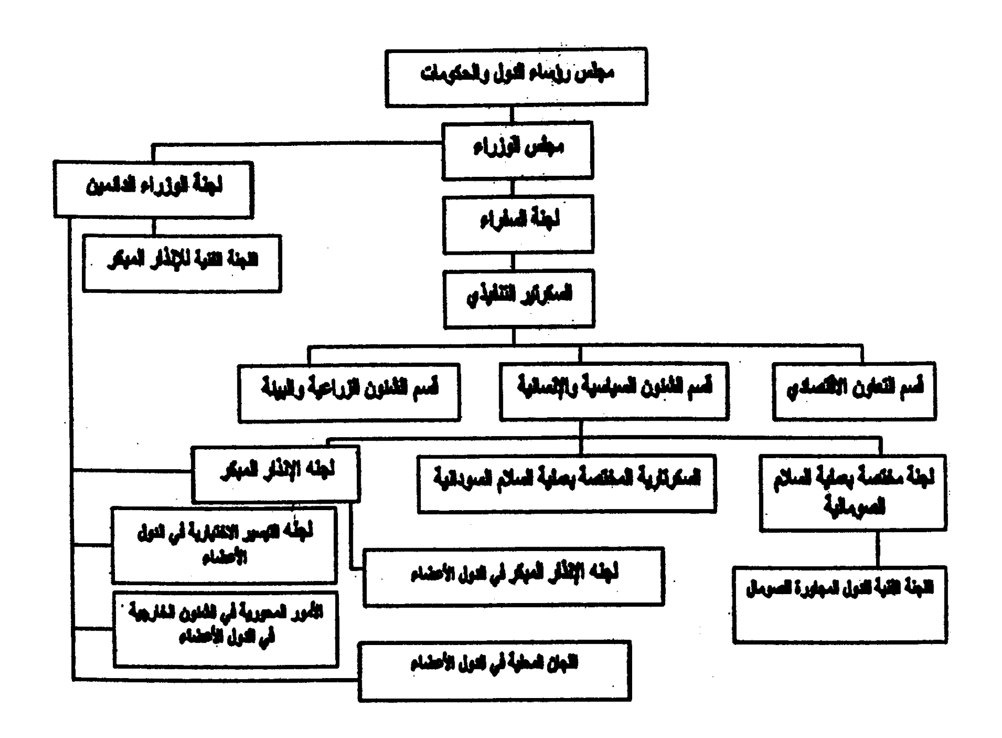
لها، وبالفعل تم إنشاء هذه الآلية فى الأسبوع الأول من سبتمبر ٢٠٠٢، ومقرها أديس أبابا. وتضم هذه الوحدة باحثين مدربين على جمع البيانات بغرض الإنذار المبكر، وتعمل بالتعاون مع الوحدات الإقليمية للإنذار المبكر التى تنشأ فى الدول الأعضاء. وتم افتتاح مكتب وحدة الإنذار المبكر رسمياً فى ٣٠ يونيه ٢٠٠٣.

٤- **فرقة التدخل السريع لشرق أفريقيا:** عقدت الهيئة اجتماعاً لوزراء دفاع دول شرق إفريقيا فى أوغندا فى فبراير ٢٠٠٤ لمناقشة فكرة إنشاء فرقة عسكرية للتدخل السريع فى شرق أفريقيا، وسعت الهيئة لأن تعمل هذه الفرقة فى إطار الاتحاد الأفريقي الذي يسعى لإنشاء خمس فرق عسكرية نظامية للتدخل السريع موزعة على أقاليم القارة بواقع فرقة لكل إقليم. وقد قرر الاتحاد الأفريقي أن تلعب الهيئة دوراً فى تأسيس قوات التدخل السريع لشرق أفريقيا، وبالفعل تم التوصل لاتفاقية تتعلق بتشكيل هذه الفرقة، وتقدمت بعض الدول بجنود ومعدات لتشكيلها، وتقرر أن تتبع هذه الفرقة مجلسي رؤساء الدول والحكومات والوزراء، ومن المحتمل أن تعمل هذه الفرقة وفق إطار قانوني منفصل عن الاتفاقية المنشئة للهيئة.

خريطة للدول الأعضاء في الهيئة الحكومية للتنمية



الهيكل التنظيمى للهيئة الحكومية للتنمية (الإيجاد)



تجمع دول الساحل والصحراء (سين صاد)

Community of Sahel and Saharan States (CEN-SAD)



أولاً: نشأة التجمع وأساسه القانوني وأعضاؤه

انطلق تجمع دول الساحل والصحراء فى الرابع من فبراير عام ١٩٩٨ إثر اجتماع عقد فى مدينة طرابلس الليبية بدعوة من العقيد معمر القذافي وحضره زعماء ست دول محاذية للصحراء الكبرى، وهى: ليبيا ومالى وتشاد والنيجر والسودان ومندوب عن رئيس بوركينا فاسو، وأبرم المجتمعون معاهدة بشأن إنشاء تجمع دول الساحل والصحراء، واعتبروا إنشاء هذا التجمع إدراكاً للمصالح المشتركة والروابط الجغرافية والتاريخية التى تجمع شعوب تلك الدول، وضخامة وتعقد المشكلات التى تواجه العالم بصفة عامة وإفريقيا بصفة خاصة، وأعلنوا عزمهم على مجابهة العوامل الداخلية والخارجية للتخلف الاقتصادي وعدم الاستقرار آخذين فى الاعتبار أن العمل المشترك هو أفضل الطرق لتكامل واندماج تلك الدول وشعوبها والحفاظ على السلم والأمن والاستقرار فى منطقة الساحل والصحراء. ونصت المعاهدة المنشئة للتجمع على أن قرار إقامته جاء تجسيداً لإرادة التكامل الاقتصادي والسياسي والاجتماعي بما يتوافق مع أحكام ميثاق الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومعاهدة أبوجا الموقعة عام ١٩٩١ والمنظمات الإقليمية التى تنتمى إليها الدول الأعضاء.

كما نصت المعاهدة علي أن العضوية مفتوحة لانضمام أية دولـــة أفريقيـــة بموافقة كافة الدول الأعضاء، لتشهد الدورة العادية الأولى لمجلس رئاسة التجمـــع انضمام كل من إريتريا وأفريقيا الوسطى، ثم انضمت السنغال وجامبيا وجيبوتي فى الدورة العادية الثانية لمجلس الرئاسة التي عقدت فى نجامينا في فبراير عام ٢٠٠٠، وتوالى بعد ذلك انضمام أعضاء جدد للتجمع، حيث انضـــمت مصـــر والمغـــرب وتونس ونيجيريا والصومال في الدورة الثالثة لمجلس الرئاسة التـــي عقـــدت فـــى الخرطوم عام ٢٠٠١، وتوجو وبنين في الدورة الرابعة التي عقدت فى سرت عام ٢٠٠٢، وكوت ديفوار وغينيا بيساو وليبيريا في الدورة السادسة التي عقدت فـــى باماكو بمالي عام ٢٠٠٤، وغانا وسيراليون في الدورة السابعة التي عقـــدت فـــي واجادوجو ببوركينا فاسو عام ٢٠٠٥.

وبذلك يتضح أن عضوية التجمع لا تقتصر على دول خاصة بإقليم محـــدد، على خلاف تجمع كوميسا لدول شرق وجنوب أفريقيـــا، وســـادك فـــى الجنـــوب الأفريقي، والإيكواس فى غرب أفريقيا، واتحاد المغرب العربي فى شمالها. ولعـــل السبب فى ذلك هو طموحات القيادة الليبية التي ترغب فى مد التجمع من المحـــيط الهندي شرقاً إلى المحيط الأطلنطي غربا، ولذا لـــم يـــتم وضـــع شـــروط معقـــدة للانضمام. ونصت المادة الخامسة من المعاهدة المنشئة للتجمع على حق أية دولـــة عضو فى الانسحاب من التجمع بعد تقديم إشعار بذلك قبل سنة مـــن الانســـحاب. ويوجد مقر الأمانة العامة للتجمع فى مدينة طرابلس الليبية، وذلك للدور المحوري الذى لعبته ليبيا فى تأسيس التجمع.

ثانياً: أهداف ومبادئ التجمع

حددت المادة الأولى من الاتفاقية المنشئة للتجمع أهدافه فيما يلي:

١- إقامة اتحاد اقتصادي شامل يستند إلى استراتيجية تقوم على خطة تنموية تتكامل مع خطط التنمية الوطنية في الدول الأعضاء، وتشمل الاستثمار فى الزراعة والصناعة والمجتمع والثقافة والطاقة.

٢- إزالة كافة العوائق التى تحول دون وحدة الدول الأعضاء، واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تسهيل انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال بين الدول الأعضاء، وحرية تنقل السلع والخدمات بينها، وحرية الإقامة والعمل والتملك وممارسة النشاط الاقتصادي فيها.

٣- تشجيع التجارة الخارجية عن طريق رسم وتنفيذ سياسة موحدة للاستثمار فى الدول الأعضاء.

٤- زيادة وسائل النقل والمواصلات البرية والجوية والبحرية بينها عن طريق تنفيذ مشاريع مشتركة.

٥- منح مواطني الدول الأعضاء الحقوق والامتيازات والواجبات المعترف بها وفقا لدستور كل دولة.

٦- تنسيق النظم التعليمية والتربوية فى مختلف مراحل التعليم والتنسيق فى مجالات الثقافة والعلوم والتقنية.

كما تضمنت المعاهدة المنشئة للتجمع مجموعة من المبادئ التي تحكم العلاقات بين دوله وعلاقاته الخارجية، حيث نصت المادة الثانية والثالثة من المعاهدة على التزام الدول الأعضاء بما يلي:

١- منع استخدام أراضيها فى أي نشاط موجه ضد سيادة أحد أعضاء التجمع أو وحدته الترابية.

٢- ضمان الأمن على حدودها.

٣- عدم تقديم أية مساعدة للعناصر الخارجة عن الشرعية والقانون في دولة أخرى عضو بالتجمع.

٤- عدم التدخل في الشئون الداخلية للدول الأعضاء.

٥- عدم الاعتداء على أية دولة عضو فى التجمع.

٦- تقديم المساعدات للأعضاء فى حالات الضرورة.

٧- التعاون فى جميع المجالات بروح التضامن والأخوة.

٨- تنسيق السياسات الخارجية لدول التجمع.

٩- الالتزام بحل النزاعات بين دول التجمع بالوسائل السلمية.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي للتجمع

يتكون الهيكل التنظيمي للتجمع من ثلاثة أجهزة رئيسية هي مجلس الرئاسة، والمجلس التنفيذي، والأمانة العامة. وهناك جهازان إضافيان هما المصرف الأفريقي للتنمية والتجارة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

أ- مؤتمر رؤساء الدول

يتكون مجلس الرئاسة من قادة ورؤساء دول التجمع، وله السلطة العليا على كافة مؤسساته وسلطة إصدار القرارات المتعلقة بالسياسات العامة لتطبيق المعاهدة وتحقيق أهدافها، ويجتمع المجلس مرة واحدة فى العام فى إحدى الدول الأعضاء، ورئاسته دورية بالتناوب، ويجوز له عقد دورات غير عادية بناء على طلب أية دولة عضو، ولا تصح اجتماعاته إلا بحضور ثلثي الأعضاء. وينتخب المجلس فى بداية كل دورة عادية مكتبا يسمى مكتب مجلس الرئاسة يتكون من رئيس ونائب للرئيس ومقرر عام. وتكون قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين، فإذا تساوت الأصوات يتم ترجيح الجانب الذى فيه رئيس المجلس، وللمجلس أن يستعين بمن يرى لمناقشته وأخذ رأيه فى بعض المسائل المعروضة عليه.

ويقوم مجلس الرئاسة بالمهام التالية:

١- اعتماد القرارات المتخذة من قبل الأجهزة الأخرى وتوجيهها لتنفيذ قرارات المجلس.

٢- اتخاذ القرارات المتعلقة بالمسائل التي يعرضها المجلس التنفيذي والأمانة العامة للتجمع.

٣- إصدار القرارات واللوائح والتوجيهات اللازمة لتنفيذ الأهداف والبرامج.

٤- تعيين الأمين العام والأمين العام المساعد لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد.

٥- إصدار اللائحة المالية للأمانة العامة.

٦- إقرار الميزانية الأمانة العامة وتحديد نسبة مساهمة الدول الأعضاء فيها.

ب- المجلس التنفيذي

يتكون من عدد من أمناء اللجان الشعبية العامة والوزراء المكلفين بقطاعات العلاقات الخارجية والتعاون الدولي والاقتصاد والمالية والتخطيط والداخلية والأمن العام، وهو مسئول أمام مجلس الرئاسة. ويعقد المجلس اجتماعاً دورياً كل ستة أشهر، وله أن يعقد اجتماعات غير عادية بدعوة من رئيس مجلس الرئاسة أو بناء على طلب إحدى الدول الأعضاء، ولا يكون اجتماعه صحيحاً إلا باكتمال النصاب القانوني وهو ثلثا الأعضاء. وتترأس الدولة المضيفة اجتماعات المجلس التنفيذي. وعند افتتاح كل دورة ينتخب المجلس مكتباً يتكون من رئيس ونائب رئيس ومقرر عام. ويتخذ المجلس التنفيذى جميع قراراته بالأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين. ويختص المجلس التنفيذى بما يلى :

١- إعداد برامج وخطط التكامل وعرضها على مجلس الرئاسة.

٢- تنفيذ قرارات مجلس الرئاسة والتحضير لاجتماعاته.

٣- النظر فى مقترحات اللجان المتخصصة ورفع توصياتها إلى مجلس الرئاسة.

٤- دراسة جميع القضايا التى يكلفه بها مجلس الرئاسة.

ج- الأمانة العامة

تتكون الأمانة العامة من الأمين العام وطاقم مكتبه والأمين العـــام المســـاعد وعدد من الموظفين يعملون في إدارات البحوث والشـــئون القانونيـــة، والشـــئون الإدارية والمالية، والتكامل والاندماج. ويتم تعيين الموظفين بقرار من الأمين العام، مع مراعاة التوزيع الجغرافى العادل للوظائف بقدر الإمكان. ويوجد مقـــر الأمانـــة العامة فى مدينة طرابلس الليبية. ويتولى الأمين العام إدارة الأمانة العامة وتصريف شئونها والإشراف على أعمال إداراتها، وله أن يفوض إلى الأمين العام المساعد أو إلى أحد المديرين جزءاً من اختصاصاته. ويقوم الأمين العـــام بتحريـــر محاضـــر جلسات مجلس الرئاسة والمجلس التنفيذى، ويعتبر مسئولاً عن تنفيذ قرارات مجلس الرئاسة والمجلس التنفيذى، وإعداد مشروع ميزانية الأمانة العامة وعرضه علـــى المجلس التنفيذى، ويجوز للأمين العام البحث عن هبات خارجية، على أن تـــودع فى الحساب الخاص بالأمانة العامة. وتقوم الأمانة العامة بالمهام التالية:

١- العمل على تنفيذ قرارات مجلس الرئاسة بالتنسيق مع المجلس التنفيذي.

٢- المساهمة فى إعداد الخطط التنفيذية لبرامج عمل المجلس.

٣- إعداد البحوث والدراسات وتوفير المعلومات والوثائق وإبداء الرأي المتخصص، مع الاستعانة عند الاقتضاء بالكفاءات المتوفرة لدى الأعضاء.

٤- إعداد التقارير الدورية حول التقدم الحاصل فى بناء التجمع.

٥- القيام بأعمال السكرتارية لمجلس الرئاسة والمجلس التنفيذي واللجان المتخصصة بالتعاون مع الدولة المضيفة، وتوثيق هذه الأعمال.

٦- حفظ وثائق ومستندات مجلس الرئاســـة والمجلـــس التنفيـــذي واللجـــان الوزارية المتخصصة وكل مستند رسمى للمجلس بما فى ذلك وثائق التصديق على الاتفاقيات المبرمة فى إطار المجلس.

٧- التنسيق بين الأجهزة المتخصصة فى مجالات الإعلام والتوثيق بهدف تكوين رصيد من البيانات الإحصائية والمرجعية عن الدول الأعضاء فى مختلف القطاعات وأوجه نشاط العمل الاتحادي.

٨- إقامة صلات مع جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية (الاتحاد الأفريقي حالياً) والتجمعات والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى، وذلك بالتنسيق مع الأجهزة المتخصصة.

٩- إقامة صلات مع الجمعيات الشعبية والمنظمات غير الحكومية لدعم مسيرة التجمع.

د- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي

يتكون المجلس من عشرة أعضاء تختارهم كل دولة عضو من بين الشخصيات المشهود لها بالجدارة والخبرة والنشاط بما يساهم بفاعلية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للتجمع. ويضم المجلس أربع لجان هي: لجنة التخطيط والاقتصاد والمالية، ولجنة التربية والثقافة والعلوم والإعلام والتنمية الريفية، ولجنة الشئون الاجتماعية والصحة والبيئة، ولجنة النقل والمواصلات والاتصالات والطاقة. وتنتخب كل لجنة من بين أعضائها رئيساً، وتعين مقرراً لها. ويكون للمجلس مكتب بمثابة هيئة إدارية وفنية، ويتكون هذا المكتب من رئيس ونائب للرئيس ورؤساء اللجان وعدد من أمناء السر (بواقع واحد لكل دولة عضو)، وينتخب الرئيس ونائبه لمدة ثلاث سنوات، ويُنتخب باقى الأعضاء لمدة سنتين.

ويعقد المجلس اجتماعاً سنويا في دورة عادية، وله أن يجتمع في جلسة طارئة بناء على دعوة من رئيس التجمع أو رئيس المجلس أو إحدى الدول الأعضاء. وتصدر توصيات المجلس بتوافق الآراء، وتتم إحالة آراء وتقارير المجلس إلى الأمانة العامة التي تقوم بدورها بإخطار المجلس التنفيذي أو مجلس الرئاسة بها. ويوجد مقر المجلس في مدينة باماكو بجمهورية مالي.

ويعمل المجلس كجهاز استشاري للتجمع، إذ من حـق رئـيس التجمـع أن يستشيره فى كافة المسائل ذات الطبيعة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وللمجلس أن يبادر إلى تنبيه رئيس التجمع إلى الإصلاحات التى تيسر التنميـة الاقتصـادية والاجتماعية والثقافية بين الدول الأعضاء، كما يساعد المجلس دول التجمـع فـي إعداد تصور لسياسات وخطط وبرامج التنمية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويشجع التعاون بين الفئات الاجتماعية والمهنية فيها. ويعطـي المجلـس الاحتياجات الاجتماعية الأولوية عند تقديم مقترحاته للدول الأعضاء في التجمع.

هـ-المصرف الأفريقي للتنمية والتجارة

ويتولى القيام بجميع الأعمال والخدمات المصرفية والمالية والتجارية المتعلقة بنشاطه، وتمويل مشروعات التنمية الاقتصـادية والتجـارة الخارجيـة، ويعطـي المصرف الأولوية للمشروعات الجاري تنفيذها في الدول الأعضاء. وقد اختيـرت ليبيا لتكون المقر الرئيسي للمصرف، ويجوز نقل المقر الرئيسي إلى أية مدينة داخل أو خارج دولة المقر بناء علي قرار من الجمعية العمومية غير العادية، كما يجـوز للمصرف أن ينشئ فروعاً أو مكاتب لتحقيق أغراضه داخـل أو خـارج الـدول الأعضاء بقرار من مجلس الإدارة. وقد تعهدت الدول الأعضاء في التجمع بمساعدة المصرف فى تحقيق أهدافه ومنحه أية ميـزات أو اسـتثناءات خاصـة تمنحهـا للاستثمارات الوطنية أو الأجنبية والمصارف المحليـة والمؤسسـات المشـتركة. والمصرف بمثابة شركة مساهمة مدتها ٩٩ سنة ورأسمالها ١٠٠ مليون يورو.

رابعاً : ميادين ومجالات النشاط الرئيسية للتجمع

أ-المجال السياسي والأمني: رغم أن التجمع تأسس كتكتل اقتصـادي إلا أن بعض دوله ترى ضرورة إضفاء الطابع السياسي عليه. فمثلاً أعلن الزعيم الليبـي معمر القذافى أن التجمع يمثل حجر الأساس للوحدة الأفريقية والولايـات المتحـدة الأفريقية، وأن المزيد من الدول الأفريقية عليها الانضمام إليه، فهو مفتوح أمام كل

الدول الأفريقية ويتعامل مع جميع القضايا التى ترتبط بالتكامل بمفهومه الواســع. ومن جهة أخرى، يعانى كثير من دول التجمع من مشكلات داخلية ســواء كانــت صراعات وحروباً أهلية أو انقلابات وتمردات عسكرية، وهي أمور تــؤدي لعــدم الاستقرار في تلك الدول وتنعكس سلباً على أنشطة التجمع الاقتصادية التى تحتــاج إلى قدر من الاستقرار والأمن يسمح بنموها وازدهارها وضمان حمايتها وتــأمين المكاسب التى تحققها. وعندما شعرت الدول الأعضاء بأهمية العلاقة بين التنميــة الاقتصادية وتحقيق السلم والأمن وافقت في القمة الثانية للتجمع التى عقــدت فــى نجامينا عام ١٩٩٩ على الميثاق الأمني الذى ينص على الأهداف التالية:

١- التعاون فيما بين الدول الأعضاء من أجل حفظ السلم والأمن.

٢- إنشاء مكتب دائم للتنسيق فى هذا الشأن.

٣- التعاون فى مجالات الأمن العام والتصدى لظواهر التهريــب والهجــرة غير المشروعة والجريمة المنظمة وتجارة المخدرات وتهريب الأسلحة.

كما قررت القمة تعيين القذافى منسقاً عاماً للسلام، ليس فقــط فــى منطقــة التجمع وإنما خارجه أيضا، وتفويضه بالتحدث باسم التجمع فى هذا الشأن.

وتسعى الدول الأعضاء لإقامة آلية للإنذار المبكــر ومنــع وإدارة وتســوية النزاعات على غرار الآلية الأفريقية التى أنشئت عام ١٩٩٣، ولتحقيق هذا الهدف قرر المجلس التنفيذي في اجتماعاته عام ٢٠٠٢ تشكيل لجنة تضم ليبيا والســودان وبوركينا فاسو والأمين العام لبحث هذا الموضوع وإمكانية إقامــة هــذه الآليــة. واهتمت القمة السادسة والتى عقدت فى باماكو (مالي) بقضايا الأمن علــى طــول فضاء التجمع، وتم تشكيل لجنة لمتابعة العلاقات بين الدول الأعضــاء وعلاقاتهــا بالدول الأخرى، وتضم اللجنة ليبيا والسودان وتشاد والنيجر والجابون.

كذلك اهتم التجمع بتحقيق السلم والاستقرار فى ربوع أفريقيا وحل النزاعات القائمة بين الدول الأعضاء، حيث سعى لإيجاد حل سياسى عادل للنزاع بين إريتريا

وإثيوبيا ودعم الجهود الرامية لذلك، وانعكس ذلك فى الزيارات المتتالية التى قام بها محمد المدني الأزهري أمين عام التجمع لكل من أديس أبابا وإريتريا، كما اهتم التجمع بالصراعات المسلحة فى تشاد وأفريقيا الوسطى والسودان والصومال، وأكد باستمرار على ضرورة العمل على إيجاد حل دائم لهذه الصراعات، وحث الدول الأعضاء على التحرك فى هذا الإطار، واهتم التجمع أيضا بالأوضاع خارج التجمع مثل الوضع فى مدغشقر وموزمبيق مما يعكس الرغبة فى توسيع نطاق التجمع واهتماماته ونشاطاته.

ب-المجال الاقتصادي: كان الهدف الأساسي لإقامة التجمع هو إقامة اتحاد اقتصادي شامل يستند إلى استراتيجية تقوم على خطة تنموية تتكامل مع خطط التنمية الوطنية في الدول الأعضاء، فقد سعى التجمع للمساهمة في مهمة التنمية الذاتية للدول الأعضاء، وتحقيق الاستفادة المثلى من مزايا العمل المشترك والاستغلال الجماعي والأمثل للطاقات والقوى المتوفرة فى تلك الدول بهدف الوصول إلى تحقيق التنمية المستدامة بدلاً من الركون إلى المساعدات الخارجية والدعم الأجنبي. وقد قدم التجمع عدداً من المبادرات فى قطاعات الزراعة والبيئة والطاقة والتجارة والأمن الغذائي والبنية الأساسية محاولاً الاستفادة من خبرة المنظمات الدولية المتخصصة.

وقد اهتمت القمة الرابعة للتجمع التى عقدت فى ليبيا في فبراير ٢٠٠٢ بمجموعة من القضايا الاقتصادية كان منها دراسة سبل إنشاء منطقة تجارة حرة بين دول التجمع، وإقامة سوق مشتركة للمنتجات الزراعية الأساسية. وتم تكليف الأمين العام ببحث الموضوع، كما وافق المجلس التنفيذي على تشكيل لجنة اقتصادية تضم فى عضويتها ليبيا ومصر وتونس ونيجيريا والأمانة العامة والمصرف الأفريقي للتنمية والتجارة التابع للتجمع من أجل متابعة القضايا الاقتصادية الداخلة فى نطاق تفعيل التعاون المشترك بين دوله.

واهتم الاجتماع الثاني لوزراء التجارة فى دول الساحل والصحراء الذى عقد فى تونس في مارس ٢٠٠٣ بالقطاع الزراعي وتحقيق الأمن الغذائي لشعوب المنطقة، ودعا إلى ضرورة تقديم مشروع قرار بشأن منح معاملة تفضيلية لتبادل المنتجات الزراعية الأساسية بهدف تغطية الحاجات الغذائية فى المنطقة من الإنتاج المتوفر فيها، وأعرب ممثل منظمة الأغذية والزراعة عزم المنظمة على تكثيف التعاون مع التجمع سعياً لتحقيق أهدافها الرامية لمكافحة الجوع وسوء التغذية.

ورغم التطلعات والطموحات التى اقترنت بإنشاء التجمع إلا أنها لم تمنع بعض التهديدات أو العوائق التى يمكن أن تؤثر على التجمع سلباً، ومنها ما يلي:

١- تعتمد معظم الدول الأفريقية على حصيلة التعريفة الجمركية، لذلك تتردد كثيراً فى قبولها الانتظام فى اتحاد جمركي أو إقليمي قد يحرمها من هذه الموارد أو يقللها، خاصة إذا كانت عاجزة عن تعويض هذه الخسائر بسبب عدم المعرفة أو قلة الخبرة أو عدم وجود مؤسسات وأجهزة كافية للقيام بهذه المهام.

٢- تباين مستويات التطور الاقتصادي والاجتماعي وتفاوت الأداء الاقتصادي فى الدول الأعضاء، وهو ما يشكل صعوبة أمام تحقيق تعاون اقتصادي حقيقي وفعال فيما بينها، خاصة أن اقتصاد معظم هذه الدول يتسم بالضعف، وبخاصة في مجال الاستثمار ورؤوس الأموال.

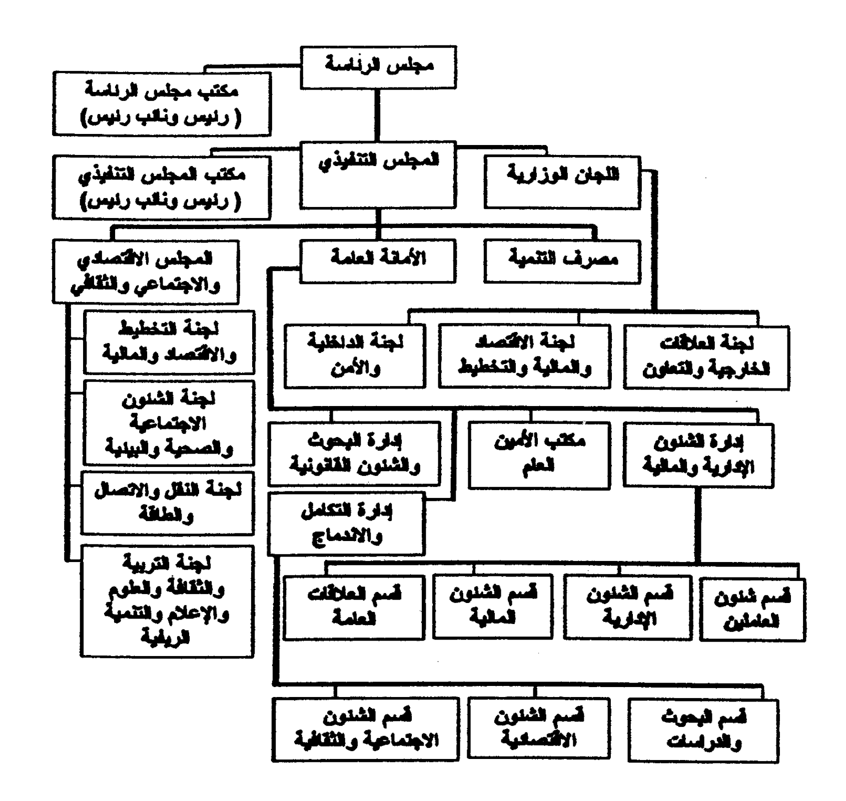
٣- تنعكس برامج الإصلاح الاقتصادي سلباً على التعاون بين هذه الدول؛ فبعض جوانب برامج الإصلاح المطبقة فى أفريقيا تسير فى اتجاه مضاد للتكامل الإقليمي، خاصة أنها ذات توجه وطني وتهدف إلى زيادة فورية فى الصادرات مما يؤدى إلى زيادة المنافسة بين الدول الأفريقية التى تسعى إلى تنظيم صادراتها، كما أن هذه البرامج تفتقر إلى قدر من الانسجام الإقليمي.

٤- تعاني بعض هذه الدول من مشكلات داخلية مثل الصراعات والحروب الأهلية والانقلابات العسكرية وغيرها من العوامل التى تهدد استقرارها.

٥- هناك تخوف من تحول التجمع إلى منبر سياسي فقط بسبب النزعة السياسية لدى بعض دوله، وإضفائها على أنشطته الأساسية، بحيث يصبح منظمة سياسية وليست اقتصادية تهتم بالتعاون والتكامل الاقتصادي الذى نصت عليه الاتفاقية المنشئة للتجمع، كما أن الخوف يكمن أيضا فى إمكانية تنامي النزعة الزعامية داخل التجمع، وأن تحاول دولة أو أكثر فرض زعامتها عليه مما قد يؤدي إلى تراجع التجمع وأهدافه وتوجهاته الأساسية.

٦- تتعارض أهداف ومصالح التجمع مع أهداف ومصالح بعض الدول الأفريقية؛ فالتجمع يضم فى عضويته عدداً من الدول الفرانكفونية التى لفرنسا مصالح كبيرة معها، كما أن لدول كبرى أخرى مصالح تحاول دائماً تعظيمها مما قد لا يسمح للتجمع بأن يتحرك باستقلالية فى أنشطته وممارساته وسعيه لتحقيق الأهداف والمصالح المنشودة.

الهيكل التنظيمى لتجمع دول الساحل والصحراء (سين- صاد)



جماعة شرق أفريقيا
East African Community



أولاً: نشأة الجماعة وأساسها القانوني وأعضاؤها

نشأت جماعة شرق أفريقيا على عدة مراحل؛ ففي عام ١٩٦٢ نشأت منظمة شرق أفريقيا للخدمات المشتركة، ثم وقعت معاهدة إنشاء جماعة شرق أفريقيا عـــام ١٩٦٨، ثم حلت الجماعة عام ١٩٧٧، وفي عام ١٩٨٤ وقعت اتفاقية لتقييم أصول الجماعة وخصومها، وفي عام ١٩٩٣ وقعت اتفاقية لإنشـــاء المفوضـــية الثلاثيـــة الدائمة للتعاون في شرق أفريقيا إلا أن أنشطتها لم تبدأ إلا فـــي عـــام ١٩٩٦، ثـــم وقعت معاهدة إنشاء جماعة شرق أفريقيـــا فـــي ٣٠ نـــوفمبر ١٩٩٩. ورغـــم أن المعاهدة دخلت حيز التنفيذ في ٧ يوليو ٢٠٠٠ إلا أن العمل بها لم يبدأ رســـمياً إلا في ١٥ يناير ٢٠٠١. وتشترك في عضوية جماعة شرق أفريقيا ثـــلاث دول هـــي كينيا وتنزانيا وأوغندا إلى جانب أية دولة أخرى تحصل على عضوية الجماعة وفقاً للمادة الثالثة من المعاهدة المنشئة لها. ومقر الجماعة في مدينة أروشا بتنزانيا.

ثانياً: المبادئ والأهداف

تنص الاتفاقية المنشئة للجماعة على إنشاء اتحاد جمركي وسوق مشتركة بين دول الجماعة كمؤسسات مكملة لها وكخطوة تمهيدية نحو تحقيق الهـــدف النهـــائي وهو تأسيس اتحاد نقدي وتكوين اتحاد فيدرالي يجمع الدول الأعضاء فـــي وحـــدة سياسية واحدة. وتنص المادة الخامسة من المعاهدة المنشئة للجماعة على أن أهدافها الرئيسية هي تطوير سياسات وبرامج تهدف إلى توسيع وتعميـــق التعـــاون بـــين

الأعضاء في مجالات السياسة والاقتصاد والاجتماع والثقافة والبحث والتكنولوجيا والدفاع والأمن والشئون التشريعية والقانونية والقضائية. ووفقاً للمادة السادسة من المعاهدة فإن المبادئ الرئيسية الحاكمة لتحقيق هذه الأهداف هي:

١. الثقة المتبادلة والإرادة السياسية والمساواة في السيادة.
٢. التعايش السلمي وحسن الجوار.
٣. التسوية السلمية للنزاعات.
٤. الحكم الجيد، بما يحقق الديمقراطية وسيادة القانون، والمحاسبة والشفافية، والعدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص، وحماية وتعزيز حقوق الإنسان بما يتسق والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
٥. التوزيع المتساوي للمنافع.
٦. التعاون لتحقيق النفع العام.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي

تتشكل الجماعة من مؤتمر رؤساء الدول والحكومات، ومجلس الوزراء، ولجنة التنسيق، ولجان القطاعات، ومحكمة العدل لشرق أفريقيا، والجمعية التشريعية لشرق أفريقيا، والأمانة.

ويتولى مؤتمر رؤساء الدول والحكومات إصدار التوجيهات والإرشادات التي تحدد الإطار العام لبرامج ومشروعات الجماعة بما يتسق وبنود المعاهدة المنشئة لها، كما يشرف المؤتمر على عمل مجلس الوزراء الذي يعد بمثابة الجهاز السياسي للجماعة، حيث تنص المادة السادسة عشر من المعاهدة على أن كافة القرارات والتوجيهات التي يصدرها المجلس تعتبر ملزمة للدول الأعضاء. وتقوم لجنة التعاون بتنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس، كما تقوم برفع تقارير دورية وتوصيات للمجلس بشأن متابعة تنفيذ أهداف المعاهدة. وقد يوكل المجلس للجان القطاعات مهام تنفيذ ومتابعة بعض البرامج والمشروعات في القطاعات التي تعنى

بها. وتعد محكمة العدل الجهاز القضائي للجماعة؛ فهي تضمن تطبيق القانون فيما يتعلق بتفسير وتنفيذ نصوص المعاهدة. وتتولى الجمعية التشريعية مهـام مناقشـة وإقرار موازنة الجماعة، كما تصدر تقارير سنوية لمتابعة ومراجعة تنفيذ أنشـطة الجماعة. ويأتي الأمين العام للجماعة على رأس جهازها التنفيذي، أي الأمانة.

وبالإضافة إلى هذه الأجهزة الرئيسية، نصت المعاهدة المنشئة للجماعة على مجموعة أخرى من المؤسسات التابعة، هي: بنك التنمية لشرق أفريقيـا، ومنظمـة الصيد في بحيرة فيكتوريا، والمؤسسات التابعة للتنظيم السابق لجماعة شرق أفريقيا.

ويتم تسيير العمل في الجماعة وفقاً لما يرد في وثائق استراتيجيات التنميـة الخمسية التي تصدرها الجماعة، فهذه الوثائق تحدد الخطوط العامة لسياسة الجماعة وبرامجها ذات الأولوية، وقد صدرت وثيقة "استراتيجية التنمية الأولـى لمنظمـة التعاون لشرق أفريقيا للفترة من ١٩٩٧ إلى ٢٠٠١"، ثم وثيقة "استراتيجية التنميـة الثانية لجماعة شرق أفريقيا للفترة من ٢٠٠١ إلى ٢٠٠٥" في أبريل ٢٠٠١.

رابعاً: الأنشطة

تهدف الجماعة إلى تحقيق التكامل بين أعضائها في عدة مجالات من أهمهـا الشئون الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتشمل الشئون الاقتصـادية مجـالات الزراعة والأمن الغذائي والتجارة والاستثمارات والتنمية الصـناعية والسياسـات المالية والنقدية والبنية الأساسية والخدمات والموارد البشرية وإدارة البيئة والموارد الطبيعية والسياحة. أما الشئون الاجتماعية فتتضمن الأنشـطة الثقافيـة والصـحية والتعليم والعلوم والتكنولوجيا وتنمية المهارات وتعزيز دور المرأة ومشاركة القطاع الخاص والمجتمع المدني في التنمية الاقتصادية-الاجتماعيـة. ويشـمل المجـال السياسي الدفاع والأمن والشئون الخارجية والتشريعية والقانونية والقضائية.

وفي سبيل تحقيق التكامل وتدعيم الروابط بين الدول الأعضاء، تبنت الجماعة مجموعة من البرامج والأنشطة التي تعزز الهوية المشتركة لشعوب شرق أفريقيا،

وتشجع التفاعل بين مواطنيها وانتقالهم بحرية بين دول الإقليم. منها: إصدار جوازات سفر خاصة بالإقليم، وإعادة إصدار أذون المرور داخل كل دولة، وتنسيق إجراءات النقل بالمركبات، وتسهيل عمليات المرور عبر الحدود، كما تم التوقيع على اتفاقية ثلاثية للنقل البري في أبريل عام ١٩٩٨، كما صدقت الدول الأعضاء على اتفاقية مماثلة للطرق المائية الداخلية. وعلى الصعيد الاجتماعي صاغت الجماعة مجموعة سياسات بغية تعزيز الخدمات المقدمة في مجالات الصحة والتعليم والتدريب والسياحة والاتصالات وغيرها. وفي المجال الأمني تم التوقيع على مذكرة تفاهم في مجال الدفاع في أكتوبر ١٩٩٨، وعدلت عام ٢٠٠١.

وفي مجال البيئة والتعاون الاقتصادي تم التوقيع على مذكرة تفاهم للتعاون في إدارة البيئة في أكتوبر عام ١٩٩٨، كما تم تأسيس جمعية شرق أفريقيا لهيئات تعزيز الاستثمار. وفي عام ٢٠٠٤ انعقد مؤتمر القمة الخامس لرؤساء دول جماعة شرق أفريقيا في مقر الرئاسة في أروشا، وصدق رؤساء الدول الثلاثة على بروتوكول تأسيس الاتحاد الجمركي لجماعة شرق أفريقيا، بهدف تدعيم التكامل في الإقليم، وتشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيه، وتعزيز القدرات الإنتاجية والاستثمارية والتجارية للجماعة؛ من خلال تحرير التجارة بين دول الإقليم، وتحفيز التجارة الخارجية وتشجيع الاستثمارات الأجنبية في دول الجماعة، ويسعى الاتحاد لإلغاء الرسوم الجمركية على الواردات، وإلغاء القيود غير الجمركية ووضع تعريفة خارجية مشتركة على السلع المستوردة من خارج الإقليم.

وقد دخل الاتحاد الجمركي حيز التنفيذ في مطلع عام ٢٠٠٥، ومع دخوله العام الثاني في يناير ٢٠٠٦ بدأ تطبيق المجموعة الأولى من التخفيض الجمركي بين دول الاتحاد وذلك بإلغاء الجمارك على واردات كينيا من أوغندا وتنزانيا، كما تقرر إلغاء الجمارك على بعض واردات أوغندا وتنزانيا من كينيا في خمس سنين.

القسم الثالث

تنظيمات أحواض الأنهار والبحيرات

هيئة حوض نهر النيجر
Niger Basin Authority



أولاً: نشأة الهيئة وأساسها القانوني وأعضاؤها

تعد هيئة حوض نهر النيجر واحدة من أقدم المنظمات الدولية الحكومية، وتعود نشأتها إلى عام ١٩٦٤ حين كان يطلق عليها مفوضية نهر النيجر والتى استمرت ١٧ عاماً، وكانت تعمل بموجب اتفاقية الملاحة والنقل فى نهر النيجر الموقعة فى نيامى فى ٢٥ نوفمبر ١٩٦٤، والتى تم التأكيد عليها فى نيامى فى ٢ فبراير ١٩٦٨، وفى لاجوس فى ٢٦ يناير ١٩٧٩. وعندما أضحت المفوضية غير فعالة قررت الدول الأعضاء استبدالها بكيان جديد هو هيئة حوض نهر النيجر، ومن ثم نشأت الهيئة لتحل محل مفوضية حوض نهر النيجر. واستناداً إلى ذلك ورثت الهيئة كافة الأصول والخصوم والبرامج التى أنشأتها المفوضية.

وقد قامت هيئة حوض نهر النيجر استناداً إلى الاتفاقية التى وقعت عليها كل من بنين، الكاميرون، تشاد، كوت ديفوار، نيجيريا، غينيا، مالى، النيجر، بوركينا فاسو فى فارانا بغينيا في ٢١ نوفمبر ١٩٨٠، وذلك بناء على اتفاق نيامى للملاحة والتعاون الاقتصادى بين دول حوض نهر النيجر الموقع فى ٢٦ أكتوبر ١٩٦٣، وقمة رؤساء الدول والحكومات فى ٢٦ يناير ١٩٧٩ فى لاجوس والتى حددت أهداف عمل التجمع. وقد تم بدء العمل وفق القانون التأسيسى للهيئة فى قمة رؤساء الدول والحكومات فى ٢١ نوفمبر ١٩٨١ في كوناكرى. وتضم الهيئة فى عضويتها تسع دول هي الدول التى وقعت على الاتفاقية المنشئة للهيئة. ومقر الهيئة فى نيامى (النيجر)، ولغتاها الرسميتان هما الإنجليزية والفرنسية.

ثانياً: المبادئ والأهداف:

تقوم الهيئة على عدد من المبادئ هي:

١- نشر قيم التعاون بين الدول الأعضاء؛ وذلك لضمان تنمية متكاملة لدول الحوض فى كافة المجالات عن طريق تنمية الموارد وبخاصة فى مجالات الطاقة والموارد المائية والزراعة والحيوانات الداجنة والصيد والاتصالات والصناعة والاستفادة من النقل عبر الأحراج.

٢- تنسيق سياسات التنمية الوطنية لحوض نهر النيجر من خلال تطبيق مشروعات وبرامج التنمية المتكاملة.

وقد حددت المادة الرابعة من الاتفاقية المنشئة للهيئة الأهداف التالية:

١- تنسيق السياسات التنموية الوطنية لضمان سياسة عادلة فى مجال تقاسم الموارد المائية بين الدول الأعضاء.

٢- صياغة سياسة عامة بالتوافق بين الدول الأعضاء لتنمية الحوض تتوافق مع الوضع الدولى لحوض النهر.

٣- تنفيذ وتطوير خطة تنمية متكاملة للحوض.

٤- وضع ومتابعة سياسة إقليمية عقلانية وذلك لاستغلال كافة الإمكانات المائية للحوض.

٥- تصميم ومتابعة الدراسات والأبحاث.

٦- القيام بعمل خطط حول كيفية إقامة واستغلال وصيانة البنية الأساسية، والقيام بمشروعات تحقق الأهداف العامة للتنمية المتكاملة للحوض.

ولتحقيق هذه الأهداف فإن الهيئة عليها مراعاة التنسيق بين الخطط التنموية للدول الأعضاء والمرتبطة بحوض نهر النيجر وتحقيق التنمية المتكاملة للحوض.

ثالثا:الهيكل التنظيمى

وفقاً للمادة الخامسة من الاتفاقية المنشئة لهيئة حوض نهر النيجر، تتكون الهيئة من الأجهزة التالية: قمة رؤساء الدول والحكومات، مجلس الوزراء، اللجنة الفنية للخبراء، السكرتارية التنفيذية وفروعها المتخصصة.

قمة رؤساء الدول والحكومات: وهى الجهاز الرئيس والمسئول عن اتخاذ القرارات، ويتكون من رؤساء الدول والحكومات وممثليهم المعتمدين أو من ينوب عنهم، ويقوم بتحديد التوجه العام للسياسة التنموية للهيئة، ومتابعة المهام التنفيذية بما يحقق أهداف الهيئة. وتجتمع القمة مرة كل عامين فى جلسة عادية فى مقر الدولة التى تتولى الرئاسة. والنصاب القانونى للاجتماع هو الأغلبية البسيطة. وللقمة أن تجتمع فى دورات غير عادية بناء على طلب رئيس الدورة أو أية دولة عضو وبإجماع باقى الدول الأعضاء. والقرارات الصادرة عن القمة تلتزم بها باقى أجهزة التجمع. ويقوم الأعضاء بانتخاب الرئيس لمدة عامين وبشكل دوري بين الأعضاء وفقا للأبجدية اللاتينية.

مجلس الوزراء: وهو الجهاز التنفيذى، ويتكون من الوزراء أو من ينوب عنهم. ولكل عضو صوت واحد. وقد يساعد الوزير عدد من الخبراء. ويقوم المجلس بمتابعة كافة أنشطة السكرتارية ورفع التقارير إلى القمة، والإعداد لاجتماعات القمة ودراسة القضايا والمشكلات المطروحة عليها، ورفع التوصيات الصادرة عنه إلى جهاز القمة. ويجتمع مرة كل عام فى دورة عادية. والنصاب القانونى للاجتماع هو الأغلبية البسيطة. والقرارات والتوصيات التى تصدر عنه تتم بالتوافق. وينتخب المجلس رئيساً له لمدة عامين وبشكل دوري. ولرئيس المجلس حق دعوة المجلس للانعقاد فى اجتماع غير عادى بناء على طلب أي عضو.

اللجنة الفنية للخبراء: وتتكون من ممثلين عن كل دولة عضو، وتقوم بالإعداد لاجتماعات مجلس الوزراء ورفع التقارير والتوصيات إليه. وللجنة أن

تجتمع بناء على طلب من السكرتارية التنفيذية ووفقاً لجدول يقره مجلس الوزراء. واجتماعات اللجنة لابد أن يقرها رئيس مجلس الوزراء.

الأمانة التنفيذية: هي الجهاز الإداري للهيئة، ويرأسها أمين تنفيذي لمدة أربعة أعوام تجدد مرة واحدة بناء على توصية من مجلس الوزراء إلى قمة رؤساء الدول والحكومات. ولجميع الدول الأعضاء الحق فى تقديم مرشحين لهذا المنصب. والأمين التنفيذي هو الموظف الإدارى الأعلى للهيئة، ويساعده فى ذلك مفوض يعينه مجلس الوزراء لمدة أربعة أعوام تجدد مرة واحدة، وموظفون موزعون على ثلاثة أقسام هي: التخطيط وتنفيذ المشروعات، والتوثيق والمعلومات، والإدارة والتمويل. ويتم عزل الموظفين الإداريين بقرار من قمة رؤساء الدول والحكومات بناء على توصية من مجلس الوزراء. ويراعى فى الأشخاص الذين يتم تعيينهم أن يكونوا ذوى كفاءة وخبرة فنية عالية. ويراعى عند تشكيل الأمانة معيار التوزيع العادل للوظائف بين الدول الأعضاء. والأمين التنفيذي مسئول أمام الأجهزة العليا فى الهيئة. وتعمل الأمانة على تحقيق الأهداف التي حددها مجلس الوزراء وهي: التفاوض للحصول على قروض ومنح بموافقة مجلس الوزراء، وإدارة تخطيط وتنفيذ المشروعات، وتنفيذ قرارت الهيئات العليا، والقيام بمهام التوثيق وتوفير المعلومات، وتولي المهام الإدارية والمالية.

رابعاً: الأنشطة

تقوم الهيئة بأنشطة متنوعة في مجالات استخدام وضبط المياه وإدارة البيئة وضبط الملاحة وتنمية الأراضى الزراعية والرعوية وتمويل المشروعات. وفيما يلي بعض أنشطتها فى مجالات التخطيط والإحصاءات والبنية الأساسية:-

١- جمع البيانات والاستفادة منها فى المجالات التنموية المختلفة.

٢- تنسيق الخطط والمشروعات والأبحاث التى تنفذها الدول الأعضاء.

٣- تقييم المشروعات التى تقوم بها الدول الأعضاء أوطرح التوصيات وفق برامج بحثية تتوافق مع الغاية النهائية.

٤- متابعة الأعمال البحثية التى تقوم بها الدول الأعضاء والاستفادة من التقارير التى تقوم بها هذه الدول وترسلها بصفة دورية.

٥- رسم السياسة العليا وبرامج التنمية المتكاملة للحوض مع تحديد الأولويات بين البدائل المستخدمة والمشروعات والقطاعات المستهدفة.

٦- تصميم وإنشاء هياكل هيروليكية متعددة الأغراض.

٧- تصميم وإنشاء وحدات ومشروعات فى مجالات النقل والاتصالات.

٨- تحسين وصيانة طرق الملاحة المائية.

٩- تنمية النقل النهرى ونشر نموذج نظم النقل المتعددة (بحار- أنهار- طرق- سكك حديدية)، كعامل للتكامل ومنفذ أمام الدول الأعضاء الحبيسة.

وتقوم الهيئة بعدة مشروعات مائية وأخرى لإنتاج الغاز. ومن أهمها:

مشروع تمويل البيئة العالمى: ويهدف إلى تحسين وإدارة المياة الدولية، وتغيير اتجاه تآكل الأرض ونحت المياه فى حوض نهر النيجر عن طريق التعاون الإقليمى بين الدول الأعضاء بما يضمن محاربة الفقر فى دول الحوض. وللمشروع عدة مراحل هي: المرحلة التحضيرية التى انتهت باللقاء الإقليمى وإعلان باماكو، ومرحلة إعداد الدراسات التحليلية وإعداد تصور للمشروع، ومرحلة إعداد تطبيقات للمشروع وإعداد خطة عمل استناداً إلى الدراسات التحليلية، ومرحلة تطبيق خطة العمل. ويتم تمويل المشروع من جهات متعددة منها البرنامج الإنمائى للأمم المتحدة، والبنك الدولى، والاتحاد الأوربى، وكندا، والنرويج، وهولندا.

مشروع محاربة التصحر بتنمية المجتمعات الريفية والزراعية: وتنفذه وكالة تنمية الأراضى الزراعية اليابانية، بتمويل من الحكومة اليابانية .

مفوضية حوض بحيرة تشاد

Lake Chad Basin Commission



أولاً: نشأة المفوضية وأساسها القانوني وأعضاؤها

يمتد حوض بحيرة تشاد لمسافة تزيد عن ٩٦٧ ألف كيلو متر مربع (انظر الخريطة)، ويسكنه حوالى ٢٠ مليون نسمة موزعين على دول الحوض كما يلى: ١١,٧ مليون نسمة فى نيجيريا، و٥ ملايين نسمه فى تشاد، و٢,٥ مليون نسمة فى الكاميرون، و٦٣٤ ألف نسمة فى جمهورية أفريقيا الوسطى، و١٩٣ ألف نسمة فى النيجر. ولقد انكمشت بحيرة تشاد وانخفض مستوى المياه فيها نتيجة الجفاف الشديد الذى تعرضت له البحيرة خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، والذي ازداد حدة في القرن العشرين، والطلب المتزايد على المياه لأغراض الزراعة، وتحويل المياه من نهر تشاري لمشروعات الري، وإقامة السدود على نهري خديجة وجاماري فى شمال شرق النيجر. وذكرت بعض الدراسات أن حجم البحيرة قد انخفض من ٣٠ ألف كيلو متر مربع إلى ثلاثة آلاف كيلو متر مربع فقط، بينما ذكرت دراسات أخرى أن حجم البحيرة انخفض من ٢٥ ألف كيلو متر مربع إلى أقل من ١٥٠٠ كيلو متر مربع. وأدى انكماش البحيرة وانخفاض مستوى المياه فيها إلى الإضرار بالإنسان والحيوان والنبات، وأصبحت الزراعة محفوفة بالمخاطر؛ لأن انخفاض مستوى المياه فى البحيرة أثر على مشروعات الري. ومثال ذلك مشروع الري فى جنوب تشاد الذي كان يهدف لري ٦٧ ألف هيكتار، ولكن انخفاض مستوى المياه فى البحيرة فى أواخر الثمانينيات أدى إلى توقف المشروع.

وقد أنشئت مفوضية حوض بحيرة تشاد لوقف التدهور والانكماش الذى يحدث فى البحيرة، وطرح العديد من المبادرات فى إطار المفوضية بهدف إعادة البحيرة إلى وضعها السابق. وقد وقعت الدول ذات الحدود المشتركة على بحيرة تشاد وهى الكاميرون وتشاد والنيجر ونيجيريا على الاتفاقية المنشئة لمفوضية حوض بحيرة تشاد والقانون التأسيسى لها فى ٢٢ مايو ١٩٦٤، وهما الأساس القانوني للمفوضية، وانضمت جمهورية أفريقيا الوسطى للمفوضية أثناء القمة الثامنة لرؤساء الدول والحكومات التى عقدت فى أبوجا (نيجيريا) فى مارس ١٩٩٤ لتصبح العضو الخامس فى المفوضية، وأعطت المفوضية صفة مراقب للسودان أثناء القمة العاشرة لرؤساء الدول والحكومات، والتى عقدت فى ٢٨ يوليو ٢٠٠٠ فى نجامينا (تشاد)، وسوف تصبح السودان العضو السادس فى المفوضية بعد تصديقها على الاتفاقية المنشئة والقانون التأسيسى للمفوضية . ويوجد المقر الدائم للمفوضية فى مدينة نجامينا. وتتمتع المفوضية بالشخصية القانونية المستقلة، ويتمتع موظفو المفوضية بالحصانات الدبلوماسية التى تقرها الدول الأعضاء. وهناك اتفاقية تحكم علاقة المفوضية بالدولة المضيفة.

ثانياً: مبادئ وأهداف المفوضية

وفقاً للاتفاقية المنشئة والقانون التأسيسى تحكم مفوضية حوض بحيرة تشاد المبادئ التالية:

١. احترام سيادة الدول الأعضاء.

٢. التزام الدول الأعضاء بتكثيف الجهود الرامية إلى تطوير وتنمية حوض بحيرة تشاد.

٣. التزام الدول الأعضاء بعدم القيام بأي أعمال على جزء من الحوض من شأنها أن تؤدى إلى التأثير على مستويات ومجرى المياه دون الحصول على إذن مسبق من المفوضية.

٤. التزام الدول الأعضاء بوضع قواعد عامة لتسهيل حركة الملاحة والنقل فى البحيرة.

٥. التزام الدول الأعضاء بأن يظل حوض البحيرة متاحاً لجميع الدول الأعضاء، ومن حقها الاستفادة منه وفقا لقاعدة المساواة.

وتسعى المفوضية لتحقيق مجموعة من الأهداف من أهمها ما يلي:

١. تنظيم استخدام المياه والموارد الطبيعية الأخرى داخل الحوض.
٢. بدء وتنسيق وتعزيز المشروعات التى تهدف إلى تطوير الموارد الطبيعية داخل نطاق الحوض.
٣. تنسيق الأنشطة البحثية للدول الأعضاء.
٤. تسوية المنازعات بالطرق السلمية.
٥. تعزيز التعاون الإقليمي.
٦. تدعيم الصلات والعلاقات بين الدول الأعضاء.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي للمفوضية

يتكون الهيكل التنظيمي للمفوضية من ثلاثة أجهزة رئيسية هى: قمة رؤساء الدول والحكومات، ومجلس المفوضين، والأمانة التنفيذية التي تضم مكتب الأمين التنفيذي، والمراجع المالي، وأقسام وظيفية للإدارة والتمويل، والتوثيق والمعلومات والاستشعار عن بعد والتكنولوجيا المتقدمة، والتخطيط وتنفيذ المشروعات، والبيئة والموارد المائية، على النحو الذي يبينه شكل الهيكل التنظيمى للمنظمة

أ- قمة رؤساء الدول والحكومات

تعتبر قمة رؤساء الدول هى أعلى سلطة فى المفوضية، وتجتمع مرة واحدة فى العام بالتناوب فى عواصم الدول الأعضاء، ورئيسها هو رئيس الدولة المضيفة للاجتماع. وللقمة سلطات واسعة فى كافة المجالات، منها إصدار القرارات النهائية

حول التوصيات التى يرفعها مجلس الوزراء مثل تعيين السكرتير التنفيذي لمدة ثلاث سنوات بناء على توصية من مجلس الوزراء، وإقالته أيضاً بناء على توصية من مجلس الوزراء. وتصدر القرارات بالإجماع.

ب- مجلس الوزراء (المفوضين)

يتكون المجلس من ممثلى الدول الأعضاء بواقع وزيرين من كل دولة، ويجتمع مرة واحدة فى العام، ويجوز له عقد اجتماعات استثنائية بناء على طلب دولتين تتقدمان به إلى السكرتير التنفيذي. ومن سلطات المجلس توصية رؤساء الدول (بالأغلبية البسيطة) بتعيين السكرتير التنفيذي من بين مرشحي الدول الأعضاء والتوصية بإقالته، ووضع اللائحة الداخلية للمجلس وميزانية المفوضية. ويعقد المجلس اجتماعاته إذا حضر وزير واحد على الأقل من كل دولة عضو.

ج- الأمانة التنفيذية

وهي الجهاز التنفيذي فى المفوضية، وتتكون من السكرتير التنفيذي، والسكرتير التنفيذي المساعد، والمراجع المالي. ويتم تعيين السكرتير التنفيذي لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد من قبل قمة رؤساء الدول بناء على توصية من مجلس الوزراء. ويمارس السكرتير التنفيذي السلطات ويقوم بالمهام التى يحددها مجلس الوزراء، ومن حقه الاستعانة بمن يرى من الموظفين.

رابعاً : المجالات الرئيسية لنشاط المفوضية

عملت المفوضية منذ إنشائها على الحفاظ على بحيرة تشاد والموارد الطبيعية الموجودة فى حوضها. وفيما يلى بعض الجهود التى بذلتها المفوضية والمشروعات التى قدمتها في هذا المجال:

أ- وقعت دول المفوضية التى شاركت فى قمة الرؤساء التى عقدت فى نيجيريا فى ديسمبر ١٩٧٧ على بروتوكول لتنسيق التشريعات والقوانين المتعلقة ببعض النباتات والحيوانات في الدول الأعضاء، وتبنت المفوضية خططا تقوم على

تنويع مصادر المنح لتحقيق التنمية المتكاملة في حوض بحيرة تشاد، وعملت الأمانة التنفيذية على الاتصال بالوكالات المانحة والمنظمات الدولية وإخبارها بمشكلات ومتطلبات التنمية داخل المنطقة. وأسفرت تلك الاتصالات عن عقد الاجتماع الاستشاري الثامن فى نجامينا فى مارس ١٩٨٦، وحضره كل من بنك التنمية الأفريقي، وفرع مؤسسة "كير" في تشاد، ووكالة المساعدات الفرنسية، ومنظمة الأغذية والزراعة، والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، والجماعة الاقتصادية الأوروبية، والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، والتى أعربت عن اهتمامها بالمنطقة، وقدمت برنامج عمل للنهوض بالمنطقة مدته خمس سنوات من ١٩٨٧ إلى ١٩٩١.

ب - استمر مشروع تخطيط وإدارة الموارد المائية السطحية للحوض من مايو ١٩٩٠ إلى ديسمبر ١٩٩٣، وتميز هذا المشروع بكونه أكثر شمولاً، وقد تم تمويله من البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة إلى جانب مفوضية حوض بحيرة تشاد. وأسفر المشروع عن بناء نموذج رياضي للموارد المائية السطحية فى الحوض.

ج - صدقت القمة الثامنة لرؤساء دول المفوضية التى عقدت فى أبوجا فى مارس ١٩٩٤على وثيقة الخطة الرئيسية للتنمية والإدارة البيئية الدقيقة للموارد الطبيعية في حوض بحيرة تشاد، وتشمل هذه الوثيقة ٣٦ مشرعاً تهدف إلى تنمية الموارد المائية والزراعية والتنوع البيولوجي والماشية وصيد الأسماك في الحوض. وقام رؤساء الدول الأعضاء فى المفوضية بحملة دولية للحفاظ على البحيرة، وقامت الأمانة التنفيذية بتنظيم مؤتمر للمانحين الدوليين بهدف تعبئة الجهود الدولية للمساعدة فى وضع الخطة الرئيسية موضع التنفيذ. وصدقت هذه القمة أيضا على التقرير النهائي الخاص بترسيم الحدود بين الدول الأعضاء والذي استمر العمل فيه من ١٩٨٨ إلى ١٩٩٢، ودعت القمة الدول الأعضاء إلى تبنى هذه الوثيقة والعمل على تطبيقها.

د – قامت المفوضية بالتعاون مع الصندوق العالمي للبيئة والبرنامج الإنمائي التابع للأمم المتحدة والبنك الدولي بمشروع الإدارة المتكاملة لبحيرة تشاد. ويهدف هذا المشروع إلى تكامل المشروعات التى تقام في حوض بحيرة تشاد ومنع ازدواج وتكرار تلك المشروعات. والهدف الرئيسي للمشروع هو وضع إدارة متكاملة ومتناسقة ومستدامة للمياه والموارد الطبيعية داخل الحوض من أجل وقف تدهور التربة والموارد المائية، بل وعكس اتجاه التدهور فى التربة والموارد المائية فى حوض بحيرة تشاد. وتبلغ التكلفة الإجمالية لهذا المشروع حوالي ١٣,٠٧٦٥ مليون دولار أمريكي.

وقد تم تحديد ستة مشروعات تجريبية هي: مشروع إعادة تقويم وإدارة الموارد المائية والبيئية لسهول فيضان وازا–لوجوني فى الكاميرون ونيجيريا وتشاد، ومشروع الإدارة المتكاملة للمناطق الرطبة فى حوض كومادوجو–يوبي الفرعي، ومشروع مكافحة التصحر عبر الحدود فى تشاد والنيجر، ومشروع تحديد خطة لإدارة بحيرة فتري فى تشاد، ومشروع الإدارة المتكاملة للمناطق الرطبة عبر الحدود فى حوض شارى الأعلى فى جمهورية أفريقيا الوسطى، ووضع بحيرة تشاد فى قائمة مواقع "رامسار" وهي الاتفاقية الدولية للمناطق الرطبة التى تم توقيعها فى رامسار (إيران) عام ١٩٧١، وهى معاهدة حكومية توفر إطاراً مناسباً للعمل الوطني والتعاون الدولي للمحافظة على المناطق الرطبة ومواردها الطبيعية.

وأعلن رؤساء الدول الأعضاء فى المفوضية أثناء قمتهم العاشرة التى عقدت فى نجامينا فى ٢٨ يوليو ٢٠٠٠ عن رغبتهم فى أن تتم حماية بحيرة تشاد فى إطار اتفاقية رامسار وحددوا حوالي ٢,٥ مليون هيكتار (أي نحو ٩,٦٥٠ ميل مربع) كمنطقة محمية. ونتج عن هذا المشروع خطة عمل استراتيجية ناقشها الخبراء الوطنيون فى يناير ١٩٩٨ وأوصوا بتبنيها. وتعتبر هذه الخطة خطة طويلة الأجل تمتد لمدة ٢٠ عاما، وتشتمل على برنامج عمل مدته ثماني سنوات مع الأخذ فى

الاعتبار الأولويات التالية: إيجاد آلية لإدارة الموارد المائية المشتركة عن طريق التعاون بين الدول، وإقامة شبكات فعالة لتجميع المعلومات من أجل معرفة ومتابعة الموارد المائية والنظم البيئية واستغلالها، وتنفيذ الأنشطة القطاعية الأساسية التى تهدف إلى معرفة الطلب على المياه والتحكم فى التصحر ونقص التنوع البيولوجي، وبدء دراسات الجدوى لتحويل المياه داخل الحوض، ومعرفة الآثار البيئية المترتبة على ذلك، والتحكم فى الملوثات ومنعها، وحماية الثروة السمكية، وتحسين النظم البيئية وحماية سهول الفيضان.

هـ- استمر مشروع المصايد السمكية فى حوض بحيرة تشاد من مارس ١٩٩٩ إلى مايو ٢٠٠٢، وقام بتمويله الاتحاد الأوروبي، وكانت أهدافه هي المساهمة فى تطوير الثروة السمكية فى حوض بحيرة تشاد، وتدعيم العلاقات بين قطاعات الثروة السمكية والمعاهد البحثية والمنظمات الوطنية والدولية فى المنطقة، وتشجيع مشاركة الصيادين ومنظمات صيد الأسماك فى العملية السياسية، وزيادة قدرات المعاهد البحثية ذات الصلة بالمشروع، وزيادة الصلات والروابط بين المؤسسات البحثية الإقليمية في حوض بحيرة تشاد، وتدعيم علاقات التعاون بين دول الجنوب من جهة وبينها وبين دول الشمال من جهة أخرى.

و- استمر مشروع إقامة آلية لإدارة الصراعات من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٤، وكان يهدف إلى إيجاد آلية لمنع النزاعات بين الدول الأعضاء وإدارة تسويتها يكون مقرها الكاميرون.

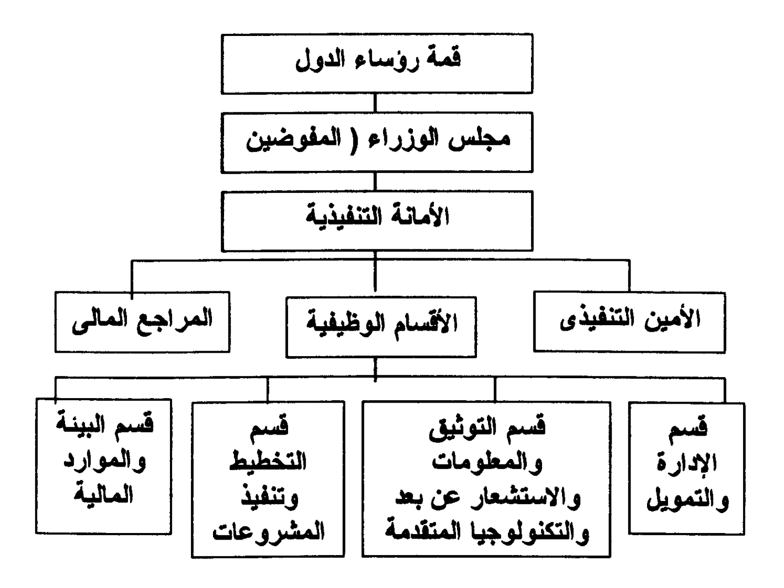
ز- طالبت الدول الأعضاء في المفوضية أثناء منتدى المياه العالمي الذي عقد في كيوتو (اليابان) في الفترة من ١٦ إلى ٢٣ مارس ٢٠٠٣ بدعم دولي لجهودها الرامية إلى الحفاظ على بحيرة تشاد، ومن بين تلك الجهود مشروع إعادة ملء البحيرة. ويستلزم هذا المشروع إقامة سد على نهر أوبانجوي في جمهورية أفريقيا الوسطى، وتوصيل جزء من مياهه إلى بحيرة تشاد من خلال قناة ملاحية. ويتطلب

هذا المشروع إمكانيات ومستلزمات ضخمة. وقد ذكر وزير شئون البيئة في النيجر أثناء دورة مجلس وزراء المفوضية التى عقدت فى نيامى (النيجر) من ٢٧ فبراير إلى ١ مارس ٢٠٠٣ أن دراسة الجدوى الخاصة بهذا المشروع تستلزم وحدها ٦ ملايين دولار أمريكي. وقال مدير قسم الموارد المائية والبيئية فى المفوضية أن هذا المشروع هو الأول من نوعه فى أفريقيا. وقد قدمت المفوضية طلبات للدول المانحة والمؤسسات الدولية للحصول على الأموال اللازمة للبدء فى هذا المشروع، وأقرت قمة المفوضية فى يونيو ٢٠٠٤ فى نيجيريا مبادرة جديدة تم الإعلان عنها قبل عام فى تركيا، وبدأت القمة فى البحث عن تمويل لهذه المبادرة.

خريطة توضح موقع بحيرة تشاد

المصدر: http://www.worldlakes.org/uploads/chad_locator_٧٧a.jpg

الهيكل التنظيمي لمفوضية حوض بحيرة تشاد



منظمة تنمية حوض نهر السنغال

Organization of Developing the Senegal River Basin (OMVS)

أولاً: نشأة المنظمة وأساسها القانوني وأعضاؤها

ترجع جذور هذه المنظمة إلى الحقبة الاستعمارية، حيث جرت عدة محاولات من جانب الدولة المستعمرة للإقليم، أي فرنسا، من أجل تنظيم موارد النهر وتعظيم الاستفادة منها، أبرزها بعثة عام ١٩٣٤ لدراسة إمكانات نهر السنغال المائية والكهربائية والتى بدأت عملها عام ١٩٣٨، ثم تحولت إلى هيئة مختصة بتنمية نهر السنغال وتطوير استخدام الدول المطلة عليه لمياهه عام ١٩٥٩. وفي عام ١٩٦٣ أنشئت لجنة مشتركة بين دول حوض النهر وهي السنغال وموريتانيا وغينيا ومالي، ثم تحولت هذه اللجنة إلى منظمة تضم هذه الدول في مارس ١٩٦٨.

أما الأساس القانونى للمنظمة فيستند إلى عدة اتفاقيات، أبرزها اتفاقية ١١ مارس ١٩٧٢ التى وقعتها الدول الأعضاء لقناعتها بعدم قدرة أي منها منفردة على تحقيق التنمية والاستخدام الأمثل لإيرادات النهر والحد من مياهه المهدرة فى المحيط. وهكذا تم الاتفاق عام ١٩٧٢ على إنشاء منظمة تنمية نهر السنغال؛ لتنظيم استغلال موارده ومجراه المائى باعتباره نهراً دولياً يجري فى مالي والسنغال وموريتانيا، بما يعنيه ذلك من حرية الملاحة فيه والاستخدام العادل لمياهه، بما فى ذلك الممرات المائية والطرق والسكك الحديدية والملاحية المقامة لتعويض ضعف الملاحة فى بعض أجزاء النهر. ونصت الاتفاقية على ضرورة موافقة الدول الأعضاء مسبقاً على أية مشروعات زراعية أو صناعية تقام على النهر ومن شأنها التأثير في خصائصه.

وفى ١٦ ديسمبر ١٩٧٥ أجري تعديل على المعاهدة يجعل مدة سريانها ٩٩ عاماً بدلاً من عشرة أعوام. وفى ٢١ ديسمبر ١٩٧٨ وقع رؤساء مالي والسنغال وموريتانيا اتفاقية لتنظيم الوضع القانونى للأعمال المشتركة على نهر السنغال. ثم حددت اتفاقية باماكو الموقعة في ١٢ مايو ١٩٨٢ سبل ومصادر تمويل مشروعات منظمة تنمية نهر السنغال ونصيب كل عضو فيها، وأعيد تأكيد مضمون تلك الاتفاقية فى ميثاق مياه نهر السنغال الصادر فى مايو ٢٠٠٢ والذى يحدد القواعد العامة المنظمة لاستخدام مياه النهر وحماية بيئته.

ثانياً: الأهداف والمبادئ

حددت اتفاقية عام ١٩٧٢ الأهداف التالية لمنظمة تنمية نهر السنغال:

- تحقيق الاكتفاء الذاتي من الغذاء لشعوب الحوض.
- دعم اقتصاد دول المنظمة فى مواجهة المخاطر المناخية والخارجية.
- الحفاظ على التوازن البيئى فى المنطقة، خاصة فى حوض النهر.
- تأمين وتحسين دخول مواطني الوادي.

وفى مايو ٢٠٠٣ حدد إعلان نواكشوط المبادئ والأهداف الاستراتيجية الحاكمة لعمل المنظمة ، والتي تتسق مع المواثيق الدولية في هذا الشأن.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي

١. **مؤتمر رؤساء دول وحكومات المنظمة:** ويختص بوضع السياسات الاستراتيجية للمنظمة، ورئاسته دورية كل سنتين.

٢. **مجلس وزراء دول وحكومات المنظمة:** ويختص بوضع خطط استخدام النهر وتنميته، ورئاسته أيضاً دورية كل سنتين.

٣. **المفوضية العليا:** ويرأسها الأمين العام للمنظمة، وتقوم بتنفيذ قرارات مجلس الوزراء وتوصياته، وتقدم تقريراً دورياً عن أعمالها.

٤. **شركة الطاقة:** وهي شركة حكومية مشتركة بين دول المنظمة تختص بمشروعات موارد النهر التى توكل إليها وصيانتها وتجديدها، وتتبع مجلس وزراء دول المنظمة الذي يعد مجلس المساهمين .(أي مالكي أسهم الشركة)، ويديرها مجلس مكون من تسعة أعضاء يرأسه مدير عام.

٥. **شركة سد دياما:** وهي شركة حكومية مشتركة بين دول المنظمة أنشئت فى ٧ يناير ١٩٩٧ للقيام بمشروعات مشتركة متعلقة بسد ديما وصيانتها وتنميتها، وهي تتبع مجلس وزراء دول المنظمة، ويديرها مجلس من تسعة أعضاء.

٦. **المفوضية الدائمة للمياه:** جهاز استشاري يتبع مجلس الوزراء ويختص بتحديد المبادئ العامة لتوزيع مياه النهر بين دول حوضه، وبين القطاعات المختلفة (زراعة،الصناعة،النقل..)، ويتكون من ممثلي دول المنظمة والمؤسسات التمويلية.

كما أن هناك عدداً آخر من اللجان الفرعية المتخصصة التى أنشأتها المنظمة خلال تاريخها الممتد لعدة عقود.

رابعاً: الأنشطة والإنجازات

أجرت المنظمة عدداً من الدراسات حول مشروعات توليد الطاقة من نهر السنغال وتنمية موارده الاقتصادية كالزراعة وصيد الأسماك والملاحة؛ ومن ذلك مشروع لتزويد عشر قرى في كل دولة عضو بالكهرباء من خلال بناء سد على النهر، كما تتعاون المنظمة مع منظمات وهيئات تمويلية دولية فى مشروعات تهدف للتصدى للأمراض المتوطنة ومكافحة الفقر وتحسين مياه الشرب وتوفيرها؛ بغرض خفض معدلات الوفيات، وتحسين معيشة الأفراد فى الدول الأعضاء.



اتحاد نهر "مانو"
Manu River Union (MRU)

بدأ اتحاد نهر "مانو" العمل عام ١٩٧٣بعضوية دولتي ليبيريا وسيراليون، وفي عام ١٩٨٠ انضمت إليه غينيا كوناكري. وقد هدفت اتفاقية تأسيسه إلى إنشاء اتحاد جمركي بين دوله، وتسعى هيئته الفنية إلى إعداد كوادر بحثية للتعامل العلمي والعملي مع الواقع الصعب في دول الحوض؛ إذ يري البعض أن هذا الإقليم - وبخاصة سيراليون - هو أقل أقاليم العالم قدرة علي استثمار موارده الزراعية. ونظراً لصغر حجم حوض نهر "مانو" وضعف موارده فإن دوله تتعاون مع دول الجوار في غرب أفريقيا لتنمية مواردها المالية وتنمية موارد ذلك النهر.

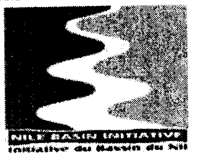
منظمة تنمية حوض نهر جامبيا

The Gambia River Basin Development Organisation (OMVG)

ينبع نهر جامبيا من سلسلة جبال فوتاجالون في غينيا، وتمده الأمطار المتساقطة عليها بحوالي ٣ مليارات متر مكعب من المياه سنوياً وهو في طريقه إلى السنغال ثم جامبيا. وتعاني دول الحوض من زحف مياه المحيط تحت سطح التربة خلال الفترات التي ينخفض فيها منسوب مياه النهر مما أدى إلى تدهور خصائص التربة بصورة مستمرة ولمسافات يصل طولها إلى ٧٠ كيلومتراً من المحيط، ولذلك أنشئت منظمة حوض نهر جامبيا عام ١٩٧٨ بهدف تنشيط التعاون بين دول الحوض فى مجال الموارد المائية وتوليد الطاقة وتعظيم الاستفادة من الموارد المائية لحوض النهر من خلال مشروعات تنموية مشتركة. وتضم المنظمة السنغال وجامبيا وغينيا وغينيا بيساو، ومقرها في داكار بالسنغال. وقد قامت المنظمة بدراسة توصيات بإقامة مشروعات توليد الكهرباء من القوة المائية لأنهار جامبيا وكوليبا وكيبا؛ وذلك لمواجهة النقص الحاد فى الطاقة الكهربائية فى الإقليم، كما سعت المنظمة إلى إنشاء سد كيكريتي في السنغال لتنظيم تدفق المياه علي مدار العام بما يسمح بري مساحات شاسعة بانتظام (تقدر بنحو ٣٥ ألف فدان في السنغال ونحو ١٣٠ ألف فدان في جامبيا)، فضلاً عن استغلاله في توليد الكهرباء وربط شبكاتها في السنغال وجامبيا وغينيا بيساو. ويساهم البنك الأفريقى فى تمويل مشروعات إنشاء شبكات توليد الطاقة الكهربائية وربط الشبكات القائمة؛ بهدف تقليل اعتماد دول الحوض على النفط لتوليد الطاقة.

مبادرة حوض النيل

Nile Basin Initiative (NBI)



أولاً: نشأة المبادرة وأساسها القانوني وأعضاؤها

جاء اقتراح هذه المبادرة عام ١٩٩٩، وتم تدشينها في الاجتماع الأول لمجلس الوزراء بإريتريا في أغسطس ٢٠٠٠، وذلك تحت شعار تحسين معدلات التنمية الاقتصادية ومحاربة الفقر والانتقال بمستوى التعاون الجماعي نحو الأمام بشكل أكثر مما تم في مشروع التيكونيل. وقد سبقت هذه المبادرة مجموعة من الاتفاقيات الدولية والثنائية،منها مشروع الهضبة الاستوائية، ثم مشروع التعاون الفني والتنمية والمحافظة على البيئة في حوض النيل المعروف باسم تيكونيل. وتعد المبادرة امتداداً لاجتماعات جنيف التي عقدت تحت مسمى التجمع العالمي للتعاون على ضفاف النيل، والتي بدأت عام ١٩٩٧ بدعم من البنك الدولي، وبرنامج التنمية التابع للأمم المتحدة، ووكالة التنمية الكندية بهدف إقامة هيكل مؤسسي وقانوني للتعاون بين دول الحوض.

والدول الأعضاء في المبادرة هي جميع دول حوض النيل، وهي: بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية ومصر وإريتريا وإثيوبيا وكينيا ورواندا والسودان وتنزانيا وأوغندا. وقد اختيرت مدينة عنتيبي الأوغندية مقراً للأمانة الدائمة.

ثانياً: المبادئ والأهداف

تعمل المبادرة وفق المبادئ التالية:

١- التعاون على المستويين؛ الإقليمي -لكل دول الحوض-، ودون الإقليمي -على مستوى النيل الشرقي والنيل الاستوائي-، مع مشاركة مصر والسودان على المستويين.

٢- إقامة مشروعات تحقق فائدة للجميع أو لأكبر عدد من دول المبادرة دون إلحاق ضرر بالدول الأخرى.

٣- إقامة تنظيم إقليمي لإدارة وتنمية مياه النيل على أساس قاعدة الاستخدام المنصف لمياه النهر.

وتتمثل الأهداف المرتبطة بالمبادرة فيما يلي:

١- إعداد إطار مؤسسي قانوني للتعاون المقبول من كافة دول الحوض.

٢- زيادة مستوى التعاون على مستوى الحوض في الإدارة المتكاملة للمصادر المائية.

٣- تحديد نصيب كل دولة من دول الحوض من استخدام مياه النيل.

٤- تحسين أساليب استخدام مياه النيل لتحقيق الفائدة الاقتصادية والاجتماعية لشعوب الحوض.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي

يتكون هيكل المبادرة من مجلس وزراء الموارد المائية في دول الحوض، واللجنة الاستشارية الفنية، والسكرتارية العامة. ويتم اتخاذ القرارات بتوافق الآراء. وقد أنشئت وحدة للدراسات في إطار المبادرة في أديس أبابا. وللمبادرة مكاتب في معظم دول الحوض، ويتم فتح مكاتب لها في الدول المتبقية.

الأمانة الدائمة: بدأت عملها في ١ يونيو ١٩٩٩ تحت رئاسة مجلس وزراء حوض النيل، وتم تمويلها في أول ستة شهور من جهة دولية مانحة، وبعد

ذلك من اشتراكات دول حوض النيل. ووظائف الأمانة هي: مساعدة مجلس وزراء حوض النيل واللجنة الفنية في كل أنشطة المبادرة وعملياتها الخاصة، والسعي لتحقيق الكفاءة والفاعلية في العملية الإدارية والمالية، ومساعدة الأجهزة الأخرى فيما يتعلق بتنفيذ الخطط المتفق عليها، وتحقيق التنسيق بين عمليات وأنشطة المبادرة وفقا للسياسات المتفق عليها. وتقوم الأمانة بأنشطة العلاقات العامة والاتصالات التي يحتاج لها التجمع، وتساعد في كل الأنشطة المرتبطة بالتجمع. وفي أكتوبر ٢٠٠١ تم الاتفاق على دعم الأمانة الدائمة لحوض النيل من أجل أن تكون قادرة على تولي عملية تنفيذ مشروعات الرؤية المشتركة، حيث تمت إضافة وحدة التنسيق الخاصة بمشروعات الرؤية المشتركة إلى الأمانة للقيام بمهام تحقيق التكامل والتنسيق بين المشروعات، والإدارة المالية، والتدريب، والمراقبة والتقييم.

مجلس وزراء النيل: يمثل المجلس أعلى سلطة لاتخاذ القرار في التجمع، ويتكون من الوزراء المختصين بالشئون المائية في دول حوض النيل. ويتم استبدال رئيس المجلس كل سنة بشكل دوري. وتقوم اللجنة الفنية بإمداد مجلس الوزراء بالمساعدة الفنية، بينما تقوم السكرتارية بتنفيذ قراراته.

اللجنة الفنية الاستشارية: تم عقد أول اجتماع لهذه اللجنة في دار السلام بتنزانيا في الفترة من١٣ إلى ١٦ يوليو عام ١٩٩٨. وتتكون اللجنة من ١٨ عضواً بواقع ممثل عن كل دولة عضو وآخر بديل. وبناء على دعوة مسبقة يمكن أن يحضر اجتماعات اللجنة ممثلون عن البنك الدولي والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة وأطراف أخرى خارجية كمراقبين. وتتبع جميع أعمال وأنشطة اللجنة الفنية من تعليمات مجلس الوزراء. ومن مهام هذه اللجنة طرح مبادرة حوض النيل (وقد تم هذا بالفعل)، وإعداد مشروع الرؤية المشتركة لتتم الموافقة والتوقيع عليه من جانب مجلس وزراء حوض النيل (وقد تم هذا أيضاً)، وتنسيق أنشطة مجلس الوزراء، ومراقبة وإدارة عمل السكرتارية، والإعداد لتنفيذ المشروعات ذات الأولوية التي

تحقق الرؤية المشتركة من أجل تقديمها إلى مجلس الوزراء، ومراجعة كيفية تمويل مشروعات الرؤية المشتركة، وتقديم ممثل في لجنة مشروع الرؤية المشتركة، وإعداد خطط العمل وأوراق سياسات حوض النيل من أجل الموافقة عليها في مجلس الوزراء، والتنسيق بين البرامج والمشروعات التي تمت الموافقة عليها.

رابعاً: المجالات الرئيسية للنشاط

بلغت مشروعات المبادرة ٢٢ مشروعا موزعة على عدة محاور، وبلغت تكلفتها ١٠٠ مليون دولار. وهي تنقسم إلى ثلاث مجموعات على النحو التالي:-

مشروعات الرؤية المشتركة

يهدف برنامج الرؤية المشتركة إلى بناء آلية للتنسيق وبيئة تحقق الرؤية المشتركة لدول الحوض على أرض الواقع. وقد تم إعداد مشروعات الرؤية المشتركة من خلال أجهزة مبادرة حوض النيل بالاشتراك مع أكثر من ٧٠ خبيراً فنياً من جميع أنحاء حوض النيل. وقد طورت السكرتارية بمساعدة اللجنة الفنية الاستشارية هذا البرنامج في الفترة من فبراير ١٩٩٩ إلى مارس ٢٠٠١ لتزداد محاوره الرئيسية من أربعة مشروعات (على نحو ما وصفت في الملامح الأساسية لسياسة المبادرة) إلى سبعة مشروعات في القطاعات المائية الرئيسية في الحوض، ثم صادق مجلس وزراء النيل على هذا التطوير، ودشن في اجتماعه الذي عقد في فبراير ٢٠٠٢ في القاهرة بداية تنفيذ المشروعات السبعة، وأوصى بإعطاء عامل الوقت الأهمية القصوى. لذا تم تحديد مجموعة من المهام التمهيدية التقييمية للمشروعات الهدف منها هو تحقيق خطوات فعلية تفصيلية باتجاه تنفيذ مشروعات الرؤية المشتركة. والمشروعات السبعة هي:

١- مشروع النيل للعمل البيئي عبر الحدود: وهو يقدم إطاراً لعمل استراتيجي للتنمية البيئية المستديمة لحوض النيل. وقد تم الانتهاء من المهام

التمهيدية لتقييم المشروع وبدأ تنفيذه في أبريل ٢٠٠٣، ومن المقرر الانتهاء منه في أكتوبر ٢٠٠٧.

٢- مشروع حوض النيل للتجارة الإقليمية في الطاقة: وهو يعنى بالأدوات اللازمة لتنمية أسواق الطاقة الإقليمية في دول الحوض. وقد تم الانتهاء من المهام التمهيدية لتقييم المشروع، وبدأ تنفيذه في ديسمبر ٢٠٠٣، وكان من المقرر الانتهاء منه في أبريل ٢٠٠٤.

٣- مشروع تحقيق الكفاءة في استخدام المياه في الأغراض الزراعية: وهو يقدم أسساً نظرية وعملية من أجل زيادة المتاح من الموارد المائية وتحسين استخدامها في الإنتاج الزراعي. وقد تم الانتهاء من المهام التمهيدية لتقييم المشروع، وبدأ تنفيذه في ديسمبر ٢٠٠٣.

٤- مشروع إدارة وتخطيط الموارد المائية: وهو يهدف إلى دعم تنمية الموارد المائية لحوض النيل وإدارتها وحمايتها. وقد تم الانتهاء من المهام التمهيدية لتقييم المشروع، وبدأ تنفيذه في ديسمبر ٢٠٠٣.

٥- مشروع بناء الثقة وإشراك المستثمرين: وهو يهدف لتنمية الثقة في التعاون الإقليمي في إطار المبادرة، وتقديم الضمانات للمشاركين في المبادرة ومشروعاتها. وقد تم الانتهاء من المهام التمهيدية لتقييم المشروع، وبدأ تنفيذه في يناير ٢٠٠٤.

٦- مشروع التدريب العملي: وهو يهدف لتقوية القدرة المؤسسية في مجالات محددة هي تخطيط الموارد المائية، وإدارة القطاعات الخاصة والعامة والاتصالات. وقد تم الانتهاء من المهام التمهيدية لتقييم المشروع، وبدأ تنفيذه في يناير ٢٠٠٤.

٧- مشروع التنمية الاقتصادية-الاجتماعية والمشاركة في المنافع: وهو يدعم التعاون والتكامل الاقتصادي والاجتماعي على مستوى الحوض من خلال

التعريف والتحليل والتصميم المشترك لأولويات وطرق تنمية التعاون، وتنمية معايير وطرق كيفية المشاركة في المنافع والخسائر وإدارة المخاطر المحتملة. وقد تم الانتهاء من المهام التمهيدية لتقييم المشروع، وبدأ تنفيذه في فبراير ٢٠٠٤.

وبرغم اختلاف المشروعات في المجال والتركيز إلا أنها تتفق في الهدف، وهو تكوين أساس قوي للتعاون الإقليمي عن طريق دعم الاتصال الإقليمي، وتطوير أهداف مشتركة وإطار عمل نظري، وتبني أدوات عملية بما يقوي الطاقات الإنسانية والمؤسسية. فهذه المشروعات جميعا تهدف لإيجاد رؤية مشتركة، وتبني القدرة على تحقيق التنمية المستديمة للجميع، وتمهد الطريق لحشد الاستثمارات من خلال البرامج الفرعية.

مشروعات الأحواض الفرعية

وتشمل هذه المشروعات التحليل الاجتماعي والاقتصادي والبيئة، وكفاءة استخدام المياه، وتكامل الربط الكهربائي. وتنقسم هذه المجموعة إلى مشروعات تخص دول حوض النيل الشرقي مثل مصر والسودان وأثيوبيا، وأخرى تخص دول حوض النيل الجنوبي وهي دول هضبة البحيرات الاستوائية. فعلى مستوي النيل الجنوبي هناك عدة مشاريع للربط الكهربائي والإنتاج الزراعي اعتمادا على الري المطري والتكميلي وتنمية أحواض الأنهار الفرعية. ومن مشروعات مجموعة النيل الشرقي ما يلي:

١- عمل نموذج رياضي للموارد المائية في النيل الأزرق.

٢- دراسة المصادر المائية المتعددة لأحواض الأنهار الصغيرة ضمن حوض نهر النيل مثل نهر البرو وهو أحد فروع النيل الأزرق الذي يقدر الفاقد منه بحوالي ٣ أو ٤ مليارات متر مكعب من المياه (أو ١٢ مليار متر مكعب من المياه وفقاً لأثيوبيا) يمكن توزيعها على أثيوبيا والسودان ومصر بواقع ٤ مليارات متر مكعب لكل دولة.

٣-التعاون الزراعي بين دول الحوض في مجال مشروعات التنمية الزراعية والصرف.

٤-مشروع إنشاء مركز للتنبؤ بالفيضانات والجفاف في أثيوبيا على غرار المراكز الموجودة في مصر والسودان، ومركز للتنبؤ لدول الحوض الشرقي عموماً.

٥- مشاريع لتنمية الطاقة الكهربائية، وأغلبها في أثيوبيا لتوليد الطاقة الكهربائية، ومشاريع الربط الكهربائي بين دول الحوض.

مشروعات أخرى

بدأ مشروع مقاومة ورد النيل في أوغندا، حيث تتولى مصر مهمة تطهير بحيرة كيوجا من ورد النيل بمعدات أغلبها مصرية. وفي كينيا أنشأت مصر نحو ١٠٠ بئر جوفي للشرب. وهناك مشروعان تحت اسم الموارد المائية لحوض النيل مولتهما حكومة إيطاليا ونفذتهما منظمة الزراعة والأغذية التابعة للأمم المتحدة في إطار المساعدة الفنية لدول حوض النيل. وهدف المشروع الأول إلى إدارة تشغيل الموارد المائية وإقامة نظام معلومات خاص بدول حوض النيل، وقد تم تنفيذه بين أبريل ١٩٩٦ ونوفمبر ١٩٩٩ بتكلفة ٥ ملايين دولار، وركز المشروع على دعم التنسيق بين دول الحوض وتقوية قدراتها الأساسية من أجل إدارة الموارد المائية، والاستخدام المشترك للموارد، وتحسين الوسائل الفنية في كل دولة.

أما المشروع الثاني فهدف إلى بناء القدرة على إدارة الموارد المائية في حوض النيل، وقد بدأ تنفيذه في ديسمبر ١٩٩٩ وانتهى في ٢٠٠٢ بتكلفة ٥,٢٤ مليون دولار، وركز المشروع على إنتاج مخرجات مادية مهمة سواء بالنسبة لإدارة الموارد المائية في الحوض ككل، أو على المستويات الفرعية والقومية، وتقديم تدريب مكثف للمستفيدين من البرنامج، بجانب إعداد واستخدام المخرجات

(أي التعلم بواسطة العمل والممارسة)، ودعم مبادرة حوض النيل وبرنامج الرؤية المشتركة بملء الفجوات الفنية والتكنيكية فيهما. وقد نجح المشروع فيما يلي:

١- تكوين قاعدة بيانات جغرافية مكثفة لكل دولة، وبالتالي للحوض ككل، بما يفيد في معالجة مسائل إدارة الموارد المائية على مستوى الحوض وعلى مستوى الأحواض الفرعية.

٢- تكوين شبكة مراقبة للموارد المائية في حوض النيل، والشروع في توسيع قاعدة البيانات والمعلومات، وهو ما يحتاج إلى تمويل كبير، لذلك يركز المشروع على توفير البيانات ذات الضرورة القصوى فقط.

٣- تطوير أدوات دعم القرارات الخاصة بإدارة الموارد المائية من خلال برنامج كبير للتدريب على بناء النماذج والاستخدام العملي لنظام تحليل المنافع والتكاليف في إدارة الموارد المائية، وتقييم البيانات والمعلومات المتاحة وملء الفراغات.

ومن المآخذ على مشروعات المبادرة ما يلي:

١- اتسمت الأهداف الخاصة بالمبادرة بالعمومية الشديدة لتخفي وراءها الخلاف حول حصة المياه لكل دولة، وهو ما يرتبط بقضية صعبة هي الأساس الذي توزع عليه حصة المياه لكل دولة. هل يكون عدد السكان أو المساحة عموماً، أو مساحة الأراضي المزروعة خصوصاً، أو الكفاءة في استخدام المياه، أو مدى توفر مصادر أخرى للمياه داخل الدولة، ومدى ما تسهم به من مياه في الحوض؟

٢- الخلاف على مسالة نقل المياه خارج نطاق الحوض، وإمكانية اعتبار المياه سلعة اقتصادية، وما يرتبط بذلك من تسييس قضية المياه في ظل الصراعات العالمية والإقليمية القائمة والمنتظرة حول المياه.

٣- مشكلة في غياب أي اتفاق مائي بين دول الحوض باستثناء الاتفاق المصري السوداني عام ١٩٥٩، وتغليب الأنماط الصراعية على الأنماط التعاونية بين دوله، وهو ما تعززه سلبيات التجارب السابقة.

بعض المراجع المختارة

1- African Union

١ - الاتحاد الأفريقي

http://www.africa-union.org

2- African Development Bank

٢ - بنك التنمية الأفريقي

http://www.afdb.org

3- New Partnership for African Development

٣ - مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا

١. د. عراقي الشربيني، "المشاركة الجديدة لتنمية أفريقيا: مقدمة تعريفية"، سلسلة دراسات مصرية أفريقية، العدد السابع، جامعة القاهرة: برنامج الدراسات المصرية الأفريقية، مايو ٢٠٠٢.

2. APRM Documents, the 6th summit of the NEPAD heads of states and governments implementation committee, Abuja, March 2003.

3. Dani Nabudere, "NEPAD :historical background and its prospects ", the African forum for envisioning Africa, Nairobi, Kenya, April 26-29, 2002.

4. NEPAD Newsletters from No. 1, 16 may 2003; No. 62, 10 September 2004.

5. NEPAD Annual Report 2002, Midrand: NEPAD secretariat, July 2003.

6. The New Partnership for Africa's Development Base Document (NEPAD), Abuja, October 2001.
7. http://www.nepad.org

4- Arab Maghreb Union

٤- اتحاد المغرب العربي

http://www.maghrebarabe.org

5- Community of Sahel and Saharan States

٥- تجمع دول الساحل والصحراء

http://www.cen-sad.org/

6- Common Market of Eastern and Southern Africa

٦- السوق المشتركة لشرق وجنوب أفريقيا

١. الجوانب التنظيمية والوظيفية للسوق المشتركة للشرق والجنوب الأفريقى، مؤتمر مصر والكوميسا، ٢٠٠٢، معهد الدراسات والبحوث الأفريقية.
٢. التقرير الاستراتيجي الأفريقى- معهد الإنماء العربى - الهيئة القومية للبحث العلمى - ٢٠٠٢ ، ص ص ٥١٧-٥٢٤.
3. http://www.comesa.int
4. http://www.itcilo.it/actrav/actravenglish/telearn/global/ilo/blokit/comesa.htm#COMESA Achievements
5. http://www.bicon.org/en/sidor/comesa.htm

7- East African Community

٧- جماعة شرق أفريقيا

http://www.eac.int

8- Economic Community of Central African States

٨- الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا

1. www.ceeac-eccas.org
2. www.iss.co.za/af/regorg/unity_to_union/pdfs/eccas/eccasoverview.pdf
3. www.nepad.org.ng/pdf/about%20nepad/eccas.pdf

9- Economic Community of West African States

٩- الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

http://www.ecowas.int

10- The Inter-governmental Authority on Development

١٠- الهيئة الحكومية للتنمية

http://www.igad.org

11- Indian Ocean Commission

١١- مفوضية المحيط الهندي

1. http://www.coi-ioc.org
2. http://en.wikipedia.org/wiki/Indian_Ocean_Commission
3. http://www.ecdpm.org
4. http://ec.europa.eu/comm/development/body/publications/courier/courier201/pdf/en_018_ni.pdf

12- Southern Africa Customs Union

١٢- الاتحاد الجمركي للجنوب الأفريقي

1. www.dfa.gov.za/foreign/Multilateral/africa/sacu.htm
2. www.wto.org/english/tratop_e/tpr_e/tp213_crc_e.htm

3. www.worldbank.org/afr/wps/wp57.htm
4. http://en.wikipedia.org/wiki/Southern_African_Customs_Union

13- Southern Africa Development Community

١٣- الجماعة الإنمائية لأفريقيا الجنوبية

١. التقرير الاستراتيجي الأفريقي، معهد الإنماء العربي، الهيئة القومية للبحث العلمي، ٢٠٠٢، ص ص٥٠٢-٥٠٩.

2. http://www.sadc.int
3. http://www.eia.doe.gov/emeu/cabs/sadc.html
4. http://www.dfa.gov.za/for-relations/multilateral/sadc.htm
5. http://www.iss.co.za/pubs/monographs/no43/thetreaty.html

14- Lake Chad Basin Commission

١٤- مفوضية حوض بحيرة تشاد

1. http://www.imf.org/external/np/sec/decdo/lcbc.htm
2. http://www.oieau.fr/ciedd/contributions/atriob/contribution/cblt.htm
3. http://www.ramsar.org/wn/w.n.chad_summit_e.htm
4. http://www.scienceinafrica.co.za/2003/march/chad.htm
5. http://ocid.nacse.org/qml/research/tfdd/toTFDDdocs/128ENG.htm
6. http://www.grida.no/aeo/164.htm
7. http://water.nml.uib.no/project/?id=141

15- Niger Basin Authority

١٥- هيئة حوض نهر النيجر

1. http://www.abn.ne

2. http://www.ramsar.org/wn/w.n.niger_basin_workshop+letter1.htm

16- Nile Basin Initiative

١٦- مبادرة حوض النيل

١. برنامج الدراسات المصرية الأفريقية، مشروعات التعاون المائي بين مصر ودول حوض النيل، سلسلة دراسات مصرية أفريقية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، سبتمبر ٢٠٠٢.

2. www.nilebasin.org

بيان بأسماء الباحثين المشاركين في إعداد الدليل *

الاسم	الصفة
▪ أيمن شبانه	مدرس مساعد علوم سياسية معهد البحوث والدراسات الأفريقية- جامعة القاهرة
▪ رانيا حسين	مدرس مساعد علوم سياسية معهد البحوث والدراسات الأفريقية- جامعة القاهرة
▪ راوية توفيق	مدرس مساعد علوم سياسية كلية الاقتصاد - جامعة القاهرة
▪ رحاب عثمان	مدرس مساعد اقتصاد معهد البحوث والدراسات الأفريقية- جامعة القاهرة
▪ سامى السيد	معيد علوم سياسية معهد البحوث والدراسات الأفريقية- جامعة القاهرة
▪ سماح سيد	مدرس مساعد اقتصاد معهد البحوث والدراسات الأفريقية- جامعة القاهرة
▪ عزة محمد	مدرس مساعد اقتصاد كلية الاقتصاد- جامعة القاهرة
▪ نادية عبد الفتاح	معيدة علوم سياسية معهد البحوث والدراسات الأفريقية- جامعة القاهرة
▪ نشوى مختار	باحثة علوم سياسية معهد البحوث والدراسات الأفريقية- جامعة القاهرة
▪ ياسمين صقر	مدرس مساعد اقتصاد كلية الاقتصاد - جامعة القاهرة

* الأسماء مرتبة هجائياً

initiative made to rid Africa of its current crisis, although its effectiveness and potential of success are still debatable.

The entries cover a number of aspects of each described organization or initiative in a way that facilitates comparison and evaluation. These aspects are the organization's establishment, goals, organizational structures, and activities. Thus, in each entry, the first part covers the establishment, history, legal base, membership, and headquarters of the organization; the second part highlights its main governing principles and goals in accordance with its constitutive agreement; the third part describes its main apparatuses, affiliated institutions, and decision-making procedures; and the fourth part sheds light on its main activities, accomplishments, and implemented and unimplemented projects.

First, the integration approach must be comprehensive, and the successful process of integration requires a high degree of cooperation and trust among partners. Without trust in neighbors and partners, it is impossible for different states and peoples to agree on common projects.

Second, there is an urgent need of limiting the number of regional integration arrangements in Africa which cannot afford the current multiplicity of such arrangements and their overlapping and conflicting goals and memberships.

Third, the African integration process must include not only governments but also civil societies and business sectors in order to get rid of its elitist characteristics.

Fourth, not only must African states liberate their trade, but also integrate their production elements, develop their infrastructures, and coordinate their policies and basic economic programs.

Fifth, the importance of regional integration in the developmental processes of African states must be reflected in their resource allocations and establishment of national institutions that implements the regional integration policies and programs effectively.

The regional integration institutions, especially the African Union, should become forums for expressing common positions of African states in the international economic and commercial negotiations. The African Union is more able to bargain, which is a basic requirement of the effective participation in these negotiations, than any single African state. Africa is arguably capable of occupying a prominent place in the international order of the twenty-first century if it activates the regional intergovernmental organizations by addressing the abovementioned challenges seriously.

This guide is important because describing the current integration efforts is a first step to build Africa's future. This guide describes a significant and representative group of African regional organizations, which are grouped in three categories: continental organizations, such as the African Union; sub-regional organizations, such as ECOWAS, SADC, CEN-SAD, COMESA, and the Arab Maghreb Union; and organizations and initiatives addressing specific issues such as the arrangement of using international water, such as the Nile Basin Initiative. In addition, the guide discusses NEPAD, which is an important

Although it is important to prioritize regional integration in the development plans of African states, very few states that participate in integration schemes and are members of integration organizations have established such institutional structures as ministries and departments to implement integration projects and programs and consider the main integration issues in their strategies and policies of national development. As a result, member states are even less prepared to fulfill their financial commitments to the regional integration organizations.

In addition, the mechanisms and processes of regional integration in Africa are basically elitist and undertaken by governments. The failure to transform these processes into partnership that entails active participation of all sectors of African societies has made the integration process largely meaningless and lifeless as a result of the absence of the basic elements of African societies which are necessary to support integration and achieve its goals.

Although Africa's integration performance has been weak in the last forty years, regional integration in Africa remains promising in the light of the main development challenges Africa faces, which include eradicating poverty and integrating Africa in the world economy. Regional integration is, in fact, a necessary condition for maximizing Africa's benefits from the current globalization phenomenon and minimizing its dangers, as manifest in the new wave of regionalism that has been accompanying the current globalization phenomenon.

As the weakest part of the world economy, Africa cannot ignore the new wave of regionalism. Globalization has made integration inevitable for sustainable development, growth, and eradicating poverty in Africa. It provides opportunities to enhance growth and development through trade and investment. Without a big and expanding market and a favorable economic and political climate, foreign investment will not be attracted, and the reverse flow of capital will not stop.

The lesson learned from the African experience of regional integration is that regionalism on the continental level must address certain issues in order for integration to become an effective instrument of enhancing development, meeting the globalization challenges, and benefiting from its opportunities. Among these issues are the following.

principles of market economy, free movement, and liberation of regional trade. While this model may fit the industrialized countries that have institutional and infra-structures as well as good integration structures of production, it creates several problems for the regional economic groupings in the developing world because of the huge transportation and communication barriers, the great differences between the developing countries in terms of industrial development, the lack of infrastructure that facilitate regional and continental integration, the similarity of exchange patterns, and polarization. The result is instability and lack of proper integration between states.

The developing countries must adopt a dynamic approach to regional integration. This approach includes not only liberating trade but also planning regional development, assigning different industries to different states in the same region, establishing regional development institutions, merging economic sectors, developing regional infrastructures, and regional coordination of infrastructure policies.

Such an approach will solve an important problem of development and regional integration in Africa, that is, the unequal distribution of integration benefits. Regional integration must not be perceived as a zero-sum game; rather, all member states must benefit from regional integration arrangements by adopting appropriate instruments, such as a good regional policy and appropriate compensation procedures.

Another problem of the regional integration plans and experiments in Africa is that they focus too much on economic factors and ignore political considerations. They rarely consider such factors as the lack of good governance, human rights violations, empowerment and accountability, which are basic causes of conflict, insecurity and political instability in Africa although enhancing regional peace, stability and security are undoubtedly necessary conditions for economic growth and development.

Another major obstacle against advancing regional integration in Africa is the lack of political (i.e. leaders') will and commitment to regional integration. As a result, some leaders sign protocols of regional integration but fail to implement them on the national level. Indeed, the failure to implement signed protocols and decisions of regional integration is largely encouraged by the lack of effective penalties against violators.

As the regional economic groupings have been unable to lift these barriers, the levels of trade between African states have been very low, even less than 10% of their external trade. It is therefore ironic that, compared to other developing countries, African states have a large number of regional trade agreements and arrangements but a low level and volume of trade among them.

In the absence of an effective integration market, Africa will be unable to advance its economies and attract significant foreign investment, which is a necessary condition for building competition capacities and growing rapidly.

The stagnation in these and other fields of integration constrained the integration process as a potentially effective instrument to develop Africa's economies and achieve a rapid and continuous economic growth.

The reasons of the failure of African states to accomplish the goals expected from regional and continental integration include:

- The unrealistic goals defined in some integration organizations
- The selectivity of regional integration plans and programs
- The shortcomings of regional integration plans and arrangements
- Conflicts and political instability
- The lack of political will
- The structural problems of African economies
- The limited scale of regional integration markets
- The weak mechanisms of addressing the distributional problems (namely, the compensation policies)
- The financial problems

The regional integration processes have been selective, and membership dualistic or overlapped. The latter phenomenon, called the integrated net, resulted in constraining the effectiveness of Africa's integration mechanisms because the African states that belong to two or more groupings have overlapping, if not conflicting, goals and commitments to these groupings. Membership in multiple groupings also requires management and financial resources that are scarce in member states. The result is the failure of these groupings and states to accomplish the integration goals. Africa is full of examples of economic regional groupings that fail to achieve their goals because of lack of financial resources.

Other problems concern the designing of regional integration plans as several economic groupings in Africa are European-modeled, thus based on the

among members; rather, some members may ultimately lose because of regional integration.

In spite of the multiple economic and political factors that worsen the economic performance in Africa and marginalize it in the global economy, Africa's economic divisiveness and fragmentation in the global economy is the main obstacle against its growth and development. This fact led to a rapid increase of integration attempts on the continental and sub-regional levels. Thus, during the almost fifty years of independence, African states established more than twenty intergovernmental organizations of economic and multipurpose cooperation. As a result, Africa is now in the forefront of all continents in terms of the intensity of integration efforts. Specifically, almost every African state is a member of at least one regional arrangement, twenty seven African states are members of two regional and sub-regional organizations, and eighteen African states are members of three or more such organizations. Some of Africa's most important regional integration organizations are the Community of Sahel and Saharan States (23 states), the Common Market of Eastern and Southern Africa (20 states), the Intergovernmental Authority on Development (17 states), the Economic Community of West African States (15 states), the Southern Africa Development Community (14 states), the Economic Community of Central African States (10 states), and the Arab Maghreb Union (5 states).

In spite of the many integration arrangements in Africa, the integration processes have not met the high expectations as far as Africa's economic growth and development are concerned. Unlike the economic integration efforts in other parts of the world, the economic groupings in Africa did not increase the growth rates in the African states; neither did they increase trade among them. In other words, the regional integration arrangements did not achieve their announced goals, partly because most African states are members of multiple groupings and therefore face overlapping, if not conflicting, obligations and commitments.

The weak impact of regional integration on Africa's growth and development is reflected in the low levels and volume of trade among African states. Although one of the most important goals of Africa's economic groupings is to increase trade among African states by lifting customs and non-customs barriers, little of this goal has been achieved.

Regional Integration Organizations in Africa: Idealism and Realties

Mohamed Ashour Mahdi

Regional integration efforts, in general, aim at achieving a number of goals highlighted in the charters of integration organizations. These goals often include the improvement of economic conditions in member states, more comprehensive unity and solidarity among member states, more political integration, and the support of regional peace, security and stability, which are considered important in the socioeconomic development in member states. Thus, regional integration efforts are generally exerted with a hope of collecting the fruits of such integration, which include:

- Opening bigger markets with all associated advantages
- Increasing the chances of attracting foreign investment because integration provides for more incentives and purchasing power, and bigger markets, while Africa's limited markets are a basic barrier against attracting foreign investment
- Enhancing productivity by increasing competition among producers within group, because lifting trade barriers enables companies to make the maximum benefit of the resources available to the group
- Enhancing the prospects of scientific research, which is a basic approach to economic growth, which depends on progress in science and technology; thus, regional integration increases investment and technology, which in turn increase growth
- Increasing the ability of members to negotiate in international economic forums, as regional integration provides members with collective power to negotiate globally in order to eliminate some global injustices and imbalances

The African experience, however, indicates that the advantages of regional integration are not guaranteed once the integration process is launched, because there are local and global factors that can make regional integration not advantageous, at least apparently. Even when the advantages of regional integration are achieved, they may not be equally distributed because the benefits of regional integration are not always distributed on the basis of justice

Foreword and Acknowledgement

To the best of our knowledge, this is the first Arabic guide that exclusively discusses in considerable details the most important intergovernmental organizations in Africa that aspires to achieve regional integration on both continental and sub-regional levels. This guide is one of the fruits of the continuous cooperation between the African Regional Integration Support Project (AFRISP) at Cairo University Institute of African Research and Studies and Ford Foundation through the young and promising TrustAfrica. We hope this guide will contribute to fulfilling the AFRISP mission of increasing awareness of the importance and possibility of regional integration in Africa by shedding light on current regional integration efforts and suggesting ways to improve them.

An excellent group of young researchers affiliated with Cairo University Institute of African Research and Studies and Faculty of Economics and Political Science took part in compiling this guide. We thank them for their dedicated efforts in preparing and presenting data. We also thank Cairo University Institute of African Research and Studies which provides us with unlimited support, both technical and substantive. We also thank Professor Ibrahim Nasruddine, former head of the Department of Politics and Economics at Cairo University Institute of African Research and Studies and former president of the African Association of Political Science, who reviewed the final draft of this guide and offered insightful comments and suggestions. Our thanks are also extended to those who contributed to preparing this guide, particularly Rasha Safwat and Nashwa Mukhtar, who exerted admirable efforts in typing handwritten materials and readying the book for publication. We specially thank Ford Foundation and TrustAfrica for their generous support of all AFRISP activities, including this publication. Without their support, many of AFRISP activities would not have taken place.

We present this guide to the Arab research community on African Affairs, admitting that the guide is imperfect and insufficient in addressing the vital and complicated issue of African regional integration. Nevertheless, it is a basic step to introduce the current regional integration efforts in Africa as reflected in the experiences of some of the most important intergovernmental organizations aspiring to achieve this goal. We encourage researchers to study these efforts, which may well be Africa's only route to progress and development.





Cairo University
Institute of African Research and Studies
African Regional Integration Support Project

African International Organizations: A Guide Book

Edited By
Mohamed Ashour
Ahmed Ali Salem

Reviewed By
Ibrahim Nasr Aldin

2006